قام الطالب باجراء التصويبات التي رأتها اللجنة بعد المناقشة ولم يطلب في المحضر اجراء أي تعديل.

أعضاء لجنة المناقشة

د. عبد المهدي عبد القادر | د. محمد سعيد بخاري | د. الشريف منصور العبدلي

توقيع الطالب/

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية المسائية
مكة المكرمة

تخريج الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ

الجزء الأول (سورة الفاتحة وسورة البقرة إلى الآية ١٧٦)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد

الطالب / بكر سعيد بكر الموساوي

إشراف

فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن عون العبدلي

المجلد الأول



١٤٠٩ / ١٤١٠هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

شکر و ثناء

شكر و ثـنـاء

أحمد الله سبحانه و تعالى على كريم فضله و منه وأشكره على جزيل عطائه واحسانه وأصلي وأسلم على أشرف رسله وأفضل أنبيائه . وبعد :

فان من الواجب على أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من تفضل عليّ و قدم لي يد العون والمساعدة في سبيل اعداد هذا البحث وانجازه بهذه الصورة . وأخص منهم بالذكر :

صاحب الفضيلة الشيخ الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي - الذى جمع الله له شرف النسب وشرف العلم - الذى تولى الاشراف على هذا البحث وأحاطني برعايته وعنايته و منحني من وقته الكثير والكثير، حيث كان اشرافه لا يتقيد بساعات الاشراف المقررة فحسب بل تعداها الى أكثر من ذلك ،فكنت ألقاه في داره ومسجده لأستفيد من توجيهاته السديدة التي لم يبخل بها عليّ وارشاداته النافعة التي أتحفني بها ونصائحه القيمة التي كان لها أكبر الأثر في انجاز هذا العمل وفي اخراجه على هذه الصورة ،فجزاه الله عني خير الجزاء وأعظم له الأجر والمثوبة و نفعه بعلمه و نفعني به في الدارين، انه سميع مجيب .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى جميع المسئولين العاملين المخلصين في جامعة أم القرى وفي مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية ،وعلى رأسهم مديرها معالي د . راشد الراجح ،وصاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور صالح عبدالله بن حميد وصاحب الفضيلة الدكتور عبدالمجيد محمود و مدير مركز الدراسات فضيلة الأستاذ الدكتور عابد محمد السفياني . الذين يبذلون كل جهد وعون لطلاب العلم و تقديم النصح والارشاد لهم ،فجزاهم الله خير الجزاء .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى والدتي العزيزة التـــي سهرت الليالي و هي تبتهل الى الله وتدعو لي بالخير والصلاح والتوفيـق في انجاز هذه الرسالة .

كما أقدم شكرى واحترامي لزوجي أم سعيد وأبنائي الذين وفروا لي الهدوء والراحة التامة والمناخ المناسب لاتمام هذا العمل والمساهمة في اعداد و ترتيب الفهارس .

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير لسائر أساتذتي وزملائـــي واخواني الذين مدوا لي يد العون والمساعدة ،فأحسن الله اليهـــم وجزاهم عني خيرا .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام علـــى سيد الخلق أجمعين نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحســـان الى يوم الدين .

بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان الرسالة : تخريج الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن لأبي بكر الرازى .
الدرجة العلمية : الماجستير .
اسم الطالب : بكر سعيد بكر هوساوى .
المشرف : فضيلة الدكتور الشريف منصور بن عون العبدلي .

ملخص البحث

لقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد وقسم لتخريج الأحاديث والآثار وخاتمة وتتلوها الفهارس الفنية. ففي المقدمة نبذة مختصرة عن اهتمام السلف بعلوم القرآن والسنة، وأسباب اختيار الموضوع .

وفي التمهيد مبحثان ، الأول منهما في التعريف بالمؤلف وتحدثت فيه عن عصر المؤلف من الناحية السياسية والاجتماعية والعلمية وعن حياة المؤلف من الناحية الاجتماعية والعلمية. والمبحث الثاني في التعريف بالكتاب وتحدثت فيه عن موضوع الكتاب و منهج المؤلف ومصادره التي اعتمد عليها وقيمته العلمية وأثره فيمن ألف بعده .

وفي قسم التخريج قمت بتخريج الأحاديث والآثار الواردة في سورتي الفاتحة والبقرة من الآية الأولى وحتى الآية ١٧٦ ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٥٥٤).

وتوصلت في خاتمة البحث الى عدد من النتائج ومن أهمها :

١ - أن أبا بكر الرازى حاز مكانة علمية عالية بين علماء عصره ومن بعدهم .

٢ - أن كتابه يعد من المصنفات المعتمدة لدى علماء الحنفية وغيرهم .

٣ - ان له أثرا فيمن ألف بعده حيث اعتمد النقل عنه جملة من علماء التفسير والفقه والأصول .

٤ - ان كتابه يعد موسوعة علمية لما يحتويه من علوم متعددة كأصول الدين والفقه وأصول الفقه واللغة والتاريخ وغيرها .

٥ - ان الأحاديث المرفوعة بلغ عددها (٢٥٩) الصحيح منها (١٤٩) والحسن منها (٢٥) والضعيف ضعفا معتبرا (٦٩) والذى لا يعتبر به (١٢) وأربعة أحاديث لم أقف على من أخرجها .

٦ - ان الآثار الموقوفة بلغ عددها (١٤٠) الصحيح منها (٥٦) والحسن منها (٢١) والضعيف ضعفا معتبرا (٥١) والذى لا يعتبر به (٣) وتسعة آثار لم أقف على من أخرجها .

٧ - ان الآثار الموقوفة على التابعين بلغ عددها (١٥٥) الصحيح منها (٤٣) ، والحسن منها (٤٢) والضعيف ضعفا معتبرا (٥٥) والضعيف الذى لا يعتبر به (١٢) وثلاثة عشر أثرا لم أقف على من أخرجها . ولم أقف في القسم المنوط بي على أحاديث أو آثار موضوعة .

والحمد لله رب العالمين ،،،

الطالب	المشرف	عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
[توقيع]	[توقيع]	[توقيع] ٥/١١
بكر سعيد بكر هوساوى	د / الشريف منصور بن عون العبدلي	د / سليمان بن وائل التويجرى

المقدّمة

بســـم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــة

الحمد لله الذى هيأ لنا من أمرنا رشدا وأبى لنا أن نتخذ من المضلين عضدا وأنزل علينا القرآن هدى ورحمة وشفاء للناس أجمعين والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد الذى أرسله الله بشيرا ،ونذيرا ،وهاديا الى الله باذنه ،وسراجا منيرا ،وعلى آله وصحبه الذين سارعوا لطاعته ،واستجابوا لدعوته ،وبلغوا رسالته ،وجاهدوا في الحق ،ولم يتخذوا من دون الله وليا ولا نصيرا ، ففتح الله بهم البلاد ، ونشر فيها الهدى والرشاد حتى عمت دعوته سائر العباد .

أما بعد فان الله جل جلاله أرسل نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما للنبيين ،وجعل كتابه الكريم القرآن العظيم دستورا مقدسا واجب الاتباع على الخلق أجمعين ، وجعله مشتملا على الحِكَم والأحكام والمواعظ والآداب ،وجعل بيانه حِكمة أجراها على لسان نبيه الكريم ، ووفق من أصحابه وأتباعهم من سارع الى حفظها بالحفظ والفهم المستقيم، كما وفقهم الى روايتها والالتزام بها علما وعملا وسلوكا وأخلاقا ،ثم وفقهم لجمعها وتدوينها في كتب مرتبة ترتيبا موضوعيا كالجوامع والموطآت والسنن والمصنفات والمجاميع أو مرتبة على أسماء الرواة كالمسانيد والمعاجم والمشيخات أو مقتصرة على جمع أحاديث تتعلق بموضوع واحد أو براوٍ واحد ،كالأجزاء ونحوها ثم وفقهم لدراسة الرواة والمرويات من حيث القبول والرد ،ووضعوا في ذلك أدق وأصل وأحكم قواعد النقد العلمي الصحيح ،وتركوا لنا في علم تاريخ الرجال ثروة نادرة لا نجدها في أية أمة من الأمم الأخرى ،وفي علم الجرح والتعديل ما لم يعرف عند أمة أخرى ،ووفقهم أيضا لبيان غريبه ، وعلله ،ومختلفه ،ومشكله ،وناسخه ،ومنسوخه ،ومحكمه ،ومتشابهه ، وأسباب وروده ،وضبط متونه ،وشرحه ،وبيان ما يستنبط منه من العقائد

والأحكام ،والحكم ،والآداب ،وما تشتمل عليه من وجوه البلاغة ،وأساليب البيان ،والمحسنات البديعية ، حتى غدت كتب هذه الشروح دواوين عقيدة ،وشريعة ،وأخلاق ،ومواعظ ،وعلم ،وأدب ،وبلاغة ،وبيان ، فجزاهم الله على ذلك أفضل الجزاء .

كما حظي القرآن الكريم بعناية فائقة من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا ،فحفظوا لفظه ،وفهموا معناه ،واستقاموا على العمل به ،وأفنوا أعمارهم في البحث فيه ،والكشف عن أسراره ،ولم يدعوا جانبا من الجوانب التي تناولوها الا وقتلوها بحثا وتمحيصا ،وألفوا في ذلك المؤلفات القيمة ، فمنهم من ألف في تفسيره ،ومنهم من ألف في رسمه وقراءاته ،ومنهم من ألف في استنباط الأحكام منه ،ومنهم من ألف في ناسخه ومنسوخه ،ومنهم من ألف في أسباب نزوله ،ومنهم من ألف في اعجازه ،ومنهم من ألف في مجازه ،ومنهم من ألف في أمثاله ،ومنهم من ألف في أقسامه ، ومنهم من ألف في غريبه ،ومنهم من ألف في اعرابه ، ومنهم من ألف في قصصه ،ومنهم من ألف في تناسب آياته وسوره الى غير ذلك من العلوم المتكاثرة .

هذا وان ممن ألف في استنباط الأحكام منه الامام أحمد بن علي الرازى الجصاص ،سماه أحكام القرآن ،وقد اشتمل كتابه هذا على جملة وافرة من الأحاديث والآثار التي تؤيد مذهب الامام أبي حنيفة رحمه الله ومذهب غيره من العلماء ،وقد رأيت أن تخريج هذه الأحاديث والآثار التي اشتمل عليها الكتاب من الأهمية بمكان وذلك للأمور الآتية :

١ - خدمة السنة النبوية المطهرة ، ففي الكتاب كثير من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين يحتاج طالب العلم الى معرفة درجتها من الصحة والحسن والضعف .

٢ - يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تبحث في استنباط الأحكام من آيات الأحكام ،ومعلوم ما لآيات الأحكام في القرآن العظيم من أهمية بالغة في تنظيم شئون الناس الفردية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتربوية والنفسية .

٣ - أهميته من الناحية الفقهية فقد أكثر المؤلف من ذكر أقوال العلماء وأئمة الفقه وخاصة علماء الحنفية .

٤ - مكانة المؤلف بين علماء عصره ولا سيما علماء الحنفية ،فلا غرو فهو من علماء القرن الرابع الهجرى .

٥ - نقل بعض العلماء المتأخرين عنه ممن ألف في أحكام القرآن وغيره .

٦ - عدم وقوفي على/ مؤلف خاص في تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب .

٧ - تداول الكتاب بين طلاب العلم وتوفره في المكتبات العلمية والمكتبات التجارية .

هذا ولما كانت تلك الأحاديث والآثار كثيرة لا تفي المدة الزمنية بتغطيته رأى مجلس المركز - مركز الدراسات العليا الاسلامية المسائية - الموقر ،تقسيمه بالقدر الذى يتناسب مع الفترة المحددة لنيل الدرجة ،وكان نصيبي من هذا التقسيم القسم الأول وهو تخريج الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن للجصاص ،الجزء الأول منه

من الصفحة الخامسة حتى الصفحة الحادية والستين بعد المائة ويشمل سورة الفاتحة وسورة البقرة الى الآية السادسة والسبعين بعد المائة.

خطة البحث :

تتكون خطة البحث من مقدمة وقسمين وخاتمة .

أما المقدمة فاشتملت على أهمية القرآن العظيم ، والسنة النبوية المطهرة ، والتنويه بجهود الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم في خدمتهما والعناية بهما ، ثم بيان الأسباب التي دفعتني الى اختيار هذا الموضوع .

وأما القسم الأول ففي التمهيد ، واشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : في التعريف بالمؤلف :

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : عصر المؤلف ، ويحتوى على الحالة السياسية والاجتماعية والعلمية .

المطلب الثاني : حياة المؤلف وتشمل حياته الاجتماعية والعلمية .

١ - حياته الاجتماعية وتتضمن بيان ما يأتي : اسمه ونسبه ، نبذه عن الرى وأشهرعلمائها ، كنيته ولقبه ، مولده ونشأته ، صفاته ووفاته .

٢ - حياته العلمية : وتشمل بيان ما يأتي :

أ - طلبه العلم ورحلاته العلمية وشيوخه .

ب - مكانته العلمية وتلاميذه وآثاره العلمية .

المبحث الثاني : في التعريف بالكتاب .

وفيه ثلاثة مطالب :

الأول : التعريف بموضوع الكتاب ، أشهر الكتب المؤلفة فيه .

الثاني : منهج المؤلف ومصادره التي اعتمد عليها .

الثالث : قيمته العلمية وأثره فيمن ألف بعده .

وأما القسم الثاني : ففي تخريج الأحاديث والآثار ، وكان منهجي فيه على النحو التالي :

أولا : من حيث الترجمة :

ترجمت للآيات التي ذكرها المؤلف بقولي : " ماأورده من أحاديث وآثار في قوله تعالى ".

ثانيا : من حيث الترقيم :

أ - رقمت الأحاديث والآثار ترقيما تسلسليا عاما .

ب - رقمت كلا من الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة ورمزت للمرفوع بالرمز (ر) ، والموقوف بالرمز (ق) ، والمقطوع بالرمز (ط)
والغرض من ذلك تمييز المرفوع من الموقوف من المقطوع .
وحرف (م) يدل على المكرر .

ثالثا : من حيث التخريج :

أ - اذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده فاني اتبعت فيه المنهج الآتي :

١ - أذكر من أخرجه من طريق المؤلف .

٢ - أذكر من أخرجه من غير طريق المؤلف .

٣ - اذا كان الحديث أو الأثر ورد في الكتب الستة فاني أكتفي ببعضها في الغالب .

٤ - اذا كان الحديث أو الأثر في غير الكتب الستة أبحث عنه في المسانيد والمصنفات الحديثية التالية :

- موطأ الامام مالك . ت ١٧٩ هـ.
- مسند الامام الشافعي . ت ٢٠٤ هـ .
- مسند الامام أحمد . ت ٢٤١ هـ.
- مسند أبي داود الطيالسى .ت ٢٠٤هـ.
- مصنف عبد الرزاق . ت ٢١١هـ.
- مسند الحميدى . ت ٢١٩هـ.
- مصنف ابن أبي شيبة .ت ٢٣٥هـ.
- المنتخب لعبد بن حميد . ت ٢٤٩هـ.
- مسند الدارمي .ت ٢٥٥هـ.
- مسند أبي يعلى . ت ٣٠٧هـ.
- صحيح ابن خزيمة . ت ٣١١هـ.
- صحيح ابن حبان . ت ٣٥٧هـ.
- معاجم الطبراني .ت ٣٦٠هـ.
- مسند الدارقطني .ت ٣٨٥هـ.
- مستدرك الحاكم .ت ٤٠٥هـ.

وغيرها من الكتب الحديثية فان لم أجده ففي الكتب ذات العلاقة بكتب السنة وغيرها (١) .

ب - اذا ذكر المؤلف الحديث أو الأثر بصيغة التعليق اتبعت الخطوتين الثالثة والرابعة في الفقرة (أ) .

---

(١) ككتب التفسير والفقه وأصوله وكتب السير والمغازى والتاريخ والمعاجم.

رابعا : من حيث بيان حال الرواة في سند المؤلف :

أ - بينت أحوالهم وضبطت المشتبه منهم بالحروف وأسندت ذلك الى مراجعه الأصلية .

ب - اعتمدت في بيان أحوالهم على ما نص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب في الغالب .

جـ - الصحابة رضوان الله عليهم ترجمت لهم لمعرفة سنة الوفاة أو لمعرفة اسمه ان ورد بالكنية ، لأن الهدف من الترجمة بيان حال الراوى من حيث العدالة والجرح والصحابة كلهم عدول - رضوان الله عليهم .

د - واذا أورده المؤلف بدون اسناد فانى انتقل الى الخطوط التالية دون ذكر حال الرواة غالبا .

خامسا : من حيث الحكم على الحديث أو الأثر الذى ذكره المؤلف :

أ - اذا أورده المؤلف بسنده :

١ - أحكم على الحديث أو الأثر من خلال اسناد المؤلف فقط .

٢ - اذكر حكمه من غير طريق المؤلف معتمدا في ذلك على أقوال الامام الترمذى والحاكم النيسابورى والحافظ الهيثمي والحافظ ابن حجر في الغالب .

٣ - اذا كان الحديث أو الأثر ورد في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه وبيان حال رواته فقط لأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول .

ب - اذا أورده المؤلف بصيغة التعليق اتبعت فيه المنهج الآتي :

١ - اعتمدت في بيان حكمه على ما نص عليه الامام الترمذى والحاكم والهيثمي وابن حجر في الغالب .

٢ - اذا لم أعثر على نص في الحكم عليه أدرس اسناد من أخرجه موصولا وأذكر الحكم نتيجة لتلك الدراسة ،وفي الغالب تكون دراسة السند في الهامش .

٣ - أحيانا أذكر نتيجة دراسة السند اذا كان الحديث أوالاثر ورد في الكتب الستة أو المسانيد والمصنفات المعتبرة دون اللجوء الى ذكر الاسناد .

٤ - اذا ورد الحديث أو الاثر في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه/ منهما وبيان حال رواته فقط .

سادسا : من حيث بيان ما ورد في الحديث أو الاثر من ألفاظ غريبه

أذكر ما رأيت أنه يحتاج الى بيان معتمدا في ذلك على كتب غريب الحديث و معاجم اللغة في الغالب .

سابعا : من حيث تراجم الاعلام والرواة الذين ورد ذكرهم في الحواشي .

أ - ترجمت لهم بترجمة يسيرة تفي بالغرض مع ذكر مصادر الترجمة .

ب - ترجمت لبعض الصحابة رضوان الله عليهم لمعرفة أسماءهم أو سنة وفاتهم .

وأما الخاتمة فاشتملت على :

نتائج البحث التي توصلت اليها .

ويليها : الفهارس :

١ - فهرس الآيات القرآنية .
٢ - = الأحاديث والآثار .
٣ - = الاعلام .
٤ - = المصادر والمراجع .
٥ - فهرس الموضوعات .

القسم الأول :

التمهيد

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : في التعريف بالمؤلف .

المبحث الثاني : في التعريف بالكتاب .

القسم الأول : التمهيـــد : وفيه مبحثان .

المبحث الأول

التعريف بالمؤلـــف

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : عصر المؤلف :

اشتمل على الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية .

أولا ـ الحياة السياسية :

ولد الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى وترعرع ابان القرن الرابع الهجرى وعاصر خلاله عددا من الخلفاء العباسيين هم :

١ - المقتدر بالله جعفر بن المعتضد بالله أحمد ٢٩٥-٣٢٠هـ.(١)

٢ - القاهر بالله محمد بن المعتضد بن طلحة بن المتوكل ٣٢٠-٣٢٢هـ.(٢)

٣ - الراضي بالله أحمد بن المقتدر بن المعتضد ٣٢٢-٣٢٩هـ.(٣)

٤ - المتقى لله ابراهيم بن المقتدر بن المعتضد ٣٢٩-٣٣٣هـ.(٤)

٥ - المستكفي بالله عبدالله بن المكتفي بن المعتضد ٣٣٣-٣٣٤هـ.(٥)

٦ - المطيع لله الفضل بن المقتدر بن المعتضد ٣٣٤-٣٦٣هـ.(٦)

٧ - الطائع لله عبد الكريم بن المطيع بن المقتدر ٣٦٣-٣٨١هـ.(٧)

---

(١) الكامل في التاريخ ٦/١١٩.
(٢) صلة تاريخ الطبرى ١٢/ ٩٤ .
(٣) البداية والنهاية ١١/ ١٩٦.
(٤) الكامل في التاريخ ٦/٢٧٧.
(٥) البداية والنهاية ١١/ ٢١٠ .
(٦) المصدر نفسه ١١/ ٢١٢ .
(٧) تاريخ الخلفاء ص ٣٩٨ .

الولايات في الدولة العباسية

و من سمات هذه الفترة ضعف الخلفاء وتدخل النساء في ادارة أمور الدولة . قال السيوطي : وفيها [١] صار الأمر والنهي لحرم الخليفة ولنسائه لركاكته. [١]

وأمرت السيدة أم المقتدر وصيفة لها أن تجلس للمظالم و تنظر في كتب الناس يوما في كل جمعة ،فكانت تجلس و تحضر القضاة والأعيان وتبرز التواقيع و عليها خطها. [٢]

ونتيجة لضعف الخلفاء و تدخل النساء والخدم [٣] ،اختل الأمر جدا وصارت البلاد بين خارجي قدتغلب عليها أوعامل لا يحمل مالاوصاروا مثل ملوك الطوائف. [٤] وأصبحت الدولة بذلك منقسمة الى دويلات تخضع من الناحية الاسمية للدولة العباسية وخارجة عن سلطان الخليفة من الناحية العملية ،ولم يقتصر الأمر على ما ذكرت بل زاحم أمراء الدولة الأموية بالأندلس وأمراء الدولة الفاطمية بالمغرب الخلفاء العباسيين في حكم أجزاء من البلاد الاسلامية ولقبوا أنفسهم بلقب الخليفة [٥] وبأمير المؤمنين فصار المسمون بأمير المؤمنين [٦] في البلاد الاسلامية ثلاثة : العباسي ببغداد والأموى بقرطبة والفاطمي بالقيروان .

و من تلك الدويلات التي ظهرت في القرن الرابع الهجرى ،العصر الذى عاش فيه المؤلف ما يأتي :

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ ،حوادث سنة ٣٠٦ هـ.

(٢) صلة تاريخ الطبرى ١٢/ ٣٧.

(٣) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٢١، ٢٢٢.

(٤) تاريخ الخلفاء ص ٣٩٢.

(٥) الكامل في التاريخ ٦/ ٣٦٠ ،البداية والنهاية ١١/ ٢٣٨.

(٦) تاريخ الخلفاء ص ٣٩٢.

أ - في الشـرق :

١ - الدولة السامانية ٢٦١ - ٣٨٩ هـ:

ظهرت هذه الدولة في بلاد ما وراء النهر على يد مؤسسها نصر ابن أحمد بن أسد بن سامان [١] سنة ٢٦١ هـ واتخذ من سمرقند قاعدة للدولة ثم بخارى في عهد أخيه اسماعيل ،ودام حكم السامانيين على تلك البلاد حتى عام ٣٨٩هـ [٢] حيث انقرضت على يد محمود بن سُبُكْتكِين الغزنوى .

٢ - الدولة الغزنوية ٣٦٦ - ٥٨٢ هـ :

قامت هذه الدولة على يد مؤسسها سُبُكْتكين [٣] الذى اتخذ من غزنة قاعدة له ، وخلفه في الحكم ابنه محمود الذى قضى على الدولة السامانية [٢]، ودام حكم هذه الأسرة على بلاد ما وراء النهر وخراسان وجرجان وما جاورها حتى سنة ٥٨٢ هـ .

وفي هذه السنة زالت الدولة الغزنوية على يد شهاب الدين الغورى [٤].

ويلاحظ أن العلاقة بين الخلفاء العباسيين وتلك الدول كانت تقوم على أساس الاحترام المتبادل واعترافهم بالخلافة والولاء للعباسيين [٥].

---

(١) تاريخ الطبرى ١١/ ٢٣٥ ،الكامل في التاريخ ٦/ ٣ ،الدول الاسلامية المستقلة ص ١٢ .

(٢) الكامل في التاريخ ٧/ ١٩٧ ،الدول الاسلامية المستقلة ص ١٩ .

(٣) الكامل في التاريخ ٧/ ٨٥ ، ٨٦ ،تاريخ الاسلام ٣/ ٨٥ .

(٤) تاريخ الاسلام ٣/ ١٠٢ .

(٥) الكامل في التاريخ ٧/ ٢٧١ ، ٣٣٥ ،البداية والنهاية ١٢/ ٢٩ .

٣ - دولة بني بويه (٣٢١-٤٤٧هـ):

بدأت هذه الدولة في الظهور سنة ٣٢١هـ [١] عندما تولى علي ابن بويه حكم مدينة الكرج من قبل مرداويج بن زيار [١]، وضم اليه أرجان وشيراز وغيرها من مدن فارس سنة ٣٢٢هـ [٢] بمساعدة أخيه أحمد بن بويه الذى كتب الى الخليفة العباسي الراضي بالله ويطلب منه أن يقاطعه على ما بيده من البلاد مقابل مبلغ من المال فوافق الخليفة على ذلك فانفذ له الخلع واللواء. [٣]

وبعد مقتل مرداويج سنة ٣٢٣هـ [٤] أخذ بنو بويه في التوسع على حساب جيرانهم وسيطروا على كرمان والأهواز وجرجان وأصبهان والرى وغيرها من المدن، وعلا شأنهم، ومن ثم دخلوا بغداد سنة ٣٣٤هـ [٥] واجتمعوا بالخليفة المستكفي الذى أظهر لهم السرور ولقب أحمد بن بويه بلقب معز الدولة ولقب أخاه عليا عماد الدولة ولقب أخاه الحسن ركن الدولة وأمر أن تضرب ألقابهم وكناهم على الدنانير والدراهم. [٥]

ثم ان معز الدولة قوى أمره وحجر على الخليفة واستأثر بالسلطة لنفسه وضَعُفَ أمرُ الخلافة [٦] حتى لم يبق للخليفة أمر ولا نهي ولا وزير وانما يكون له كاتب على أقطاعه وأمر الدولة ومورد المملكة ومصدرها راجع الى معز الدولة. [٦]

---

(١) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٣٠-٢٣٣.

(٢) المصدر نفسه ٦/ ٢٣٤.

(٣) المصدر نفسه ٦/ ٢٣٥، ٢٣٦.

(٤) المصدر نفسه ٦/ ٢٤٤، ٢٥٥، ٢٦٣، ٢٧٢، ٢٨٨.

(٥) المصدر نفسه ٦/ ٣١٤، البداية والنهاية ١١/ ٢١٢.

(٦) الكامل ٦/ ٣١٥، مروج الذهب ٤/ ٣٧٢.

وأصبح خلفاء العباسيين العوبة في أيدى بني بويه يولونهم ويعزلونهم متى شاءوا وكيفما شاءوا فالخليفة المستكفي سملت عيناه وأودع السجن [١] ، وتولى المطيع لله الخلافة وبايعه الأمراء والأعيان والعامة ،ولما أصابه الفالج وثقل لسانه دعاه حاجب معز الدولة الى خلع نفسه وتسليم الأمر الى ولده الطائع ،وكان المطيع والطائع مستضعفين مع بني بويه [٢] مثل من سبقهم من الخلفاء أو جاء بعدهم.

قال ابن الأثير : ... وكان من أعظم الأسباب في ذلك أن الديلم -ومنهم بنو بويه- [٣] كانوا يتشيعون ويغالون في التشيع ويعتقدون أن العباسيين قد غصبوا الخلافة وأخذوها من مستحقيها فلم يكن عندهم باعث ديني يحثهم على الطاعة.[٤].

[٤]
وعزم معز الدولة على تحويل الخلافة الى المعز لدين الله الفاطمي أو لغيره من العلويين واستشار أصحابه فكُلُهم أشار عليه بذلك [٥] ،الا أن بعض خواصه قال ليس هذا برأى فانك اليوم مع خليفة تعتقد أنت وأصحابك أنه ليس من أهل الخلافة ولو أمرتهم بقتله لقتلوه مستحلين دمه [٦] ، ولووليت رجلا من العلويين اعتقدت أنت وأصحابك ولايته صحيحة فلو أمرت بقتله لم تطع بذلك ولو أمر بقتلك لقتلك أصحابك.[٥]

---

(١) الكامل ٦/ ٣١٥ ،البداية ١١/ ٢١٢.

(٢) تاريخ الخلفاء ص ٤٠٤.

(٣) يعود نسبهم الى سابورذى الاكتاف أحد ملوك الفرس الا أنهم نسبوا الى الديلم حيث طال مقامهم ببلادهم (الكامل ٦/ ٢٣٠، حوادث سنة ٣٢١) .

(٤) الكامل ٦/ ٣١٥ ،حوادث سنة ٣٣٤هـ.

(٥) البداية ١١/ ٢١٢، ٢١٣ ،خلافة المطيع لله.

(٦) الكامل ٦/ ٣١٥ ،حوادث سنة ٣٣٤هـ .

وانتهى أمر البويهيين في عهد أبي نصر فيروز الملك الرحيم ٤٤٠ - ٤٤٧ هـ بزوال ملكهم في فارس والعراق (١) وابتدأ نفوذ العنصر التركي بزعامة طغرلبك الذى استنجد به الخليفة العباسي القائم بأمر الله سنة ٤٤٧هـ. (٢)

ب - في مصر والشام :

لم تكن الأحوال السياسية في مصر والشام بمنأى عن الأحداث في المشرق ، فقد ظهرت بمصر والشام عدة دويلات خلال القرن الرابع الهجرى منها :

١ - الدولة الاخشيدية ٣٢٣- ٣٥٨ هـ:

تنسب هذه الدولة الى محمد بن طُغْج الاخشيد (٣) ، الذى حكم مصر ابتداء من سنة ٣٢٣ هـ بأمر من الخليفة العباسي الراضي بالله (٤) ، وفي سنة ٣٣٠ هـ بعد مقتل ابن رائق سار الى دمشق وأصلح أمورها ثم عاد الى مصر وأقره المستكفي على ولايته بمصر والشام. (٥)

وخلفه في الحكم أولاده ثم كافور وبعد وفاته ساءت الأحوال فسير المعز لدين الله جيشا بقيادة جوهر الصقلي الذى استولى على مصر سنة ٣٥٨هـ. (٦)

---

(١) تاريخ الاسلام ٣/ ١٠٨.

(٢) الكامل ٨/ ٧٠- ٧٢ ، البداية ١٢/ ٦٦ ، تاريخ الخلفاء ص ٤١٨.

(٣) وفيات الأعيان ٥/ ٥٦ ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٣٥، ٢٣٦.

(٤) المصدر نفسه ٥/ ٥٨ ، النجوم الزاهرة ٣/ ٢٥١، ٢٥٢.

(٥) النجوم الزاهرة ٣/ ٢٥٤، ٢٥٥.

(٦) وفيات الأعيان ٥/ ٦١ ، النجوم الزاهرة ٤/ ٢٨.

٢ - الدولة الحمدانية ٣١٧ - ٣٩٤ هـ :

ينسب الحمدانيون الى حمدان بن حمدون من قبيلة تغلب التي سكنت ضواحي مدينة الموصل (١) وأقر الخليفة العباسي المقتدر بالله الحسن بن عبدالله بن حمدان على ما بيده من أعمال سنة ٣١٧هـ (٢) ، ولقبه الخليفة المتقي لله " ناصر الدولة " سنة ٣٣٠هـ (١) وفي عام ٣٣٣هـ استولى سيف الدولة على بن عبدالله بن حمدان على حلب وحمص (٣) . وانقرضت الدولة الحمدانية بالموصل سنة ٣٨٠ هـ وفي حلب سنة ٣٩٤هـ (٤) واعترف منصور بن لؤلؤ بسلطان الخليفة الفاطمي الحاكم بأمرالله وذكراسمه في الخطبة (٥) .

جـ - في المغرب والأندلس :

١ - الدولة الأموية بالأندلس ١٣٨ - ٤٢٢ هـ .

تأسست على يد عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبدالملك سنة ١٣٨هـ (٦) الذى جعل قرطبة عاصمة للدولة ودام حكمهم حتى سنة ٤٢٢ هـ ففي هذه السنة خلع الجند آخر خلفاء بني أمية هشام المعتمد (٧) وانقرضت بذلك الدولة الأموية ، وحكم الأندلس ملوك الطوائف (٨) . وبعد

---

(١) وفيات الأعيان ٢ / ١١٤ ، تاريخ الاسلام ٣ / ١١٥ .

(٢) الكامل في التاريخ ٦ / ٢٠٦ ، ٢٠٧ .

(٣) المصدر نفسه ٦ / ٣١٢ .

(٤) تاريخ الاسلام ٣ / ١١٩ ، ١٢٥ .

(٥) المصدر نفسه ١ / ١٢٥ .

(٦) تاريخ الطبرى ٩ / ١٧١ ، الكامل في التاريخ ٤ / ٣٦٠-٣٦٣ .

(٧) تاريخ ابن خلدون ٤ / ١٥٢ ، تاريخ الخلفاء ص ٥٢٣ .

(٨) تاريخ ابن خلدون ٤ / ١٥٥ .

عبد الرحمن بن محمد الملقب بالناصر من أظهر حكام بني أمية في الاندلس، وهو أول من تلقب من الاموييين بألقاب الخلفاء، وتسمى بأمير المؤمنين [(١)] وذلك لما ضعفت الدولة العباسية في أيام المقتدر [(٢)] وظهور العلويين بأفريقية ومخاطبتهم بأمير المؤمنين. [(١)]

٢ - الدولة الفاطمية ٢٩٦ - ٥٦٧ هـ :

ظهرت هذه الدولة على يد عبيد الله الملقب بالمهدى في تونس سنة ٢٩٦ هـ [(٣)]، وتلقب حكامها بلقب الخليفة وأمير المؤمنين وأخذوا في التوسع غربا وشرقا [(٤)] على حساب الولايات العباسية .

ففي سنة ٣٥٨ هـ وصل جوهر القائد الفاطمي الى مصر، وأقيمت الدعوة للمعز في الجامع العتيق، وفي سنة ٣٥٩ هـ سار الى جامع ابن طولون وأمر المؤذن فأذن بحي على خير العمل ثم أذن بعده في الجامع العتيق وجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم . وشرع في بناء دور الخليفة وبناء مدينة القاهرة [(٤)]، وفي سنة ٣٦٢ هـ وصل الخليفة المعز لدين الله الى القاهرة، بعد اكتمال بنائها، وامتد نفوذ المعز لدين الله لبلاد الشام والحجاز وخطب له في الموسم بمكة والمدينة من تلك السنة. [(٥)]

---

(١) الكامل في التاريخ ٦/٢٥٩، ٢٦٠.

(٢) تاريخ الخلفاء ص ٥٢٣ .

(٣) المصدر نفسه ص ٥٢٤.

(٤) الكامل في التاريخ ٦/ ٣٥٤، ٧/ ٣٠، ٣١.

(٥) الكامل في التاريخ ٧/ ٥٨، النجوم الزاهرة ٤/ ٦٦ .

وظلت مصر والشام في قبضة الفاطميين حتى ٥٦٤هـ[(١)] حيث ظهرت الخلافات بين الوزراء فاستنجد أحدهم بنور الدين زنكي ،فارسل أسد الدين شيركوه وصلاح الدين الأيوبي الى مصر لتولى أمرها ،وبوفاة العاضد آخر حكام الفاطميين سنة ٥٦٧ هـ انقرضت تلك الدولة وابتدأ نفوذ الأيوبيين .[(١)]

ثانيا : الحياة الاجتماعية :

لم تكن الحياة الاجتماعية في القرن الرابع الهجرى بمنأى عن الحياة السياسية ،فقد اتسعت الهوة بين طبقات المجتمع ، فلم يكن هناك توازن في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ،الترف والنعيم حظ عدد قليل من الناس هم الطبقة الخاصة والتي تضم الخلفاء والأمراء ،والوزراء ومن يلوذ بهم من الأدباء والعلماء وبعض كبار التجار.[(٢)]

والبؤس والشقاء والفقر لأكثر الناس وهم الطبقة العامة،وتضم الصناع والزراع وبعض العلماء وغيرهم من أفراد العامة.[(٣)]

وحتى غنى الأغنياء في كثير من الأحيان ليس محصنا بالأمان ،فهو عرضة لغضب الأقران أو غضب السلطان فيصادرون أموالهم ويصبح حالهم أشد بؤسا من فقير نشأ في الفقر.[(٤)]

وعمد هؤلاء الى اخفاء أموالهم في غير مظانها كالدفن في الأرض والاخفاء في شقوق السقوف وغيرها .[(٥)]

---

(١) النجوم الزاهرة ٦/ ٦، ٧.
(٢) تاريخ الاسلام ٤/ ٦٢٥.
(٣) ظهر الاسلام ١/ ٩٨.
(٤) الكامل في التاريخ ٦/ ٢٢٢، ٢٢٣ حوادث سنة ٣٢٠هـ.
(٥) تاريخ الخلفاء ص ٣٨٦، ٣٨٧.

ونتيجة لهذه الظاهرة الاجتماعية نشأ عنها مظاهر متعددة ترف لا حد له في بيوت الخلفاء[١] والأمراء وذوى المناصب وفقر لا حد له في عامة الشعب والعلماء والأدباء الذين لم يتصلوا بالأغنياء .

ومن مظاهر آثار الفقر على طبقة العامة انتشار نزعة التصوف[٢] والدجل والتخريف وتعلق الناس بالأسباب الموهومة في الحصول على الغنى والالتجاء الى دعوات الأولياء لعل دعوتهم تتحقق فينقلب فقرهم غنى .

يقول د . عبد الفتاح شلبي في مقدمته على كتاب معاني الحروف : وكان المجتمع في ذلك العصر يموج بتيارات من المجانة والهدى والخلاعة والتقى[٣] ... وكان لكل موجة من الهوى والمجون ما يقابلها من موجات الهدى والصلاح ، وظهر زهاد ونساك وصوفية ووعاظ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.[٤]

هذه بعض ملامح المجتمع في العصر الذى عاش فيه الامام أحمد بن علي الرازى.

----

(١) ظهر الاسلام ١/ ١٢١.

(٢) الكامل في التاريخ ٦/١٦٧، ١٦٨ ، ٢٤٨ ، انظر البداية والنهاية ١١/ ١٣٢ ومابعدها .

(٣) مقدمة معاني الحروف للمحقق ص٧ .

(٤) لمزيد من التفصيل ينظر تاريخ الاسلام ٤/ ٦٢٥.

ثالثا - الحياة العلميـــة :

على الرغم مما انتاب العالم الاسلامي من تفكك وانحلال سياســـي وما أصاب الخلافة العباسية من ضعف و تفكك ،الا أن الحياة العلميــة كانت على نقيض ذلك.

فقد نشطت الحركة الفكرية (١) وراجت الثقافة و تعددت مراكزها بعد أن كانت منحصرة في بغداد والشام ومصر اذ أن الدويلات المستقلة عن الخلافة العباسية وظهور الفرق الدينية المتعددة ،ساهمت في تنشيط الحركة العلمية بالاضافة الى تشجيع الخلفاء والحكام والوزراء للعلماء (٢) وانشاء المراكز العلمية لهم كالمدارس والمكتبات. (٣)

و تناول علماء هذا العصر ما نقله المترجمون قبلهم بالبحث والشرح ورتبوا النظريات المبعثرة وصححوا أخطاءها وأضافوا عليها.

ففي المشـــرق :

شجع كثير من الأمراء والوزراء الحركة العلمية اما لرغبتهم في العلم واما لتزيين مجالسهم بالعلماء كما حدث في بغداد في عهد بجكم (٤) التركي (٥) فهو ممن لا يحسنون العربية ولكنه يحب تزيين مجلسه بالعلماء وقد قال : أنا انسان وان كنت لا أحسن العلوم والآداب أحب الا يكون في الأرض أديب ولا عالم ولا رأس في صناعة الا كان في جنبي وتحـــت اصطناعي وبين يدي لا يفارقني (٦) وهذا السلطان محمود الغزنـــوي

---

(١) تاريخ الاسلام ٤/٤٢٠.
(٢) ظهر الاسلام ١/٩٧ ، ٢/٢٦٥.
(٣) مقدمة الأمصار ذوات الآثار للمحقق ص ٧٤.
(٤) الكامل في التاريخ ٦/٢٦٦، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٣٩٢.
(٥) البداية والنهاية ١١/٢٠٠.
(٦) ظهر الاسلام ١/٩٥.

كان عالما و محبا للعلم والعلماء ،كان يجالسهم ويغدق عليهم الأموال ويحسن اليهم . قال ابن كثير (١) : وكان يحب العلماء والمحدثين ويكرمهم و يجالسهم ويحب أهل الخير والدين والصلاح ويحسن اليهم.

و اهتم حكام دول المشرق بانشاء المراكز العلمية لخدمة طلاب العلم والعلماء فأنشأوا المدارس والمكتبات في كل من بغداد (٢) ونيسابور و بخارى وغيرها من مدن المشرق ،يقول المقريزى : والمدارس مما حدث في الاسلام ولم تكن تعرف في زمن الصحابة ولا التابعين و انما حدث عملها بعد الأربع مائة من سني الهجرة وأول من حفظ عنه أنه بنى مدرسة في الاسلام أهل نيسابور فبنيت بها المدرسة البيهقية، وبنى بها أيضا الأمير نصر بن سبكتكين مدرسة .(٣).

و تنافس الحكام والوزراء والأمراء في انشاء المكتبات والمدارس وتكريم العلماء فازدهرت (٤) بذلك الحركة الفكرية وانتشرت الثقافة في معظم المدن .

في مصر والشام :

في مصر اهتم خلفاء الفاطميين بنشر الثقافة بانشاء المراكز العلمية ،ففي عهد المعز لدين الله شيد الجامع الأزهر (٥) وأمه طلاب العلم من كل مكان.

----

(١) البداية والنهاية ١٢/ ٣٠ .

(٢) المصدر نفسه ١٢/ ١٤٠ ، ١٤٢ .

(٣) مقدمة الأمصار ذوات الآثار للمحقق ص٧٧ .

(٤) تاريخ الاسلام ٤/ ٤٢٤ ، ٤٢٥ .

(٥) الأمصار ذوات الآثار ص٨٩ -مقدمة المحقق -.

يقول د . حسن ابراهيم : ثم أصبح الأزهر في عهد الفاطميين مركزا مهما للثقافة ومثابة للعلماء وخاصة فقهاء المذهب الشيعي ، وأهم خصائص الأزهر أنه وان كان قد بدأ كغيره من المساجد لم يلبث أن أصبح جامعة يتلقى فيها طلاب العلم ورواده من كل صوب وحدب الكثير من مختلف العلوم والفنون .(١)

وشيد الحاكم بأمر الله دار الحكمة وهيأ لأساتذتها جميع الوسائل التي تساعد على البحث والتأليف .(٢)

وفي بلاد الشام عنى الحمدانيون بالأدب والأدباء والفلسفة وقربوا اليهم العلماء والأدباء وعقدوا لهم المجالس في قصورهم ، ويحكى أن سيف الدولة كان له من الشعراء وغيرهم مثل ما كان للرشيد كالمتنبي وأبي فراس والفارابي وابن خالويه وغيرهم.(٣)

في الأندلس والمغرب :

في الأندلس عني الخلفاء عناية فائقة بنشر العلم وبناء المعاهد والمراكز العلمية وانشاء المكتبات وتشجيع العلماء ، فالأمير عبد الرحمن . ابن الحكم الأموى اعتنى بجمع الكتب وبعث الرسل الى المشرق لابتياعها واستنساخها حتى توفر لديه مجموعة كبيرة من الكتب كانت نواة لمكتبة قرطبة .(٤)

---

(١) تاريخ الاسلام ٤/ ٤٢٢ .

(٢)(٣) ظهر الاسلام ٢/ ١٨ ، ٢٦٨ .

(٤) مقدمة الأمصار ذوات الآثار للمحقق ص ١٠٢ .

وسار على منواله الخليفة عبد الرحمن بن محمد الملقب بالناصر ، فافتتح المعاهد والمدارس في قرطبة والزهراء و قرب اليه العلماء و هيأ لهم الظروف لنشر الثقافة العربية بين أهل الأندلس ،ولم تمض فترة وجيزة حتى أضحت الأندلس وجهة لنظر العلماء وطلاب العلم من شتى الأمصار والأقطار . (١)

أما في بلاد المغرب فقد أنشأ الأدارسة جامع القرويين بفاس وكان من المراكز الثقافية المهمة في بلاد المغرب لنشر الثقافة الاسلامية ،وظهر فيه مجموعة من العلماء الذين تفوقوا في مختلف العلوم والفنون. (٢)

و في القرن الرابع الهجرى برز كثير من العلماء وأثروا المكتبة الاسلامية بمؤلفاتهم القيمة في التفسير والحديث والفقه واللغة والأدب و التاريخ والعلوم العقلية وغيرها .

فمن علماء التفسير : ابن جرير الطبرى المتوفي سنة ٣١٠ هـ ،والطحاوى المتوفي سنة ٣٢١ هـ ،وأبو القاسم الخرقي المتوفى سنة ٣٣٤ هـ وأبو بكر الرازى المتوفى سنة ٣٧٠ هـ وغيرهم. (٣)

و في الحديث : برز أبو يعلى الموصلى المتوفى سنة ٣٠٧ هـ ، وابن خزيمة المتوفى سنة ٣١١ هـ ،والطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ هـ ، والدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥ هـ وآخرون. (٤)

---

(١) تاريخ الاسلام ٣٣٧/٣ ،ظهر الاسلام ٨٢/٣.

(٢) تاريخ الاسلام ٤٢٢/٤.

(٣) مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٧٠/٢ ، ٩٤ ، ٢٤٩.

(٤) المصدر نفسه ١٢٥/٢-١٢٨.

وفي الفقه : اشتهر في هذا العصر أبو القاسم الخرقي المتوفى سنة ٣٣٤ هـ والطحاوى المتوفى سنة ٣٢١ هـ وأبو الحسن الكرخي المتوفى سنة ٣٤٠ هـ والامام أبو بكر الرازى المتوفى سنة ٣٧٠هـ (١) وغيرهم كثر في الأدب واللغة والتاريخ . (٢)

و في العلوم العقلية نبغ أبو بكر الرازى صاحب كتاب الحاوى في الطب المتوفى سنة ٣١١هـ ،وسنان بن ثابت عالم الرياضيات المتوفى سنة ٣٣١ هـ والفارابي المتوفى سنة ٣٣٩هـ ،وآخرون لا يتسع المجال لذكرهم. (٣)

---

(١) مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٢/ ٩٤ ، ١٦٣ ، ٢٤٨ .

(٢) المصدر نفسه ١/١٠٨ -١١١ ، ٢٣١-٢٣٣ ،وينظر (تاريخ الاسلام ٣/٣٣٩- ٣٥٧) .

(٣) المصدر نفسه ١/ ٣٠٥ ، وينظر (تاريخ الاسلام ٣/ ٣٨٠-٤٠٤).

المطلب الثاني : حياة المؤلف :

أولا - حياته الاجتماعية :

١ - اسمه ونسبه :

هو أحمد بن علي الرازي ، هكذا نسبه معظم من ترجم [(١)] له ، وقال اللكنوى ، وهو الصواب [(٢)] ، وفي هدية العارفين ذكر باسم أحمد ابن علي بن أبي بكر محمد البغدادي [(٣)] وفي شرح المواهب اللدنية باسم أحمد بن علي بن حسين [(٤)] .

---

(١) ترجمته في المصنفات التالية :

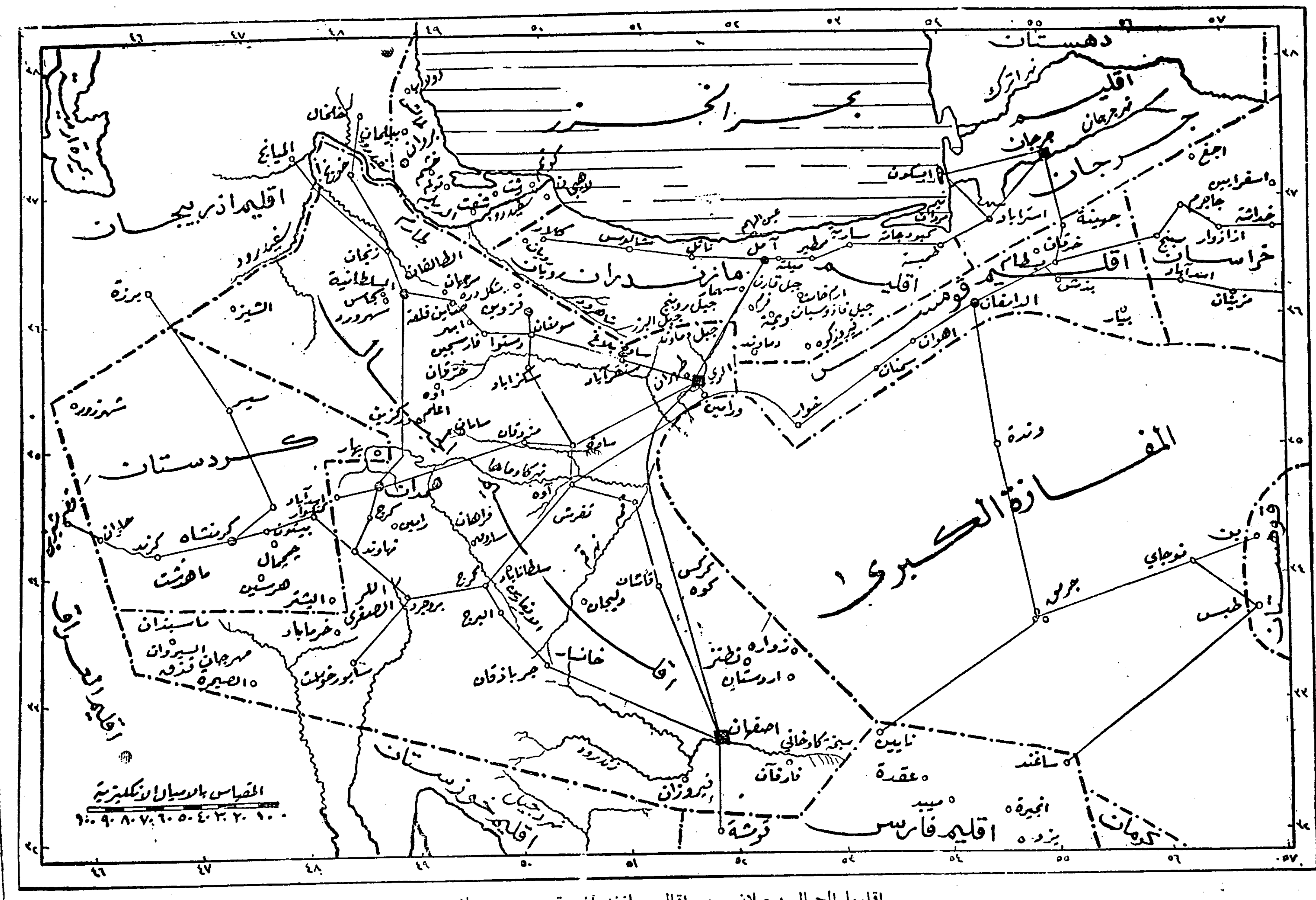
١ - الفهرست لابن النديم ص ٢٩٣ ، ٢ - أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٦ ، ٣ - تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، ٤ - طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٥٠ ، ٥ - المنتظم لابن الجوزى ٧/ ١٠٥ ، ٦ - الكامل في التاريخ ٧/ ١٠٦ ، ٧ - تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٥٩ ، ٨ - العبر للذهبي ٢/ ٣٥٤ ، ٩ - البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ، ١٠ - الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٠ ، ١١ - تاج التراجم ص ٦ ، ١٢ - النجوم الزاهرة ٤/ ١٣٨ ، ١٣ - طبقات المفسرين للداودى ١/ ٥٦ ، ١٤ - الطبقات السنية ١/ ٤١٣ ، ١٥ - شذرات الذهب ٣/ ٧١ ، ١٦ - مفتاح السعادة ٢/ ١٦٣ ، ١٧ - الفوائد البهية ص ٢٧ ، ١٨ - الفتح المبين ١/ ٢٠٣ ،

١٩ - كشف الظنون ١/ ٢٠ ، ٤٦ ، ١١١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٨ ، ٦٠٩ ، ٢/ ١٠٣٢ ، ١٦٢٢ ، ١٦٣٥ ، ١٨٣٠ .

(٢) الفوائد البهية ص ٢٨ .

(٣) هدية العارفين ٥/ ٦٦ .

(٤) قاله اللكنوى في فوائده ص ٢٨ .



اقليما الجبال وجيلان ، مع اقاليم مازندران وقومس وجرجان

والرازى بفتح الراء وسكون الألف و في آخره زاى نسبة الى الرى والحقوا الزاى في النسب تخفيفا .[١]

نبذة عن مدينة الرى وأشهر علمائها :

و هي مدينة مشهورة من أمهات البلاد وأعلام المدن كثيرة الفواكه والخيرات وكانت أكبر من أصبهان وليس بعد بغداد في المشرق أعمر منها .[٢]

فتحها المسلمون في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

قال البلاذرى : ان عمر بن الخطاب كتب الى عمار بن ياسر وهو عامله على الكوفة بعد شهرين من وقعة نهاوند[٣] يأمره أن يبعث عروة بن زيد الخيل الطائي الى الرى في ثمانية آلاف ففعل ..[٤] و تقع في الجزء الشمالي الشرقي[٥] من اقليم الجبال[٦] ،ويقال لها المحمدية في عهد الخليفة المنصور[٧] لأن محمداً المهدى ابنه نزلها وبني أكثرها وجعل

---

(١) اللباب ٢/٦ .

(٢) معجم البلدان ٣/١١٦، ١١٧ .

(٣) حدثت سنة ٢١ هـ (تاريخ الطبرى ٤/ ٢٣١) .

(٤) فتوح البلدان ص ٣١٣ .

(٥) تقع أطلالها الآن على بعد ٨ كم جنوب شرق طهران بايران . (الموسوعة العربية الميسرة ١/ ٩٠٤) .

(٦) يراد به البلاد الممتدة من سهول العراق والجزيرة في الغرب الى صحراء فارس في الشرق وقد سماها الجغرافيون العرب باقليم الجبال ،وفي القرن السادس أطلق عليه اسم عراق العجم تمييزا له عن عراق العرب ... (بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٢٠) .

(٧) معجم البلدان ٣/١١٨ ، بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٤٩ .

حولها خندقا .[١] والآن أصبحت أثرا بعد عين وأطلالها تقع على مقربة من طهران التي اتخذها آغا محمد خان مؤسس الدولة القاجاريه عاصمة لفارس في نهاية القرن الثاني عشر الهجرى .[٢]

وكان أهل الرى أهل سنة وجماعة الى أن تغلب أحمد بن الحسن الماردانى عليها فأظهر التشيع وأكرم أهله و قربهم فتقرب اليه الناس بتصنيف الكتب في ذلك . فصنف له عبد الرحمن بن أبي حاتم كتابا في فضائل أهل البيت وغيره .[٣]

و لقد تعرضت الرى لكثير من الحروب[٤] والغارات مما جعل أهلها يبنون دورهم تحت الأرض لحماية أهلهم وليأمنوا على أنفسهم.[٥]
ومن أشهر علمائها أبوعبد الله جرير بن عبد الحميد وأبوزرعة عبيد الله بن عبد الكريم وأبوحاتم الرازى وابن أبي حاتم وغيرهم .[*]

٢ - كنيته :
يكنى بأبي بكر ،اتفق على ذلك كل من ترجم له ولا خلاف بينهم .

٣ - لقبه :

يلقب بالجصاص ،بفتح الجيم والصاد المشددة و في آخرها صاد أخرى ،نسبة الى العمل بالجص و تبييض الجدران[٦] وهذا اللقب ذكره المترجمون وعلماء الحنفية في مصنفاتهم .[٧]

---

(١) معجم البلدان ٣/ ١١٨ ،بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٤٩ .
(٢) لمزيد من التفاصيل ينظر بلدان الخلافة الشرقية ص ٢٥١ ، ٢٥٢ .
(٣) معجم البلدان ٣/ ١٢١ .
(٤) ينظر الكامل في التاريخ ٥/ ٣١٧ ، ٣٣٥ ، ٦/ ٢٤ ، ٧٤ ، ١٠١ .
(٥) معجم البلدان ٣/ ١١٧ .
(٦) اللباب ١/ ٢٨١ .
(٧) الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٠ ، ينظر من ترجم له ص ٣١ .
(*) انظر الانساب للسمعاني ٣/ ٢٣ ،كتاب الامام أحمد بن على الرازى ص ٤٥ .

٤ - مولده ونشأته :

ولد الامام أبو بكر الرازي سنة ٣٠٥ هـ ودخل بغداد في شبيبته سنة ٣٢٥ هـ (١) . أما مكان ولادته ونشأته فجميع المصادر التي ترجمت له لم تذكر عنها شيئا . ولعله (*) ولد في الرى ونشأ فيها وتلقى مبادئ تعليمه على علمائها ثم رحل الى بغداد لاستكمال تعليمه وذلك للأسباب التالية :

أ - لأن جميع من ترجم له نسبه الى الرى ، ففيه اشارة الى نشأته بها .

ب - دخل بغداد سنة ٣٢٥ هـ ودرس العلوم الشرعية وغيرها على يد علمائها ، ففيه اشارة الى أنه دخلها وهو ملم بقواعد القراءة والكتابة .

جـ - ووجد في تلك الفترة التي عاشها في الرى نخبة ممتازة من العلماء الأجلاء. (٢)

د - ووجدت أيضا في تلك الفترة المراكز العلمية لنشر الثقافة كالمكتبات وغيرها . (٣)

٥ - صفاته :

كان على طريقة من تقدمه في الورع والزهد وكان عابدا مشهورا بالدين ومن زهده وورعه وتقواه انه عرض عليه منصب قضاء القضاة فامتنع. (٤)

---

(١) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٦ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، المنتظم ٧/ ١٠٥ ، الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢ ، الطبقات السنية ١/ ٤١٣ .

(٢) انظر الأنساب للسمعاني ٣/ ٢٣ - ٢٥ ، الأمصار ذوات الآثار للذهبي ص ١٩٨ .

(٣) ينظر مقدمة الأمصار ذوات الآثار ص ٨١ .

(٤) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٧ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ، الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، شذرات الذهب ٣/ ٧١ ، الفوائد البهية ص ٢٨ .

(*) ورجح د . النشمي انه ولد في الرى . انظر الامام احمد بن علي الرازي ص ٤٣ .

٦ - وفاتـــه :

توفى الامام ابو بكر الرازى - رحمه الله - في يوم الأحد السابع من ذى الحجة سنة ٣٧٠ هـ ببغداد وصلى عليه الشيخ ابو بكر محمد بن موسى الخوارزمي (١).

ثانيا : حياته العلمية :

أ - طلبه العلم ورحلاته وشيوخه :

قضى الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى العقدين الأول والثاني من حياته العلمية في مدينة الرى (٢) ثم خرج الى بغداد سنة ٣٢٥ هـ وهو في سن العشرين لطلب العلم.

قال الصيمرى : دخل بغداد سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ودرس على أبي الحسن الكرخي ثم خرج الى الأهواز ثم عاد الى بغداد بعد أن زال الغلاء وخرج الى نيسابور مع الحاكم النيسابورى ثم عاد الى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة (٣).

قال الخطيب : وله تصانيف مشهورة ضمنها أحاديث رواها عن أبي العباس الأصم النيسابورى وعبد الله بن جعفر بن فارس الأصبهاني وعبد الباقي بن قانع القاضي وسليمان بن أحمد الطبراني وغيرهم (٤).

---

(١) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٧ ، تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤ ، البداية والنهاية ١١/ ٢٩٧ ، الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢، ٢٢٣ ، شذرات الذهب ٣/ ٧١ ، الفوائد البهية ص ٢٨.

(٢) لم أقف على حياته العلمية في بلده ولا شيوخه الذين تلقى عنهم العلم.

(٣) أخبار أبي حنيفة وأصحابه ص ١٦٧.

(٤) تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤.

وقال الذهبي : تفقه بأبي الحسن الكرخي وكان صاحب حديث ورحله ،لقى أبا العباس الأصم وطبقته بنيسابور وعبد الباقي بن قانع ودعلج بن أحمد وطبقتهما ببغداد وعدة بأصبهان.(١)

من هذه الأقوال المتقدمة تبين أن الامام أحمد بن على الرازى رحل في طلب العلم كغيره من علماء الحديث ليتلقاه مشافهة من مشاهير علماء عصره في كل من بغداد ونيسابور وأصبهان .

ففي بغداد تلقى الحديث على عبد الباقي بن قانع ودَعْلج بن أحمد ،وتفقه على أبي الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي ودعلج ابن أحمد .

وفي نيسابور تلقى الحديث على أبي العباس الأصم وتفقه على أبي سهل الزجاجي .

وفي أصبهان تلقى الحديث على عبد الله بن جعفر الأصبهاني وسليمان الطبراني .

<u>تراجم من ذكر من الشيوخ</u>(٣) :

١ - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق ،مات سنة ٣٥١ هـ . قال ابن كثير: كان ثقة أمينا حافظا .(٢)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/٣٤٠ .

(٢) البداية والنهاية ١١/٢٤٢ ، ينظر ترجمته في الحديث رقم (٨٤/٤٧ر) وهي ترجمة وافية ص ١٩٨ .

(٣) ومن شيوخه الذين ورد ذكرهم في هذا البحث : أبو محمد جعفر بن محمد الواسطي ص ٣٦٢ ،وأبو على الحسين بن على الحافظ ص ٣٧١ ، أبو القاسم عبد الله بن محمد المروزي ص ٥٣٥ ،أبو عمر محمد بن عبد الواحد غلام ثعلب ص ٧٩ .

٢ - دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن . المحدث الحجة الفقيه الامام أبو محمد السجستاني .[(١)] قال السيوطي : كان من أوعية العلم وبحور الرواية وشيخ أهل الحديث مات سنة ٣٥١ هـ.[(٢)]

٣ - أبو الحسن عبيدالله بن الحسين بن دلال البغدادى ، الكرخي ، الفقيه الامام الزاهد ، مفتى العراق ، شيخ الحنفية ، مات سنة ٣٤٠ هـ.[(٣)]

٤ - أبو العباس الأصم محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابورى ، ثقة صادق ضابط كان يحدث من حفظه . مات سنة ٣٤٦ هـ.[(٤)]

٥ - أبو سهل الزجاجي صاحب كتاب الرياضة درس على أبي الحسن الكرخي ، رجع الى نيسابور فمات بها ودرس عليه أبو بكر الرازى وتفقه به فقهاء نيسابور من أصحاب الامام.[(٥)]

٦ - عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني ، الشيخ الامام المحدث الصالح ، وكان من الثقات العباد ، مات في شوال سنة ٣٤٦ هـ.[(٦)]

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٦/٣٠-٣٥ ، دعلج : بمفتوحة فساكنه مهملتين وفتح لام وبجيم وفي موضع آخر بكسر الدال (المغنى في ضبط أسماء الرجال ص ١٠١).

(٢) طبقات الحفاظ ص ٣٦١ . وينظر تاريخ بغداد ٨/٣٨٧ ، طبقات الشافعية للسبكي ٣/٢٩١ .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥/٤٢٦ ، وينظر ترجمته في الحديث (٦١/٣٣ر) .

(٤) البداية والنهاية ١١/٢٣٢ ، طبقات الحفاظ ص ٣٥٥ ، وينظر ترجمته في الأثر (٧٠/٢٢ق) .

(٥) الجواهر المضيئة ٤/٥١ ، طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١٥٠ .

(٦) سير أعلام النبلاء ١٥/٥٥٣ .

٧ - سليمان بن أحمد بن أيوب ،الطبراني الامام الحافظ الثقة ،محدث الاسلام ،ولد في مدينة عكا سنة ٢٦٠ هـ ،له تصانيف مذكورة وآثار مشهورة من جملتها المعجم الكبير والأوسط والأصغر . مات بأصبهان سنة ٣٦٠ هـ.(١)

٨ - ابن داسه(٢) ،أبو بكر محمد بن بكر بن محمد ،البصرى ، ثقة عالم .(٣)

ب - مكانته العلمية وتلاميذه وآثاره :

- مكانته العلمية وآراء العلماء فيه :

حاز الامام أبو بكر الرازى -رحمه الله مكانة علمية عالية بين علماء عصره ولا سيما الحنفية ،وعده بعضهم من فقهاء الطبقة الرابعة ،وهم طبقة أصحاب التخريج من المقلدين . قال ابن عابدين : -الطبقة الرابعة - طبقة أصحاب التخريج المقلدين كالرازى وأضرابه فانهم لا يقدرون على الاجتهاد أصلا لكنهم لاحاطتهم بالأصول وضبطهم للمآخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذى وجهين وحكم مبهم محتمل لأمرين منقول عن صاحب المذهب .(٤)

---

(١) سير أعلام النبلاء ١١٩/١٦ ،طبقات الحنابلة ٤٩/٢ .

(٢) ابن داسه من شيوخه الذين روى عنهم في أحكامه . انظر ترجمته في (٢/١٣ر).

(٣) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥ .

(٤) حاشية رد المحتار لابن عابدين ٧٧/١ ،مطلب في طبقات الفقهاء.

وعده بعض العلماء من فقهاء الطبقة الثالثة[١] ،وهم طبقة المجتهدين في المسائل التي لا نص فيها عن صاحب المذهب كالخصاف وأبي جعفر الطحاوى وأبي الحسن الكرخي والسرخسي والبزدوى و فخر الدين قاضيخان وأمثالهم ،فانهم لا يقدرون على شيء من المخالفة لا في الأصول ولا في الفروع لكنهم يستنبطون الأحكام في المسائل التي لا نص فيها على حسب الأصول والقواعد.[٢]

وعده الامام أبو زهرة من فقهاء الطبقة الثالثة بقوله : ليس الرازى الذى يذكرونه في هذه الطبقة - أى الطبقة الرابعة - بأقل من قاضيخان أوالكرخي أو غيرهما من المعدودين في الطبقة السابقة ، و كتابه أحكام القرآن ينبيء عن فضله وعلمه.[٣]

جلس الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى الجصاص للتدريس والفتوى في مسجد شيخه أبي الحسن الكرخي سنة ٣٤٤هـ.[٤]

قال الصيمرى : ... ثم انتقل الى سويقة غالب ودرّس في درب المقبرة ثم انتقل في سنة ستين وثلاثمائة الى درب عبدة ودرّس في مسجد درب عبدة ...[٤]

فكان امام الحنفية في وقته واليه انتهت رياسة الأصحاب ورحل اليه المتفقهة وطلاب العلم ،غير منازع في رياسته[٥] .

---

(١) الفوائد البهية ص ٢٨.

(٢) حاشية رد المحتار ٧٧/١ ،مطلب في طبقات الفقهاء .

(٣) أبو حنيفة للامام أبي زهرة ص ٥٠٠.

(٤) أخبار أبي حنيفة و اصحابه ص١٦٧.

(٥) الجواهر المضيئة ٢٢٠/١ ،الطبقات السنية ٤١٣/١ ،الفوائد البهية ص ٢٨.

أقوال وآراء العلماء فيه :

١ - قال الصيمرى : ثم استقر التدريس ببغداد لأبي بكر أحمد بن علي الرازى وانتهت الرحلة اليه وكان على طريقة من تقدمه في الورع والزهادة والصيانة ، وخوطب على قضاء القضاة مرتين فامتنع.(١)

٢ - قال الخطيب : أحمد بن علي أبو بكر الرازى الفقيه . امام أصحاب الرأى في وقته ، كان مشهورا بالزهد والورع. وقال : .. انتهت اليه الرياسة ورحل اليه المتفقهة ، وخوطب في أن يلي قضاء القضاة فامتنع وأعيد عليه الخطاب فلم يفعل .(٢)

٣ - قال الشيرازى : ... واليه انتهت رياسة العلم لأصحاب أبي حنيفة ببغداد وعنه أخذ فقهاؤها .(٣)

٤ - قال ابن الأثير في حوادث سنة ٣٧٠ هـ : وفيها توفي أبو بكر أحمد بن علي الرازى امام الفقهاء الحنفية في زمانه وطلب ليلي قضاء القضاة فامتنع .(٤)

٥ - وقال ابن الجوزى نحو قول الخطيب المتقدم .(٥)

٦ - قال الذهبي : أبو بكر الرازى الامام العلامة المفتي المجتهد ، عالم العراق وقال : ... وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد ، عرض عليه قضاء القضاة فامتنع منه ويحتج في كتبه بالأحاديث المتصلة بأسانيده .(٦)

---

(١) أخبار أبي حنيفة واصحابه ص ١٦٦.

(٢) تاريخ بغداد ٤/ ٣١٤.

(٣) طبقات الفقهاء ص ١٥٠.

(٤) الكامل في التاريخ ٧/ ١٠٦.

(٥) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٧/ ١٠٥.

(٦) سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٤٠.

٧ - قال الزيلعي : كان اماما في الأصول والفقه والحديث ،كان جيد الاستحضار لأحاديث أبي داود وابن أبي شيبة وعبد الرزاق والطيالسي ،يسوق بسنده ما شاء منها في أى موضع شاء .(١)

٨ - قال ابن كثير : أحمد بن علي أبو بكر الفقيه الحنفي الرازى أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة وقال : ... وكان عابدا زاهدا ورعا ، انتهت اليه رياسة الحنفية في وقته ورحل اليه الطلبة من الآفاق .(٢)

٩ - وقال القرشي نحو قول الصيمرى والخطيب المذكور آنفا .(٣)

١٠- قال ابن تغرى بردى في حوادث سنة ٣٧٠ هـ : وفيها توفي أحمد بن علي الامام العلامة أبو بكر الرازى الحنفي العالم المشهور وقال : .. كان امام الحنفية في زمانه وكان مشهورا بالدين والورع والزهد . قال أبو المظفر في تاريخه : وحاله كان يزيد على حال الرهبان من كثرة التقشف .(٤)

١١- وقال صاحب الطبقات السنية نحو قول الصيمرى والخطيب .(٥)

١٢- وفي الفوائد البهية أيضا نحو قول الصيمرى والخطيب .(٦)

---

(١) نصب الراية ١/ ٤٤ .

(٢) البداية والنهاية ١١/٢٩٧ .

(٣) الجواهر المضيئة ١/ ٢٢٢ .

(٤) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٤/ ١٣٨ .

(٥) الطبقات السنية ١/ ٤١٣ .

(٦) الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ٢٨ .

مما تقدم اتضح أن الامام أحمد بن على الرازى كان اماما في الأصول والفقه والحديث وحاز مكانة علمية عالية شهد له كل من ترجم له، وفي أقوالهم رد على من رماه بالجهل وقلة العلم وعدم الفهم.[*][1] ومثل هذه العبارات عبارات التعسف لا يجوز أن يرمى بها عالم وأن تصدر من عالم مهما كانت الأسباب بل الأفضل تنبيه المخطئ بالحسنى دون اللجوء الى عبارات الشتم والتجهيل. والله يرحمهم ويغفر لهم انه التواب الرحيم.

تلاميذه :

تتلمذ كثير من علماء الحنفية على الامام أبي بكر الرازى وأخذوا عنه ذكرهم القرشي في الجواهر المضيئة[2] وهم :

١ - أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي. المفتي العلامة شيخ الحنفية تلميذ أبي بكر أحمد بن علي الرازى، قال القاضي أبو عبد الله الصيمرى : ثم صار امام أصحاب أبي حنيفة ومفتيهم أبو بكر الخوارزمي وما شاهد الناس مثله في حسن الفتوى وحسن التدريس وقد دعى الى القضاء مرارا فامتنع رحمه الله، مات سنة ٤٠٣هـ.[3]

---

(١) انظر أحكام القرآن للكيا الهراسي ١/١٦٦، ١٦٧، ١٨٣، ٢٢١ سورة البقرة، ٢/ ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٨٩ من سورة النساء.

(٢) الجواهر المضيئة ١/٢٢٣، انظر الطبقات السنية ١/ ٤١٤.

(٣) تاريخ بغداد ٣/٢٤٧، المنتظم ٧/٢٦٦، سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٣٥.

(*) قال الكيا الهراسي : ... ولا شيء أدل على جهل الرازى وقلة معرفته بمعاني الكلام من سياقته لهذه المناظرة.. (احكام القرآن ٢/ ٣٨٥ النساء) وقال في مكان آخر : .. وكذب الجاهل في تلك الزيادات (٢/٣٨٨ النساء) وقال : هذا لفظ الرازى نقلته على وجهه من كتابه الذى سماه أحكام القرآن - (٢/٣٨٩) وانظر أحكام الرازى ٢/ ١١٦-١١٩ سورة النساء.

٢ - محمد بن يحيى بن مهدى ،أبو عبدالله الجرجاني ، الفقيه على مذهب أبي حنيفة ،وكان فقيها عالما ،تفقه على أبي بكر الرازى ، مات سنة ٣٩٨هـ.(١)

٣ - أبو الفرج أحمد بن محمد بن عمر المعروف بابن المسلمة. كان أحد الموصوفين بالعقل والمذكورين بالفضل ،كثير البر والمعروف، وكانت داره مألفا لأهل العلم. وكان ثقة ولد سنة ٣٣٧هـ ،وتوفي سنة ٤١٥هـ.(٢)

٤ - أبوجعفر محمد بن أحمد النسفي القاضي كان زاهدا ورعا . أخذ الفقه عن أبي بكر الرازى وكان جيد النظر نظيف العلم كان عالما بالفقه على مذهب أبي حنيفة مات سنة ٤١٤هـ.(٣)

٥ - أبو الحسين محمد بن أحمد الزعفراني كان يختلف الى أبي بكر الرازى ويأخذ عنه الفقه وكان فقيها صالحا وثقه البغدادى مات سنة ٣٩٣ هـ أو ٣٩٤ هـ.(٤)

٦ - أبو الحسين محمد بن أحمد بن الطيب الواسطي ،تفقه علي أبي بكر الرازى . قال السمعاني : كان فقيها عراقيا عدلا ،مات سنة ٤١٧هـ .(٥)

---

(١) تاريخ بغداد ٣/٤٣٣ ،الجواهر المضيئة ٣/٣٩٧.
(٢) تاريخ بغداد ٥/٦٧ ،الجواهر المضيئة ١/٢٩٦.
(٣) المنتظم ٨/١٥ ،النجوم الزاهرة ٤/٢٥٩ ،الجواهر المضيئة٣/٦٧.
(٤) تاريخ بغداد ١/٢٦٥ ،الانساب ٣/ ١٥٤ ،الجواهر المضيئة ٣/١٧.
(٥) الانساب ٥/٩٣، الجواهر المضيئة ٣/٣٦.

آثاره العلمية :

ترك الامام أبو بكر الرازى جملة من الآثار العلمية منها :

١ - أحكام القرآن . مطبوع وهو الذى أقوم بتخريج بعض أحاديثه وآثاره. (١)

٢ - أصول الفقه . مخطوط وقد بدأ د. عجيل النشمي في تحقيقه وطبع منه جزئين. (٢)

٣ - جوابات المسائل . لم أقف الا على مظانه التي نسبته للامام الجصاص. (٣)

٤ - شرح أدب القاضي للخصاف . ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون. (٣)

٥ - شرح الأسماء الحسنى . ورد ذكره في كشف الظنون. (٤)

٦ - شرح الجامع الكبير للشيباني . مخطوط وتوجد بعض اجزائه في دار الكتب المصرية. (٥)

٧ - شرح الجامع الصغير للشيباني . ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون. (٣)

٨ - شرح مختصر الكرخي . ورد ذكره في كشف الظنون. (٤)

٩ - شرح مختصر الطحاوى . مخطوط توجد بعض نسخه في مكتبات القاهرة (٥) واستنبول.

١٠ - شرح المناسك للشيباني . ذكره صاحب كشف الظنون. (٤)

١١ - مختصر اختلاف العلماء للطحاوى . مخطوط وتوجد نسخة له في مكتبة السليمانية. (٥)

١٢ - واقعات الجصاص . ورد ذكره في الطبقات السنية. (٦)

---

(١) انظر فهرس المصادر والمراجع من هذا البحث ص ٧٨٩.

(٢) انظر كتاب الامام أحمد بن علي الرازى ص ١٢٨ ، وانظر فهرس المصادر والمراجع من هذا البحث ص ٧٩٠.

(٣) كشف الظنون ١/ ٦٠٩ ، ٤٦ ، ٥٦٢ .

(٤) المصدر نفسه ٢/ ١٠٣٢ ، ١٦٣٥ ، ١٨٣٠ .

(٥) الامام أحمد بن علي الرازى ص ١٠٤ ، ١٠٨ و ١١٣ .

(٦) الطبقات السنية ١/ ٤١٥ .

المبحث الثاني

التعريف بالكتاب

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : موضوع الكتاب وأشهر الكتب المؤلفة فيه :

ان كتاب أحكام القرآن للامام أبي بكر الرازى يبحث في آيات الأحكام ودلالاتها وما يستنبط منها من أحكام وفوائد .

قال أبو بكر الرازى : قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة (١) تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد وتوطئة لما يحتاج اليه في معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله واحكام الفاظه وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية اذ كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد الله و تنزيهه عن شبه خلقه وعما نحله المفترون من ظلم عبيده والآن حتى انتهى بنا القول الى ذكر أحكام القرآن ودلائله (٢) .

تعرض الامام أبو بكر الرازى في أحكامه لآيات الأحكام مرتبة كما جاءت في سورها ، مستنبطا ما تضمنته من أحكام، مستدلا بآيات مماثلة على صحة ما ذهب اليه ،ويذكر الآراء الفقهية ومسائل الخلاف

---

(١) المراد بهذه المقدمة الكتاب الذى ألفه في أصول الفقه ،وهو مطبوع بتحقيق د . عجيل جاسم .

(٢) أحكام القرآن ١/٥ .

بين العلماء ويناقشها ويرد عليها ،بلغة سهلة وأسلوب جيد وألفاظ منتقاة تفصح عن المراد دون تكلف ،ويستشهد بالايات والاحاديث وأقوال الصحابة والتابعين ،وبأقوال علماء الفقه واللغة وبالشعروالنظر.

قال د. محمد الذهبي : يعد هذا التفسير من أهم كتب التفسير الفقهي خصوصا عند الحنفية ،لأنه يقوم على تركيز مذهبهم والترويج له والدفاع عنه.(١)

وقال : وهو يعرض لسور القرآن كلها ولكنه لا يتكلم الا عن الآيات التي لها تعلق بالأحكام فقط(١) ،وفي قوله هذا نظر ،لأن الامام الرازى تكلم عن النواحي العقائدية في الآيات التي لها تعلق بالعقيدة ،فمن أمثلة ذلك قوله في تفسير قوله تعالى :

﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾(٢) قال : وصفه تعالى لنفسه بأنه واحد انتظم معاني كلها مرادة بهذا اللفظ منها أنه واحد لا نظير له ولا شبيه ولا مثل ولا مساوى في شيء من الأشياء فاستحق من أجل ذلك أن يوصف بأنه واحد دون غيره ،ومنها أنه واحد في استحقاق العبادة ،والوصف له بالألوهية لا يشاركه فيها سواه.(٣)

وقوله في تفسير قوله تعالى :

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾(٤) الآية.

---

(١) التفسير والمفسرون ٢/ ٤٣٨.

(٢) سورة البقرة الآية ١٦٣.

(٣) أحكام القرآن ١/ ١٢٥، ١٢٦.

(٤) سورة البقرة الآية ١٦٤.

قال : قد انتظمت هذه الآية ضروبا من الدلالات على توحيد الله تعالى وأنه لا شبيه له ولا نظير وفيها أمر لنا بالاستدلال بها وهو قوله : ﴿ لَآيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ﴾ (١) يعني - والله تعالى أعلم - أنه نصبها ليستدل بها ويتوصل بها الى معرفة الله تعالى وتوحيده ونفي الأشباه عنه والأمثال .. (٢)

وقال : فلو اقتصر العاقل من دلائل التوحيد على ما ذكره الله تعالى في هذه الآية الواحدة لكان كافيا شافيا في اثباته وابطال قول سائر أصناف الملحدين من أصحاب الطبائع ومن الثنوية ومن يقول بالتشبيه .. (٣)

أما أشهر الكتب المؤلفة في هذا الفن ، منها :

١ - أحكام القرآن (٤) للامام الشافعي (٥) المتوفي سنة ٢٠٤هـ وهو أول من صنف فيه ، جمعه من كلامه الامام البيهقي. (٦)

---

(١) سورة البقرة الآية ١٦٤.

(٢)(٣) أحكام القرآن ١/١٢٦-١٣٠ وللمزيد انظر ١/٢٧٩، ٣٩٧.

(٤) كشف الظنون ١/٢٠.

(٥) الامام محمد بن ادريس الشافعي ترجمته في الأثر رقم (٢٢/٧٠ق).

(٦) البيهقي : هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي ،فقيه شافعي حافظ كبير صاحب السنن الكبرى ودلائل النبوة والسنن والآثار وشعب الايمان ومناقب الشافعي ومناقب أحمد بن حنبل وغير ذلك . مشهور ولد سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٨هـ،والبيهقي نسبة الى بيهق - بفتح الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحتها وبعد الهاء المفتوحة قاف - وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور - (وفيات الأعيان) : ١/٧٥.

٢ - أحكام القرآن [1] للامام علي بن موسى القمى [2] المتوفى سنة ٣٠٥ هـ .

٣ - أحكام القرآن [1] للامام الطحاوى [3] المتوفى سنة ٣٢١هـ.

٤ - احكام القرآن لأبي بكرالرازى الجصاص المتوفي ٣٧٠هـ وهوموضوع رسالتي .

٥ - أحكام القرآن [1] للامام الكياالهراسي [4] المتوفى سنة ٥٠٤هـ.

٦ - أحكام القرآن [1] للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين [5] ، المتوفى سنة ٤٥٨هـ .

---

(١) كشف الظنون ١/ ٢٠.

(٢) على بن موسى بن يزداد القمي - بضم القاف وتشديد الميم نسبة الى مدينة قم في ايران - امام الحنفية في عصره بلا مدافعة ،له مصنفات عديدة (الجواهر المضيئة ٢/ ٦١٨ ،طبقات المفسرين للداودى ١/ ٤٣٩ ،اللباب ٣/ ٥٥).

(٣) أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى - بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الألف واو نسبة الى طحا وهي قرية بصعيد مصر- فقيه امام حافظ (وفيات الأعيان ١/ ٧١ الجواهر المضيئة ١/ ٢٧١).

(٤) علي بن محمد بن علي الكياالهراسي أحد فحول العلماء ورؤوس الأئمة فقها وأصولا وجدلا وحفظا لمتون أحاديث الأحكام .
(طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤/ ٢٨١ ،طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله ص ٢٤٧).

(٥) ذكره القاضي أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ٢/ ٢٠٥ ،ووالده هو: محمد بن الحسين ابن محمد بن خلف ،أبو يعلى القاضي كان عالم زمانه وفريد عصره ونسيج وحده ،كان له في الأصول والفروع القدم العالي .
(طبقات الحنابلة ٢/ ١٩٣).

٧ - زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزى [(١)] المتوفى سنة ٥٩٧هـ.

٨ - أحكام القرآن لابن العربي [(٢)] المتوفى سنة ٥٤٣ هـ.

٩ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي [(٣)] المتوفى سنة ٦٧١هـ.

*

المطلب الثاني : منهج المؤلف ومصادره التي اعتمد عليها :

أولا : منهج المؤلف :

سلك الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى الجصاص، نهج من سبقوه في تأليف كتابه. فهو يعرض لآيات الأحكام حسب ورودها في السور ويستنبط منها الفوائد والأحكام، ويستشهد بالآيات والأحاديث النبوية، وبأقوال الصحابة والتابعين وأقوال علماء الفقه واللغة. فقد افتتح كتابه هذا بالبسملة ثم بنبذة موجزة/عن مقدمته [(*)] ثم بدأ بذكر الآية الأولى من سورة الفاتحة بقوله : باب القول في بسم الله الرحمن الرحيم [(٤)] فذكر

---

(١) عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزى الحافظ المفسر، الفقيه الواعظ، شيخ وقته وامام عصره (الذيل على طبقات الحنابلة ٣/٣٩٩، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٥٠).

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، ابن العربي الامام الحافظ أحد الأعلام (الديباج المذهب ٢/٢٥٢، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٩٠، كشف الظنون ١/٢٠).

(٣) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المفسر كان من عباد الله الصالحين والعلماء العارفين الورعين (الديباج المذهب ٢/٣٠٩، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٧٩، طبقات المفسرين للداوودى ٢/٦٩).

(٤) أحكام القرآن ١/٥ - ٢٠ سورة الفاتحة، الآية الأولى.

(*) انظر ص ٤٥ من هذا البحث.

جملة من الفوائد والمعاني التي تضمنتها البسملة ثم أعقبه بفصل في الأحكام التي تضمنها قوله : بسم الله الرحمن الرحيم ، وبعد الانتهاء منها عقد بابا في قراءة الفاتحة في الصلاة ، وتلاه باب آخر في أحكام سورة البقرة (١) فتناول الآية الثالثة منها بالشرح والبيان و بتقرير الحكم وبيان المعنى اللغوى مستدلا بآيات أخرى توافق المعنى ، و بالأحاديث النبوية وبأقوال اللغويين والشعر الجاهلي .

و مجمل القول أن الامام الرازى التزم في أحكامه منهج تفسير الآية بآيات أخرى و بالسنة النبوية وبآثار الصحابة والتابعين ، هذا بالاضافة الى ذكر أقوال الفقهاء وآرائهم ولا سيما علماء الحنفية ، و يناقش أقوالهم و يرجح بينها ويرد على المخالفين بذكر الحجج والبراهين .

١ - يفسر الآية بآية أخرى وهو ما يسمى عند أهل العلم بتفسير القرآن بالقرآن نجده يفسر الآية ثم يأتي بآية أخرى لتأييد معنى ما ذكره أو يذكر الآيات المماثلة لها .

ففي تفسير قوله تعالى * وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ * (٢) قال : قيل في اقامة الصلاة وجوه منها اتمامها من تقويم الشيء و تحقيقه و منه قوله تعالى : * وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ * (٣) و قيل :

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٢٨ ، سورة البقرة ، الآية الثالثة .

(٢) سورة البقرة الآية ٣ .

(٣) سورة الرحمن آية ٩ .

يؤ دونها على ما فيها من قيام وغيره ... كقوله :

﴿ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ﴾ (١) ،والمراد الصلاة التي فيها القراءة ،وقوله تعالى : ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ﴾ (٢) المراد القراءة في صلاة الفجر ،وكقوله : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُواْ لَا يَرْكَعُونَ ﴾ (٣) وقوله ﴿ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ ﴾ (٤) و قوله : ﴿ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ (٥) فذكر ركنا من أركانها الذى هو من فروضها ودل به على أن ذلك فرض فيها وعلى ايجاب ما هو من فروضها... (٦)

و من الأمثلة أيضا تفسير قوله تعالى :

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (٧) قال : في فحوى الخطاب دلالة على أن المراد المفروض من النفقة وهي الحقوق الواجبه لله تعالى من الزكاة وغيرها كقوله تعالى :

﴿ وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ (٨)

وقوله : ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾، (٩)

----

(١) سورة المزمل آية ٢٠.

(٢) سورة الاسراء آية ٧٨ .

(٣) سورة المرسلات آية ٤٨.

(٤) سورة الحج آية ٧٧ .

(٥) سورة البقرة آية ٤٣.

(٦) أحكام القرآن ١/ ٢٨.

(٧) سورة البقرة آية ٣.

(٨) سورة المنافقون آية ١٠.

(٩) سورة البقرة آية ١٩٥.

وقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ (١)

والأمثلة على ذلك كثيرة (٢) فما من آية يذكرها المؤلف في الغالب الا ويعقبها بآيات أخرى مماثلة .

٢ - يفسر الآية بالأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة والتابعين .

فمن ذلك تفسير قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ ﴾ (٣)

قال : روى شعبة عن ابن أبي عروبة عن قتادة أن الطاعة كانت لله تعالى في السجود لآدم أكرمه الله بذلك . وروى معمر عن قتادة في قوله تعالى :

﴿ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا ﴾ (٤) قال : كانت تحيتهم السجود .

ومن الأمثلة أيضا تفسير قوله تعالى :

﴿ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ ﴾ (٥) قال : قال ابن عباس : أمروا أن يستغفروا ،وروى عنه أيضا أنهم أمروا أن يقولوا هذا الأمر حق كما قيل لكم ،وقال عكرمة أمروا أن يقولوا لا اله الا الله

---

(١) سورة التوبة آية ٣٤ .

(٢) أحكام القرآن ،الجزء الأول ،الصفحات (٢٨ ، ٢٩ ، ٣٣ ، ٣٩ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٩) .

(٣) سورة البقرة آية ٣٤ .

(٤) سورة يوسف آية ١٠٠ .

(٥) سورة البقرة آية ٥٨ .

فقالوا بدل هذه حنطة حمراء تجاهلا واستهزاء ، وروى عن ابن عباس وغيره من الصحابة وعن الحسن انما استحقوا الذم لتبديلهم القول الى لفظ في ضد المعنى الذى أمروا به .(١)

وفي تفسير قوله تعالى ﴿ فَتَمَنَّوُاْ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾(٢)

قال أبو بكر(٣) : روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا . قال ابن عباس لو تمنوا الموت لشرقوا به ولماتوا . والأمثلة على ذلك متعددة .(٤)

٣ - يستنبط الأحكام والفوائد التي تتضمنها الآية ،فعلى سبيل المثال قال عن الآية الأولى في سورة الفاتحة : والأحكام التي يتضمنها قوله : بسم الله الرحمن الرحيم ،الأمر باستفتاح الأمور للتبرك بذلك والتعظيم لله عز وجل به وذكرها على الذبيحة وشعار وعلم من أعلام الدين وطرد الشيطان .(٥)

ومن الأمثلة أيضا ما استنبطه من فوائد من قراءة فاتحة الكتاب بقوله : وقراءة فاتحة الكتاب مع ما ذكرنا من حكمها تقتضي أمر الله تعالى

---

(١) أحكام القرآن ٣٧/١ ، ٤٠ .
(٢) البقرة آية ٩٤ .
(٣) أحكام القرآن ٤٨/١ ، ٤٩ .
(٤) انظر الصفحات (٣٧ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٦٨ ، ٧٣ - ٧٧ ، ٨٢ ، ٩٩ ، ١١٢ ، ١١٨) .
(٥) أحكام القرآن ١٩/١ سورة الفاتحة .

ايانا بفعل الحمد و تعليم لنا كيف نحمده و كيف الثناء عليه و كيف الدعاء له ودلالة على أن تقديم الحمد والثناء على الله تعالى على الدعاء أولى وأحرى بالاجابة لأن السورة مفتتحة بذكر الحمد ثم بالثناء على الله.[(١)]

وقال عقب تفسيره لآيات من سورة البقرة : وقد تضمنت هذه الآيات مع ما ذكرنا من التنبيه على دلائل التوحيد واثبات النبوة الأمر باستعمال حجج العقول والاستدلال بدلائلها وذلك مبطل لمذهب من نفى الاستدلال بدلائل الله تعالى واقتصر على الخبر بزعمه[(٢)] ...

٤ - يذكر المسائل الفقهية والخلافيات بين الأئمة ويذكر أقوالهم ويرجح بين أقوال أئمة / المذهب ويدلل على ما يقول ،فمن ذلك قوله في البسملة ثم اختلف في أنها من فاتحة الكتاب أم لا فعدها قراء الكوفيين آية منها ولم يعدها قراء البصريين وليس عن أصحابنا رواية منصوصة في أنها آية منها الا أن شيخنا أبا الحسن الكرخي حكى مذهبهم في ترك الجهر بها وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها كما جهر بسائر آى السور ،وقال الشافعي هي آية منها وان تركها أعاد الصلاة و تصحيح أحد هذين القولين موقوف على الجهر والاخفاء على ما سنذكره[(*)] فيما بعد ان شاء الله تعالى .[(٣)]

---

(١) أحكام القرآن ١/٢٧ ، ٢٨ .

(٢) المصدر نفسه ١/٣٥ ، ٣٦ ، وللمزيد انظر ١/٣٩ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٦١ ، ٦٨ .

(٣) المصدر نفسه ١/٨ ،سورة الفاتحة .

(*) قال (فالأولى أن تكون آية تامة من القرآن من غير سورة النمل ..) احكام القرآن ١/١٢ فصل وأما القول في أنها آية أوليست بآية.

وقال : ثم اختلف في أنها آية من أوائل السور أو ليست بآية منها على ما ذكرنا من مذهب أصحابنا أنها ليست بآية من أوائل السور لترك الجهر بها ولأنها اذا لم تكن من فاتحة الكتاب فكذلك حكمها في غيرها .. (١)

وقال : وأما قراءتها في الصلاة فان أبا حنيفة وابن أبي ليلى والثورى والحسن بن صالح وأبا يوسف و محمد وزفر والشافعي كانوا يقولون بقراءتها في الصلاة بعد الاستعاذة قبل فاتحة الكتاب ،واختلفوا في تكرارها في كل ركعة وعند افتتاح السور .. (٢)

و معظم الكتاب يشتمل على أقوال الفقهاء ومسائل الخلافيات والحكم على المسائل من قبل الأئمة . (٣)

٥ - يستدل بالأحاديث والآثار لترجيح المذهب الحنفي والتعصب له ،و تضعيف أقوال المخالفين والرد عليهم.

من الأمثلة على ذلك قوله في قراءة البسملة في الصلاة . قال والدليل على أنها تقرأ في سائر الصلاة حديث أم سلمة وأبي هريرة أن النبي عليه السلام كان يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين . وروى أنس بن مالك قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم

----

(١) أحكام القرآن ١/ ٨ سورة الفاتحة .

(٢) المصدر نفسه ١/ ١٣-١٦.

(٣) من ذلك ما ورد في الصفحات (١٦ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٣٠ ، ٤٣-٤٥ ، ٦١-٦٣ ، ٧٧ ، ٨٣ ، ١٠١ ، ١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٤٢ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٩).

وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكانوا يسرون بسم الله الرحمن الرحيم (١) منها قوله : وأما وجه ما روى عن أبي حنيفة في اقتصاره على قراءتها في أول ركعة دون سائر الركعات وسورها فهو لما ثبت أنها ليست من أوائل السور ، وان كانت آية في موضعها على وجه الفصل بين السورتين أمرنا بالابتداء بها تبركا ..

ويدل على أنها موضوعة للفصل ما حدثنا محمد بن بكر/ قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السور حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم . (٢)

منها قوله : فان احتج محتج بما روى نعيم المجمر أنه صلى وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم لما سلم قال اني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبما روى ابن جريج عن ابن أبي مليكه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيتها فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ، وبما روى جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي وعمار أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم . قيل له أما حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة فلا دلالة فيه/ على الجهر بها لأنه انما ذكر أنه قرأها ولم يقل أنه جهر بها وجائز أن لا يكون جهر بها

---

(١) أحكام القرآن ١/ ١٤ .

(٢) المصدر نفسه ١/ ١٥ سورة الفاتحة .

وان قرأها وكان علم الراوى ... [١] والأمثلة على ذلك كثيرة. [٢]

٦ - توجيه الروايات والتنبيه على الصناعة الحديثية .

من الأمثلة على ذلك قوله عن حديث أم سلمة رضي الله عنها قال :

... وأما حديث أم سلمة فروى الليث عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكه عن يعلى أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعتت قراءته مفسرة حرفا حرفا ،ففي هذا الخبر أنها نعتت قراءة النبي عليه الصلاة والسلام وليس فيه ذكر قراءتها في الصلاة ولا دلالة فيه على جهر ولا اخفاء لأن أكثر ما فيه أنه قرأها ونحن كذلك نقول أيضا ولكنه لا يجهر بها .. [٣]

وقال عن الحديث الذى رواه جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي وعمار أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. قال : وأما حديث جابر عن أبي الطفيل فان جابرا ممن لا تثبت به حجة لأمور حكيت عنه تسقط روايته ،منها أنه كان يقول بالرجعة على ما حكى وكان يكذب في كثير مما يرويه وقد كذبه قوم من أئمة السلف [٤] ...

ومن الأمثلة أيضا قوله عن خبر قتادة في تفسير قوله تعالى :

---

(١) أحكام القرآن ١٧/١ ، ١٨ سورة الفاتحة.

(٢) منها ما ورد في الصفحات (٤٥ ، ٦٣ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ١٣٨ ، ١٤١ ، ١٥٩).

(٣)(٤) أحكام القرآن ١٨/١ سورة الفاتحة .

* وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ * (١)

قال : روى معمر عن قتادة قال : هو بختنصر خرب بيت المقدس وأعانه على ذلك النصارى ... قال أبو بكر ما روى في خبر قتادة يشبه أن يكون غلطا من راويه لأنه لا خلاف بين أهل العلم بأخبار الأولين أن عهد بختنصر كان قبل مولد المسيح عليه السلام بدهر طويل والنصارى انما كانوا بعد المسيح واليه ينتمون فكيف يكونون مع بختنصر في تخريب بيت المقدس ،والنصارى انما استفاض دينهم في الشام والروم في أيام قسطنطين الملك... (٢)

بالاضافة الى ما تقدم فان المؤلف رحمه الله يستدل بالأخبار التي جرت مجرى التواتر دون النظر الى السند ،ومن أمثلة ذلك قوله بعد ايراد أحاديث القاتل لا يرث (٣) قال : ... وقد استعمل الفقهاء هذا الخبر و تلقوه بالقبول فجرى مجرى التواتر كقوله عليه الصلاة والسلام " لا وصية لوارث " وقوله : " لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها "

---

(١) سورة البقرة الآية ١١٤.

(٢) أحكام القرآن ١/ ٧٤ ، ٧٥ ، وانظر (١/ ٢٣ ، ٢٤ ، ٨٣ ، ١١٩ ، ١٣٢ -١٣٤ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤٤ ، ١٥٢ ، ٢١٧).

(٣) أحكام القرآن ١/ ٤٤ سورة البقرة آية ٧٢.

" واذا اختلف البيعان فالقول ما قاله البائع أو يترادان " وما جرى مَجْرى ذلك من الأخبار التي مخرجها من جهة الأفراد وصارت في حيز التواتر لتلق الفقهاء لها بالقبول من استعمالهم اياها فجاز تخصيص آية المواريث بها .. (١)

ومن الصناعة الحديثية أيضا يستعمل لفظ الأثر والخبروالحديث بمعنى واحد ،فمن الأمثلة على ذلك قوله في ايجاب القضاء على من استقاء عمدا في رمضان قال : الا أنهم تركوا القياس للأثر الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ولاحظ للنظر مع الأثر.. (٢)

٧ - ينبه على وجه المناسبة بين السور ،وأسباب النزول لبعض الايات فمن الأمثلة على ذلك ، ذكر وجه المناسبة بين سورة الفاتحة وسورة البقرة ،قال : فقد انتظمت فاتحة الكتاب من ابتدائها الى حيث انتهينا اليه من سورة البقرة ،الأمر والتبدئة باسم الله تعالى وتعليمنا حمده والثناء عليه والدعاء له والرغبة اليه في الهداية الى الطريق المؤدى الى معرفته والى جنته ورضوانه دون طريق المستحقين لغضبه والضالين عن معرفته وشكره على نعمه ، ثم ابتدأ سورة البقرة بذكر المؤمنين ووصفهم ثم ذكر الكافرين وصفتهم ثم المنافقين و نعتهم (٣) ... ثم ابتدأ باقامة الادلة على التوحيد . الخ

(١) أحكام القرآن ١/ ٤٤ ،سورة البقرة الاية ٧٢ .

(٢) أحكام القرآن ١/ ٢٣٨ ،سورة البقرة آية ١٨٧ للمزيد انظر (١/ ١٤، ٧٤، ١٠٧، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٣٦٢) .

(٣) أحكام القرآن ١/ ٣٤، ٣٥ ،سورة البقرة آية ٢٣ .

وقال في سبب نزول قوله تعالى :

* فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ * (١) روى ابن عمر وعامر بن ربيعة أنها نزلت في المجتهد اذا تبين أنه صلى الى غيرجهة الكعبة ،وعن ابن عمر أيضا أنه فيمن صلى على راحلته. (٢)

٨ - يذكر الوقائع التاريخية عند الحاجة ويستدل بالأدلة الكونية والعقلية .

فمن ذلك قوله عن ضروب السحر وأنواعه في تفسير قوله تعالى :

* وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ * (٣)

قال : فمنها سحر أهل بابل الذين ذكرهم الله تعالى في قوله :

* يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ * (٤)

وكانوا قوما صابئين يعبدون الكواكب السبعة ويسمونها آلهة ويعتقدون أن حوادث العالم كلها من أفعالها وهم معطلة لا يعترفون بالصانع الواحد المبدع للكواكب وجميع أجرام العالم وهم الذين بعث الله تعالى

-----

(١) سورة البقرة آية ١١٥.

(٢) أحكام القرآن ٧٧/١ ،سورة البقرة آية ١١٥ ،للمزيد انظر (١/ ١٦٥، ١٨٧، ٣٢٠، ٣٢٥، ٤٠١، ٤٠٢).

(٣) سورة البقرة آية ١٠٢.

(٤) سورة البقرة آية ١٠٢.

اليهم ابراهيم خليله صلوات الله عليه فدعاهم الى الله تعالى [١]. الخ

وقال : .. ألا ترى أن الناس في زمن فرعون كانوا يتبارون بالعلم والسحر والحيل والمخاريق ولذلك بعث اليهم موسى عليه السلام بالعصا والآيات التي علمت السحرة أنها ليست من السحر في شيء وأنها لا يقدر عليها غير الله تعالى .. [٢]

و من الأمثلة أيضا ما ذكره عن السحر الخفي بقوله : فالجلي منه يعرفه كل من رآه وسمعه من العقلاء والغامض الخفي لا يعرفه الا أهله و من تعاطى معرفته وتكلف فعله البحث عنه وذلك نحو ما يتخيل راكب السفينة اذا سارت في النهر فيرى أن الشط بما عليه من النخيل والبنيان سائر معه وكما يرى القمر في مهب الشمال يسير للغيم في مهب الجنوب .. [٣]

و من الأمثلة على ذلك قصة المعتضد بالله مع أصحاب العزائم الذين يدعون انقياد الجن لهم.

قال أبو بكر الرازى : ... وقد كان المعتضد بالله مع جلالته وشهامته ووفور عقله اغتر بقول هوءلاء وقد ذكره أصحاب التواريخ وذلك أنه كان يظهر في داره التي كان يخلو فيها بنسائه وأهله شخص في يده سيف في أوقات مختلفة وأكثره وقت الظهر فاذا طلب لم يوجد ولم يقدر عليه ولم يوقف له على أثر مع كثرة التفتيش وقد رآه هو بعينه مرارا فأهمته نفسه ودعا

----

(١) أحكام القرآن ١/ ٥٢ ، ٥٣ .

(٢) المصدر نفسه ١/ ٥٤ .

(٣) المصدر نفسه ١/ ٥٥ .

بالمعزمين وأحضروا معهم [١] ... الى آخر القصة :

٩ - يستشهد بالشعر وبأقوال النحاة لبيان المعنى اللغوى للألفاظ التي تحتاج الى توضيح .

من ذلك قوله في بيان معنى النفاق عند ذكر قوله تعالى :

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [٢] .

قال : والنفاق اسم شرعي جعله سمة لمن يظهر الايمان ويسر الكفر خُصُّوا بهذا الاسم للدلالة على معناه وحكمه وان كانوا مشركين اذ كانوا مخالفين لسائر المبادين بالشرك في أحكامهم وأصله في اللغة من نافقاء اليربوع وهو الجحر الذى يخرج منه اذا طلب .. [٣]

وفي تفسير قوله تعالى : ﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [٤]

قال : هو مجاز في اللغة لأن الخديعة في الأصل هي الاخفاء وكأن المنافق أخفى الاشراك وأظهر الايمان على وجه الخداع والتمويه والغرور لمن يخادعه ... [٣]

----

(١) أحكام القرآن ١/٥٧ . للمزيد انظر (١/٥٥، ٥٩، ٧٨، ٧٩، ٨٧، ١٢٧، ١٦٨، ٢٠٨، ٢٩٥، ٣٠٦، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٤١، ٣٤٣، ٣٧٧، ٣٨٩، ٣٩٢) .

(٢) سورة البقرة الاية ٨ .

(٣) أحكام القرآن ١/٣٠ سورة البقرة آية ٨، ٩ .

(٤) سورة البقرة آية ٩ .

ومن الأمثلة أيضا قوله في تفسير قوله تعالى :

* وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ * (١)

قال رحمه الله : قال أهل اللغة الوسط العدل وهو الذى بين المقصر والغالي وقيل هو الخيار والمعنى واحد لأن العدل هو الخيار قال زهير : (٢)

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم

اذا طرقت احدى الليالي بمعظم

١٠ - ينبه على القواعد الأصولية في الايات .

من ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

* مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ * (٣)

قال : .. واحتج بعض الناس في امتناع جواز نسخ القرآن بالسنة لأن السنة على أى حال كانت لا تكون خيرا من القرآن وهذا اغفال من قائله من وجوه أحدها أنه غير جائز أن يكون المراد بخير منها في التلاوة

---

(١) سورة البقرة آية ١٤٣ .

(٢) أحكام القرآن ١/١٠٨ . وانظر (١/ ٣١، ٣٦، ٣٩، ٥٠، ٥٢، ٧١-٧٣، ٨٩، ١٠٠، ١٠٨، ١١٣، ١٢٥، ١٦١، ٢١٤، ٢٣٥، ٢٨١) .

(٣) سورة البقرة الآية ١٠٦ .

والنظم لاستواء الناسخ والمنسوخ في اعجاز النظم والآخر اتفاق السلف على أنه لم يرد النظم لأن قولهم فيه على أحد المعنيين اما التخفيف أو المصلحة وذلك قد يكون بالسنة كما يكون بالقرآن ولم يقل أحد منهم أنه أراد التلاوة فدلالة هذه الآية على جواز نسخ القرآن بالسنة أظهر من دلالتها على امتناع جوازه بها ...(١)

وقال عند تفسير قوله تعالى :

﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾(٢)

هذه الآية يحتج بها من يجوز نسخ السنة بالقرآن لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى بيت المقدس وليس في القرآن ذكر ذلك ثم نسخ بهذه الآية ...(٣)

ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره في قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة قال : وما روى عن عمر وعمران بن حصين في أنها لا تجزى الا بفاتحة الكتاب وآيتين محمول على جواز التمام لا على نفي الأصل اذ لا خلاف بين الفقهاء في جوازها بقراءة فاتحة الكتاب وحدها والدليل على جوازها مع ترك الفاتحة وان كان مسيئا قوله تعالى :

﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ﴾(٤)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٧٣.
(٢) سورة البقرة الاية ١٤٢.
(٣) أحكام القرآن ١/ ١٠٦، ١٠٧.
(٤) سورة الاسراء آية ٧٨.

ومعناه قراءة الفجر في صلاة الفجر اتفاق المسلمين على أنه لا فرض عليه في القراءة وقت صلاة الفجر الا في الصلاة والأمر على الايجاب حتى تقوم دلالة الندب فاقتضى الظاهر جوازها بما قرأ فيها من شيء اذ ليس فيه تخصيص لشيء منه دون غيره.(١)

وقال أيضا : ... أن كل ما لم يعرف تاريخه فسبيله أن يحكم بوجودهما معا واذا ثبت أنه قالهما في وقت واحد بزيادة السورة فمعلوم أنه مع ذكر السورة لم يرد نفي الأصل وانما أراد اثبات النقص حملناه على ذلك..(٢)

١١ - تواضعه : اذ غالبا ما يختتم كلامه باسناد العلم الى الله تعالى مقرونا بالدعاء .

ومن ذلك قوله :

١ - والله نسأل التوفيق لما يقربنا اليه ويزلفنا لديه انه ولي ذلك والقادر عليه .(٣)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٢٠.

(٢) المصدر نفسه ١/ ٢٦. وانظر (١/ ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٣، ٤١، ٤٢، ٤٤، ٤٥، ٥١، ٦٣، ٧٦، ٧٩، ٩٦، ١٠٢، ١٠٨، ١١٠، ١١٩).

(٣) أحكام القرآن ١/ ٥، سورة الفاتحة.

٢ - والله نسأل حسن التوفيق للاستدلال بدلائله والاهتداء بهداه وحسبنا الله ونعم الوكيل .(١)

٣ - والله أعلم بمعاني كتابه ،والله يغفر لنا وله ،والله الموفق بمنه وكرمه ، والله الموفق للصواب ،ان شاء الله تعالى .(٢)

٤ - والله تعالى أعلم ،والله أعلم بالصواب ،والله سبحانه أعلم.(٣)

٥ - نسأل الله تعالى أن يجعلنا من أهل هذه الآية وأن يوفقنا الى ما يؤدينا الى مرضاته.(٤)

١٢ - كان شديدا في الرد على المخالفين وقد نال من بعض قادة المسلمين .

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

* لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ *(٥) قال : ... ولم يكن في العرب ولا آل مروان أظلم ولا أكفر ولا أفجر من عبد الملك ولم يكن في عماله أكفر ولا أظلم ولا أفجر من الحجاج وكان عبد الملك أول من قطع ألسنة الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .(٦)

---

(١) أحكام القرآن ١٣٠/١ ،سورة البقرة آية ١٦٤.

(٢) أحكام القرآن ٨/١ ، ٢٧ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ، ٢٢١ ، ٢٥٨.

(٣) المصدر نفسه ١٩/١ ، ٩٦ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١١٧ ، ١٢٢ ، ١٣٢ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٤٥.

(٤) المصدر نفسه ٢٨٠/١.

(٥) سورة البقرة الآية ١٢٤.

(٦) أحكام القرآن ٨٧/١ ، ٨٨.

وقال أيضا : ... وهم خالعون لعبد الملك بن مروان لاعنون لهم متبرئون منهم وكذلك كان سبيل من قبلهم مع معاوية حين تغلب على الأمر بعد قتل علي عليه السلام.(١)

ومن الأمثلة ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾(٢) ،

وقال : ... وهو صفة الخلفاء الراشدين الذين مكنهم الله في الأرض وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وفيه الدلالة الواضحة على صحة إمامتهم ... وقال : ولا يدخل معاوية في هؤلاء لأن الله إنما وصف بذلك المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وليس معاوية من المهاجرين بل هو من الطلقاء .(٣)

ومن الأمثلة كذلك ما جاء في النسخ في قوله تعالى :

﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾(٤)

قال : زعم بعض المتأخرين من غير أهل الفقه انه لا نسخ في شريعة محمد صلى الله عليه وسلم(٥) ... وقال : وقد كان هذا الرجل ذا حظ من البلاغة وكثير من علم اللغة غير محفوظ من علم الفقه وأصوله

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٨٨ .

(٢) سورة الحج الآية ٤١ .

(٣) أحكام القرآن ٥/ ٨٣ سورة الحج وانظر (٥/ ١٩١ ، سورة النور آية ٥٥) .

(٤) سورة البقرة آية ١٠٦ .

(٥) أحكام القرآن ١/ ٧٢ .

وكان سليم الاعتقاد غير مظنون به غير ظاهر أمره ولكنه بعد من التوفيق بإظهار هذه المقالة اذ لم يسبقه اليها أحد (١) ..

ومن الأمثلة أيضا ما ذكره عن الشافعي في تفسير قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ (٢) قال : ... فقد بان أن ما قاله الشافعي وما سلمه له السائل كلام فارغ لا معنى تحته في حكم ما سئل عنه ... (٣)

وقال : ... ما ظننت أن أحدا ممن ينتدب لمناظرة خصم يبلغ به الافلاس من الحجاج الى أن يلجأ الى مثل هذا مع سخافة عقل السائل وغباوته .. (٣)

وقال : وسرور الشافعي بمناظرة مثله وانتقاله الى مذهبه يدل على أنهما كانا متقاربين في المناظرة والا فلو كان عنده في معنى المبتدئ المغفل العامي لما أثبت مناظرته إياه في كتابه ولو كلم بذلك المبتدئون من أحداث أصحابنا لما خفي عليهم عوار هذا الحجاج وضعف السائل والمسئول فيه (٣) ... والله أعلم.

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٧٢.

(٢) سورة النساء الآية ٢٢.

(٣) أحكام القرآن ٢/ ٥٨ ، ٦٠ ، سورة النساء آية ٢٢ وللمزيد من الأمثلة انظر (جـ١/ ٤٥ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ٣٣٧).

ثانيا - المصادر التي اعتمد عليها المؤلف :

اعتمد الامام أبو بكر أحمد بن علي الرازى - رحمه الله - في تصنيف أحكامه على مصادر علمية متعددة يمكن تقسيمها الى قسمين : مصادر عامة ، ومصادر خاصة.

١ - المصادر العامة :

وتتمثل في تفسير القرآن بالقرآن ،و تفسير القرآن بالسنة ،و تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم وبأقوال التابعين الذين تلقوا العلم عن الصحابة ،يقول الامام الزركشي :

" أحسن طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن ،فما أجمل في مكان فقد فصل في موضع آخر ، وما اختصر في مكان فانه قد بسط في آخر "، فان أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فانها شارحة للقرآن ،و موضحة له ،قال تعالى : ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (١)

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : " ألا اني أوتيت القرآن ومثله معه ".(٢)

---

(١) سورة النحل آية ٦٤ .

(٢) أخرجه " أبو داود من حديث المقداد بن معديكرب ٤/ ٢٠٠ ، أحمد في المسند ٤/ ١٣١ ، قال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه ٥/ ٣٨ حديث (٢٦٦٤).

يعني السنة ، فان لم يوجد في السنة يرجع الى أقوال الصحابة ، فانهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن ، ولما أعطاهم الله من الفهم العجيب.(١)

فالامام أبو بكر الرازى -رحمه الله سار على هذا النهج في أحكامه فهو يفسر الآية بذكر معاني الألفاظ و نظائر الآية في القرآن الكريم ومما يستنبط منها من فوائد وأحكام ، ويعقب ذلك ذكر الأحاديث والآثار التي توافق المعنى المراد من الآية ففي تفسير قوله تعالى :

* وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ (٢)

قال رحمه الله دلالة على إباحة ركوب البحر غازيا وتاجرا و مبتغيا لسائر المنافع اذ لم يخص ضربا من المنافع دون غيره (٣) وقال تعالى :

* هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ * (٤)

وقال تعالى :

* رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ * (٥)

وقوله تعالى : * لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ * (٥)

قد انتظم التجارة وغيرها كقوله تعالى :

* فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ * (٦)

وقوله تعالى : * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ * (٧)

---

(١) انظر البرهان في علوم القرآن ٢/ ١٧٥.
(٢) سورة البقرة آية ١٦٤.
(٣) أحكام القرآن ١/ ١٣١.
(٤) سورة يونس آية ٢٢.
(٥) سورة الاسراء آية ٦٦.
(٦) سورة الجمعة آية ١٠.
(٧) سورة البقرة آية ١٩٨.

وقد روى عن جماعة من الصحابة إباحة التجارة في البحر ،وقد كان عمر بن الخطاب منع الغزو في البحر اشفاقا على المسلمين [١] ،وروى عن ابن عباس أنه قال : لا يركب أحد البحر الا غازيا أوحاجا أو معتمرا [٢] ،وجائز أن يكون ذلك منه على وجه المشورة والاشفاق على راكبه ، وقد روى ذلك في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم .. [٣]

وذكر ثلاثة أحاديث [٤] بسنده عن شيخه محمد بن بكر عن أبي داود من طريق عبد الله بن عمرو وأم حرام بنت ملحان .

ومما تقدم يظهر أن الامام أحمد بن علي الرازي استفاد من المصادر العامة بأنواعها المذكورة ،وكتابه مشحون بالأمثلة على ذلك. [٥]

٢ - المصادر الخاصة :

هي تلك المصادر العلمية التي استفاد منها المؤلف ونقل عنها المادة العلمية بأحكامه ويمكن أن نميز بين نوعين من المصادر ، النوع الأول هم شيوخه الذين روى عنهم والنوع الثاني مصنفات نقل عنها وهي كالتالي :

---

(١) ينظر أثر رقم ٤٢٣/١٠٣ ق .

(٢) ينظر أثر رقم ٤٢٢/١٠٢ ق .

(٣) أحكام القرآن ١/ ١٣١ .

(٤) وردت في قسم التخريج برقم ٤٢٤ / ٢٠٢ر ، ٤٢٥/٢٠٣ ر ، ٤٢٦ / ٢٠٤ ر .

(٥) لمزيد من الأمثلة ينظر منهج المؤلف ص ٤٩ - ٦٨ .

النوع الأول :

شيوخه الذين روى عنهم وتلقى على أيديهم العلم ، منهم :

١ - عبد الباقي بن قانع : الذى أكثر من الرواية عنه وكتابه مشحون بأحاديث رواها عنه [١] ، من ذلك قوله : ثنا عبد الباقي ابن قانع ثنا أحمد بن علي الخراز ثنا عامر بن سيار ، ثنا أبو شيبة ابراهيم بن عثمان ثنا أبو سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة الا بقراءة يقرأ فيها فاتحة الكتاب أو غيرها من القرآن [٢] .

٢ - محمد بن بكر البصرى [٣] :

ومن الأمثلة قوله : حدثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين ، فنصفها لي ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل . [٤]

---

(١) بلغ عدد الأحاديث التي رواها عنه في هذا البحث ٢٤ حديثا .

(٢) ورد هذا الحديث في البحث برقم ٨٤ / ٤٧ ر ، وللمزيد من الأمثلة انظر الأحاديث : (١٠١ / ٦٤ ر ، ١٤٣ / ٦٩ ر ، ١٤٤ / ٨٠ ر ، ١٧٦ / ٩٦ ر ، ١٧٧ / ٩٧ ر ...) .

(٣) بلغ عدد ما رواه عنه في هذا البحث ١٨ حديثا

(٤) ورد في قسم التخريج برقم (١٣ / ٢ ر) وانظر رقم (١٤ / ٣ ر ، ٣٨ / ٢٧ ر ، ٨٢ / ٤٥ ر ، ٨٣ ، ٦٠ ر) .

٣ - أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى :

روى عنه في هذا البحث ثلاثة أحاديث ، منها قوله :

ثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن يحى بن أبي الربيع الجرجاني ،أخبرنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الى جسده ".(١)

٤ - جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي :

روى عنه في هذا البحث حديثين ،منها قوله : ثنا (جعفر ابن محمد الواسطي)(*) ثنا جعفر بن محمد بن اليمان ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن أبن عباس قال : أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر الى المدينة ...(٢)

٥ - أبو الحسن عبيدالله الكرخي :

روى عنه حديثا واحدا في هذا البحث قال :

ثنا أبو الحسن عبيدالله بن الحسين الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد

---

(١) ورد في قسم التخريج برقم (٣٨١ / ٨٤ر) وينظر رقم : (٥٣٧ / ١٤٣ط ، ٥٣٨ / ١٤٤ظ).

(٢) ورد في قسم التخريج برقم ٣٥٢ / ١٧٨ ر ،وينظر رقم : (٢٠٩ / ٥٤ ق) .

(*) غير موجود والاستدراك من ص ١/ ٣٦١ أثر رقم ٢٠٩ / ٥٤ق .

عن ابراهيم عن عبدالله قال : ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر.[(١)]

٦ - أبو العباس الأصم :

روى عنه خبرا واحدا في هذا المبحث، قال : ثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا ربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا ابراهيم بن محمد حدثني عبدالله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم.[(٢)] .. الحديث

٧ - محمد بن جعفر بن أبان :

روى عنه حديثا واحدا قال : ثنا محمد بن جعفر بن أبان ثنا محمد بن أيوب ثنا مسدد حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن عباس الجُشَمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له، * تبارك الذى بيده الملك *.[(٣)]

٨ - حسين بن علي الحافظ :

روى عنه حديثا في الصلاة لغير القبلة ، قال : ثنا أبوعلي الحسين بن علي الحافظ ثنا محمد بن سليمان الواسطي حدثني

---

(١) ورد برقم (٦١/٣٣ر).

(٢) ورد برقم (٧٠/٢٢ق).

(٣) ورد برقم (١٥/٤ر).

أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبرى قال : وجدت في كتاب أبي عبيد الله بن الحسن قال : قال عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال : " بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها .. الحديث .(١)

النوع الثاني :

هي تلك المصنفات التي نقل عنها الامام الرازى واستفاد من مادتها العلمية . ويلاحظ أن الامام الرازى في الغالب يكتفي بذكر أسماء من نقل عنهم ولا يحدد كتبهم المنقول عنها ، وأحيانا يصرح باسم المؤلف والكتاب المنقول عنه ، وقد لا يصرح ويكتفي بعزوه الى علماء الفن . وهي على النحو التالي :

١ - مصادر صرح بأسماء مؤلفيها ولم يصرح باسماء مؤلفاتهم.

أ * في علوم القرآن :

- - نقل عن الامام على بن موسى القمى في تفسير قوله تعالى : * فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ *(٢) قال : حكى علي بن موسى القمى(*) أن داود الاصفهاني(٣) قال : يجب على من

---

(١) ورد برقم (٧/٢١٧/١١٠ ر) .

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥.

(٣) هو داود بن علي بن خلف الاصبهاني مات سنة ٢٧٠هـ وكان زاهدا من المتعصبين للشافعي . ترجمته في تاريخ بغداد ٣٦٩/٨ ، طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١٠٢) .

(*) له كتاب أحكام القرآن انظر ترجمته ص ٤٨ في هذا الجزء.

أفطر يوما من رمضان لعذر أن يصوم الثاني من شوال فان ترك صيامه فقد أثم و فرط.. (١)

ب * في علم الحديث :

- نقل عن الامام الطحاوى وصرح بذلك في عدة مواضع منهـــا

قوله في ترك استتابة الساحر ، قال : ووجه آخر لقول أبي حنيفة في ترك استتابة الساحر وهو ما ذكره الطحاوى قال : ثنا سليمان بن شعيب عن أبيه عن أبي يوسف في نوادر ذكرها عنه أدخلها في أماليه (*) عليهم ... (٢)

وقال عند ذكر تفسير قوله تعالى :

* فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ * (٣) وذكر الطحاوي عن ابن أبي عمران قال : سمعت يحيى بن أكثم انه يقول : وجدته -يعني وجوب الاطعام - عن ستة من الصحابة ولم أجد لهم من الصحابة مخالفا. (٤)

---

(١) أحكام القرآن ١/٢٦٣ سورة البقرة آية ١٨٥ و ينظر ٢/١٤٣ ، البقرة آية ٢٣٦.

(٢) أحكام القرآن ١/٦٥ ، سورة البقرة آية ١٠٢.

(٣) سورة البقرة آية ١٨٥.

(٤) أحكام القرآن ١/٢٦٢ سورة البقرة آية ١٨٥.

(*) أمالي الامام أبي يوسف القاضي وهي في الفقه ، اكثر من ٣٠٠ مجلد . (كشف الظنون ١/١٦٤).

ج * في علم الفقه :

وجدته ينقل عن أبي حنيفة والأصحاب والشافعي وغيرهم ،ومن أمثلة ذلك قوله في قراءة البسملة،وأما قراءتها في الصلاة فان أباحنيفة وابن أبي ليلى (١) والثورى والحسن بن صالح (٢) وأبا يوسف و محمد وزفر (٣) والشافعي كانوا يقولون بقراءتها في الصلاة بعد الاستعاذة. (٤)

وقال : واختلفوا في تكرارها في كل ركعة وعند افتتاح السورة فروى أبويوسف عن أبي حنيفة أنه يقرأها في كل ركعة مرة واحدة عند ابتداء قراءة فاتحة الكتاب ، ولايعيدها مع السورة عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وقال محمد والحسن بن زياد عن أبي حنيفة اذا قرأها في أول ركعة عند ابتداء القراءة لم يكن عليه أن يقرأها في تلك الصلاة حتى يسلم. (٤)

وقال في حكم الساحر : واختلف فقهاء الأمصار في حكمه على مانذكره، فروى ابن شجاع عن الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال في الساحر يقتل اذا علم أنه ساحر ولا يستتاب ولا يقبل قوله اني أترك السحر وأتوب منه. (٥)

---

(١) ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصارى صدوق سيء الحفظ مات سنة ١٤٨هـ (تقريب ص ٤٩٣ ،طبقات الفقهاء ص ٨٥ ،طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٨١).

(٢) الحسن بن صالح بن مسلم ،صحيح الرواية ، متفقه صائن لنفسه في الحديث والورع ،مات سنة١٦٧ هـ وقيل ١٦٨هـ (طبقات الفقهاء للشيرازى ص ٨٦ ،تهذيب الكمال للمزى ١٧٧/٦).

(٣) زفر بن الهذيل العنبرى ،جمع بين العلم والعبادة وكان من أصحاب الحديث ،مات سنة ١٥٨هـ (طبقات الفقهاء للشيرازى ص ١٤١ ، الجواهر المضيئة ٢٠٧/٢).

(٤) أحكام القرآن ١٣/١ ، ١٤ ،سورة الفاتحة .

(٥) المصدر نفسه ٦١/١ ، ٦٢.

ونقل أيضا عن الطحاوى عند ذكر قوله تعالى :

* وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ * (١)،

قال : ذكر أبو جعفر الطحاوى أن مذهب أبي حنيفة وزفر وأبي يوسف ومحمد في شعر الرأس والشارب أن الاحفاء أفضل من التقصير عنه وان كان معه حلق بعض الشعر ... (٢)

ومن الأمثلة أيضا قوله عند ذكر تفسير قوله تعالى :

* كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى * (٣) قال : وذكر المزني أن الشافعي احتج على محمد في منعه ايجاب القود على العامد اذا شاركه صبي أو مجنون ... (٤)

د - في اللغة :

اعتمد الامام أبو بكر الرازى في بيان معاني الألفاظ اللغوية على ما تلقاه من شيوخه وعلى أقوال علماء اللغة المشهورين أمثال الكسائي وأبي عبيدة وأبي العباس المبرد وغيرهم ،ومن الأمثلة على ذلك ما ذكره في بيان تفسير قوله تعالى :

* ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ * (٥)،

---

(١) سورة البقرة آية ١٢٤.

(٢) أحكام القرآن ٨٣/١ ،وانظر ١٤٧/١ ، ٢٧٩ ، ٣٩٤.

(٣) سورة البقرة آية ١٧٨.

(٤) أحكام القرآن ١٨٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٨.

(٥) سورة النساء ،الآية الثالثة .

قال أهل اللغة : أصل العول المجاوزة للحد ، فالعول في الفريضة مجاوزة حد السهام المسماة ،والعول الميل الذى هو خلاف العدل لخروجه عن حد العدل ،وعال يعول اذا جاز،وعال يعيل اذا تبختر ، وعال يعيل اذا افتقر ،حكى لنا ذلك أبوعمر غلام ثعلب .(١)(٢)

ومن الأمثلة أيضا قوله عند بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ (٣)

قال : قال الكسائي (٤) وأبو عبيدة (٥) وأكثر أهل اللغة : الاحصار المنع

---

(١) أحكام القرآن ٣٥٠/٢ ،سورة النساء .

(٢) أبو عمر الزاهد الحافظ العلامة اللغوى محمد بن عبد الواحد البغدادى ،غلام ثعلب ،مات سنة ٣٤٥هـ (تاريخ بغداد : ٣٥٦/٢ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣٥٨ ،طبقات النحويين واللغويين لابن قاضي شهبة ٨٥/١) .

(٣) سورة البقرة آية ١٩٦ .

(٤) الكسائي : بكسر أولها وفتح السين وبعد الألف ياء مثناة من تحتها ،نسبة الى بيع الكساء أونسجه أو لبسه ،وهو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله ،أحد القراء السبعة ،مات بالرى سنة ١٨٩هـ (اللباب ٩٧/٣ ، المعارف لابن قتيبة ص ٣٠٣ ، طبقات النحويين واللغويين للزبيدى ، ص ١٢٧) .

(٥) أبو عبيدة معمر بن المثنى ،كان من أعلم الناس بأنساب العرب وبأيامهم ،قال المبرد : كان عالما بالشعر والغريب والأخبار والنسب ،مات سنة ٢١٠هـ (المعارف ص ٣٠٢ ،أخبار النحويين البصريين للسيرافي ص ٨٠ ،طبقات النحويين للزبيدى ص ١٧٥) .

بالمرض أو ذهاب النفقة ، والحصر حصر العدو ،ويقال : أحصره المرض وحصره العدو . وحكى عن الفراء [١] أنه أجاز كل واحد منهما مكان الآخر ،وأنكره أبو العباس المبرد [٢] والزجاج [٣] وقال هما مختلفان في المعنى ،ولا يقال في المرض حصره ولا في العدو أحصره . [٤]

هـ - في التاريخ والسير :

وممن نقل عنهم في التاريخ وصرح بأسمائهم الكلبي وابن اسحاق ،فمن الأمثلة على ذلك ما ذكره لبيان قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان ﴾ [٥]

---

(١) الفراء : بفتح الفاء وتشديد الراء المفتوحة ،نسبة الى خياطة الفرو وبيعه وهو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله ،نزل بغداد وأملى بها كتبه في معاني القرآن وعلومه ،مات سنة ٢٠٧هـ (المعارف ص٣٠٣ ،الانساب ٤/ ٣٥١ ،طبقات النحويين للزبيدى ص ١٣١) .

(٢) أبو العباس المبرد ،محمد بن يزيد بن عبد الأكبر ،النحوى البصرى ،مات سنة ٢٨٥هـ (الفهرست ص٨٧ ،تاريخ بغداد ٣/ ٣٨٠ ،جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص٣٧٧) .

(٣) أبواسحاق ابراهيم بن السرى بن سهل الزجاج ،مات سنة ٣١٦هـ (طبقات النحويين للزبيدى ص١١١ ،أخبار النحويين البصريين للسيرافي ص ١١٣) .

(٤) أحكام القرآن ١/ ٣٣٤ ،سورة البقرة آية ١٩٦ .

(٥) سورة البقرة آية ١٠٢ .

قال : .. ذكر الكلبي[(١)] ان رجلا من الجند خرج ببعض نواحي الشام متصيدا ومعه كلب له وغلام[(٢)] .. وذكر القصة.

ومن ذلك قوله في بيان سبب نزول قوله تعالى :

* واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان *[(٣)] ،

قال : قال محمد بن اسحاق[(٤)] قال بعض أحبار اليهود الا تعجبون من محمد - صلى الله عليه وسلم - يزعم أن سليمان كان نبيا والله ما كان الا ساحرا فأنزل الله تعالى :

* وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ *[(٣)] [(٥)]

---

(١) محمد بن السائب بن بشر الكلبي ،أبو النضر الكوفي النسابة المفسر متهم بالكذب ورمي بالرفض ،من السادسة ،مات سنة ١٤٦هـ / ت فق (تقريب ص٤٧٩).

(٢) أحكام القرآن ١/٥٥ ،سورة البقرة آية ١٠٢ ،ولم أقف على كتاب الكلبي -

(٣) سورة البقرة الآية ١٠٢ .

(٤) محمد بن اسحاق بن يسار ،صدوق يدلس ،ترجمته في الحديث (٨٨/١٥ ر).

(٥) أحكام القرآن ١/٦٨ ،سورة البقرة آية ١٠٢ ،وانظر السيرة النبوية لابن هشام ١٣٨/٢.

٢ - مصادر نقل عنها وصرح باسمائها وأسماء موءلفيها :

- في الفقــه وأصوله :

نقل عن القاضي أبي يوسف وصرح بذلك عند تفسير قوله تعالى :

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (١)

قال : وقد اختلف أهل العلم في حكم الشاك في الفجر ،فذكر أبويوسف في الاملاء (*) أن أبا حنيفة قال يدع الرجل السحور اذا شك في الفجـــر أحب الي فان تسحر فصومه تام. (٢)

وصرح أيضا بألنقل عن محمد بن الحسن في بيان قوله تعالى :

﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ (٣)

قال : ... فان محمد بن الحسن ذكر في السير الكبير أن رجلا لو حمل على ألف رجل وهووحده لم يكن بذلك بأس.. (٤)

ونقل أيضا عن الامام الشافعي ،وصرح بذلك عند ذكر تفسير قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (٥)

---

(١) سورة البقرة آية ١٨٧.

(٢) أحكام القرآن ١/ ٢٨٦.

(٣) سورة البقرة آية ١٩٥.

(٤) أحكام القرآن ١/ ٣٢٧. (وانظر السير الكبير ٤/ ١٥١٢ فقرة رقم ٢٩٦٣).

(٥) سورة البقرة آية ١٨٠.

(*) تقدم ذكر اسم الكتاب في ص ٧٦ بالحاشية .

قال : ... وقال الشافعي في كتاب الرسالة يحتمل أن تكون المواريث ناسخة للوصية ويحتمل أن تكون ثابتة معها .. (١)

٣ - مصادر نقل عنها ولم يصرح بأسمائها أوأسماء مؤلفيها :

أ - في التفسير :

اعتمد أبو بكر الرازى - رحمه الله - في تفسير الآيات على ما قاله السلف ونقل عنهم ولم يصرح بأسمائهم أو أسماء مصنفاتهم واكتفى بالعزو اليهم بألفاظ مجملة تشمل المفسرين كلهم كقوله : روى ذلك عن المفسرين واختلف المفسرون .

و من الأمثلة على ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى :

* واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان * (٢)

قال : أى على عهد سليمان ،روى ذلك عن المفسرين . (٣)

وقال في بيان قوله تعالى :

* واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن * (٤)

اختلف المفسرون فقال ابن عباس ابتلاه بالمناسك ،وقال الحسن ابتلاه بقتل ولده والكواكب ، وروى طاووس عن ابن عباس -رضي الله عنهما - قال : ابتلاه بالطهارة .. (٥)

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٢٠٥ . (وانظر الرسالة ص ١٣٨ ، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٢) .

(٢) سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٣) أحكام القرآن ١/ ٦٤ .

(٤) سورة البقرة الآية ١٢٤ .

(٥) أحكام القرآن ١/ ٨١ . انظر قسم التخريج ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ من هذا البحث .

وقد تبين لي وجودها في تفسير ابن جرير الطبرى .(١)

ومن كتب التفسير الموجودة في عصره الكتب التالية :

١ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني ، المتوفى سنة ٢١١هـ.(٢)

٢ - تفسير ابن أبي شيبة ، المتوفى سنة ٢٣٥هـ.(٢)

٣ - تفسير عبد بن حميد ، المتوفى سنة ٢٤٩هـ.(٢)

٤ - تفسير ابن جرير ، المتوفى سنة ٣١٠هـ.(٢)

٥ - تفسير ابن أبي حاتم ، المتوفى سنة ٣٢٧هـ.(٢)

ب - في الحديث :

ذكر الامام أبو بكر الرازى أحاديث وآثار كثيرة لم يعزها الى مصادرها ، وهي الأحاديث والآثار التي أوردها بصيغة التعليق ، وتبين لي وجودها في المصنفات الحديثية الآتية :

١ - الكتب الستة(٣) : وهي الصحيحان وسنن أبي داود والترمذى والنسائي وابن ماجه.

٢ - موطأ الامام مالك .(٤)

٣ - مسند الامام أحمد .(٥)

٤ - مسند أبي يعلى .(٦)

---

(١) جامع البيان في تفسير القرآن ١/ ٣٥٣ ، ٤١٤ ، ٤١٦ ، وينظر الآثار رقم (٣/ ١ط ، ١٣/١٠٦ط ، ١٤/١٠٨ط ، ٢٨/١٠٩ق ، ١٥/١١٠ط ، ١٧/١١٢ط ، ٦٤/٢٥٦ط) .

(٢) كشف الظنون ١/ ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ .

(٣) من الأمثلة على ذلك الأحاديث ذات الأرقام الاتية (٢/ ٢ر ، ٢٥/٣٢ر ، ٦١/ ٣٨ر ، ٨٠/ ٤٣ر ، ٩٣/ ٥٦ر) .

(٤) ينظر الآثار (٢٧٢/ ٦١ق ، ٤٥٥/ ١١١ق ، ٤٥٧/ ١٢٦ط) .

(٥) ينظر الأحاديث (١٠٠/ ٦٣ر ، ١٠٣/ ٦٥ر ، ١١٤/ ٧٠ر ، ١٦٩/ ٩٤ر) .

(٦) ينظر الأحاديث (١١/ ١٠ر ، ٨٩/ ٥٢ر ، ١٠٠/ ٦٣ر) .

٥ - المعجم الكبير للطبراني .[١]

٦ - مصنف عبد الرزاق .[٢]

٧ - مصنف ابن أبي شيبة .[٣]

٨ - شرح معاني الآثار .[٤]

٩ - مشكل الآثار .[٥]

١٠- الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني .[٦]

وفي غيرها من كتب السنة المعتبرة .[٧]

ج - في التاريخ :

اعتمد أبو بكر الرازى - رحمه الله - في ذكر الوقائع والأحداث والقصص التاريخية على كتب السير والمغازى المتوفرة في عصره ، وذكرت من قبل أنه نقل عن الكلبي ومحمد بن اسحاق الا أنه في الغالب لا يصرح بأسماء من نقل عنهم ويكتفي بالأقوال المجملة ، كقوله قال أهل المعرفة أو قال أهل المغازى أو قال أهل السير . ومن الأمثلة على ذلك قوله عقب ذكره أمثلة عن سحر أهل بابل ، قال : والذى

---

(١) ينظر الأحاديث (٧/١٨ ار ، ٨٣/١٤٧ر ، ٢٠/٢٣٨ ار ، ١٢١/٢٣٩ ر ، ٢٢٤/٤٦٢ر) .

(٢) ينظر الآثار (٤/٢٦ط ، ٢٠/٥٧ق ، ٢٥/٧٥ق ، ٤٨/١٨٥ق ، ٦١/٢٧٢ق) .

(٣) ينظر الاثار (٣/٢٥ط ، ٤/٢٦ط ، ٨/٤١ق ، ٩/٤٣ق ، ١٠/٤٤ق ، ٦/٤٧ط) .

(٤) ينظر الأحاديث والاثار التالية (٢١/٢٨ر ، ٢٦/٣٣ر ، ٩/٤٣ق ، ٢/٤٦ق) .

(٥) ينظر الأحاديث والاثار التالية (٢/٨٩ر ، ٢٤/٥ ، ٣٣/٥ق ، ٣٦/٥٢٧ق) .

(٦) ينظر الاثار رقم (١/٤٥ق ، ٣/٤٩ق) .

(٧) مثل مسند أبي داود الطيالسي والدارمي ، وصحيح ابن خزيمة وابن حبان ، وسنن الدارقطني .

ذكرناه من مذاهب أهل بابل في القديم وسحرهم ووجوه حيلهم بعضه سمعناه من أهل المعرفة بذلك وبعضه وجدناه في الكتب قد نقلت حديثا من النبطية الى العربية منها كتاب في ذكر سحرهم وأصنافه ووجوهه .. [(١)]

وقال أيضا : ... وقد كان المعتضد بالله مع جلالته وشهامته ووفور عقله اغتر بقول هؤلاء - أي أصحاب العزائم والكهان - وقد ذكره أصحاب التواريخ [(٢)] ...

ومن الأمثلة كذلك قوله بعد بيان تفسير قوله تعالى :

* كتب عليكم القصاص في القتلى * [(٣)]

قال : ... وقد ذكر أهل المغازى أن عهد الذمة كان بعد فتح مكة وأنه انما كان قبل ذلك بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهود الى مدد لا على أنهم داخلون في ذمة الاسلام وحكمه ... [(٤)]

وقال عند بيان تفسير قوله تعالى :

* فمن شهد منكم الشهر فليصمه * [(٥)] كذلك قوله :

" فمن شهد منكم الشهر " مقصور على حال بقاء الاقامة وقد نقل أهل السير وغيرهم انشاء النبي صلى الله عليه وسلم السفر في رمضان في عام الفتح . [(٦)]

---

(١) أحكام القرآن ١/ ٥٦ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) المصدر نفسه ١/ ٥٧ .

(٣) سورة البقرة آية ١٧٨ .

(٤) أحكام القرآن ١/ ١٧٦ .

(٥) سورة البقرة الاية ١٨٥ .

(٦) أحكام القرآن ١/ ٢٣٥ .

المطلب الثالث : قيمته العلمية وأثره فيمن ألف بعده .

أ - قيمته العلمية :

ان كتاب أحكام القرآن للامام أبي بكر الرازى -رحمه الله - ذو قيمة علمية يدركها العلماء والمشتغلون بطلب العلم ،فهو من كتب التفسير المتقدمة نسبيا ،ومؤلفه من كبار علماء القرن الرابع الهجرى ، ولأن موضوعه تفسير آيات الأحكام ،ويعتمد في تفسيره على تفسير القرآن بالقرآن ثم بالسنة النبوية المطهرة وبأقوال الصحابة والتابعين وأكثر المؤلف من ايراد الأحاديث والآثار ،والاستشهاد بأقوال الفقهاء وذكر مسائل الفقه والخلافيات بين الأئمة مع بيان الراجح والمرجوح والناسخ والمنسوخ من الآيات والأخبار .

ان الدارس المتأمل لكتاب أحكام القرآن يجد أن الكتاب اشتمل على علوم شتى غير التفسير كعلم الحديث وعلم الفقه وأصوله وعلم الناسخ والمنسوخ وعلم اللغة وعلم الأخبار والسير وعلم رجال الحديث وعلم الفرائض وغيره من العلوم التي تعرض لها الامام الرازى ولها صلة بموضوع الكتاب .

قال د . محمد حسين : يعد هذا التفسير من أهم كتب التفسير الفقهي خصوصا عند الحنفية ،لأنه يقوم على تركيز مذهبهم والترويج له والدفاع عنه..[1]

---

(١) التفسير والمفسرون ١/ ٤٣٨ ، ٤٣٩ .

وفي تقريظ للكتاب جاء ما نصه : كان هذا الكتاب الجليل القدر موردا عاما لكل من جاء بعده من جهابذة الفقهاء وغيرهم من سائر العلماء والأدباء ورواة الآثار وحملة الأخبار يقفون عند تحريره ويعولون على تقريره ويحتقبون من جواهر فوائده و يتنافسون في درر فرائده .. (١)

فالكتاب غزير في مادته العلمية و مفيد لطلاب العلم في موضوعه و ينهل من معينه العالم قبل المتعلم ويتهافت عليه طلبة العلم.

ب - أثره فيمن ألف بعده :

مما يدل على قيمته العلمية أن كثيرا من العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين نقلوا منه وصرحوا بذلك في مؤلفاتهم ،و منهم :

١ - أبو الحسن على بن محمد بن علي الطبرى المعروف بالكيا الهراسي شيخ الشافعية ،المتوفى سنة ٥٠٤هـ. (٢)

و من أمثلة ذلك الأخبار التي ذكرها الامام الرازى - رحمه الله - في بيان تفسير قوله تعالى :

﴿ والفلك التي تجرى في البحر ﴾ (٣)

---

(١) ينظر أحكام القرآن للجصاص نهاية الجزء الأول طبعة دار الفكر مصورة عن طبعة الأوقاف الاسلامية - تقريظ بعنوان " هذا بيان للناس ".

(٢) المنتظم ١٦٧/٩ ،وفيات الأعيان ٢٨٦/٣ ، طبقات الشافعية للسبكي ٢٨١/٤.

(٣) سورة البقرة آية ١٦٤.

نقلها الامام الكياالهراسي عنه وصرح بذلك بقوله : قال أبو بكر الرازي ، وهو الذي روى هذه الأخبار...[١]

٢ - الامام فخر الدين الرازي محمد بن عمر بن حسين المتوفى سنة ٦٠٦ هـ[٢]

قال في بيان تفسير قوله تعالى :

* لا ينال عهدي الظالمين *[٣]

قال أبو بكر الرازي : ومن الناس من يظن أن مذهب أبي حنيفة أنه يجوز كون الفاسق اماما وخليفة ...[٤]

٣ - الامام القرطبي محمد بن أحمد الأنصاري المتوفى سنة ٦٧١ هـ.[٥]

قال في بيان تفسير قوله تعالى :

* واذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة *[٦]

وحكى أبو بكر الرازي الحنفي في أحكام القرآن أن المراد بالقصر ههنا القصر في صفة الصلاة بترك الركوع والسجود الى الايماء وبترك القيام الى الركوع ...[٧]

---

(١) أحكام القرآن للكياالهراسي ٣٣/١ - ٣٦.
(٢) وفيات الأعيان ٢٤٨/٤ هـ ، طبقات المفسرين للداودي ٢١٣/١.
(٣) سورة البقرة آية ١٢٤.
(٤) التفسير الكبير ٤٢/٤ ، ٤٣.
(٥) الديباج المذهب ٣٠٨/٢ ، طبقات المفسرين للداودي ٦٩/٢.
(٦) سورة النساء آية ١٠١.
(٧) الجامع لأحكام القرآن ٣٦٠/٥ ، ٣٦١.

٤ - الامام النووى ،أبو زكريا يحيى بن شرف ،المتوفى سنة ٦٧٦هـ.[(١)]

قال في المجموع : ... وقال أبو بكر الرازى من الحنفية وغيره منهم هي آية بين كل سورتين غير الأنفال وبراءة وليست من السور ..[(٢)]

٥ - الزيلعي عبدالله بن يوسف بن محمد ،المتوفى سنة ٧٦٢هـ.[(٣)]

نقل عن الرازى بعض المسائل الأصولية[(٤)] وحديث عدم الجهر بالبسملة . قال : قال الامام أبو بكر الرازى في أحكام القرآن : أخبرنا أبوالحسن الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد ابن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد عن ابراهيم عن عبدالله قال : ما جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر .[(٥)]

---

(١) تذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٠ ، البداية والنهاية ١٣/٢٧٨ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص٥١٣ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٣/٣٣٤ ، فرع في مذاهب العلماء في اثبات البسملة وعدمها .

(٣) حسن المحاضرة للسيوطي ١/٣٥٩ ،البدر الطالع ١/٤٠٢.

(٤) انظر مقدمة نصب الراية ١/٢٠،٢٣، ٢٤، ٢٦،٢٧، ٣٢.

(٥) نصب الراية ١/٣٣٥ ،كتاب الصلاة ،ينظر الحديث رقم (٦١/٣٣ر).

٦ - اسماعيل بن عمر بن كثير ،عماد الدين أبو الفداء ، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ.(١)

نقل عن أبي بكر الرازى القول في البسملة هل هي آية من الفاتحة أم لا بقوله : ... وحكاه أبو بكر الرازى عن أبي الحسن الكرخي وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله.(٢)

٧ - الزركشي محمد بن عبد الله بن بهادر المتوفي سنة ٧٩٤ هـ.(٣)

قال في البرهان : قال أبو بكر الرازى : نسخ الرسم والتلاوة انما يكون بأن ينسيهم الله اياه ويرفعه من أوهامهم ويأمرهم بالاعراض عن تلاوته وكتبه في المصحف.(٤)

٨ - الامام الحافظ ابن حجر ،أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ.(٥)

قال في كتابه الدراية : روى أبو بكر الرازى في أحكام القرآن من رواية ابراهيم النخعي عن ابن مسعود قال : ماجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ولا أبو بكر ولا عمر.(٦)

---

(١) طبقات المفسرين للداودى ١/ ١١١ ،البدر الطالع للشوكاني ١/ ١٥٣.

(٢) تفسير ابن كثير ١/ ٢٧ ،تفسير سورة الفاتحة.

(٣) حسن المحاضرة ١/ ٤٣٧.

(٤) البرهان في علوم القرآن ٢/ ٤٠ ،التنبيه الثاني في ضروب النسخ في القرآن .

(٥) طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥٥٢ ،حسن المحاضرة ١/ ٣٦٣.

(٦) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١/ ١٣٢.

٩ - العلامة ابن التركماني علي بن عثمان الماردينى المتوفى سنة ٧٥٠ هـ.[1]

قال في الجوهر النقي : في أحكام القرآن لأبي بكر الرازى زعم الشافعي أنها آية من كل سورة..[2]

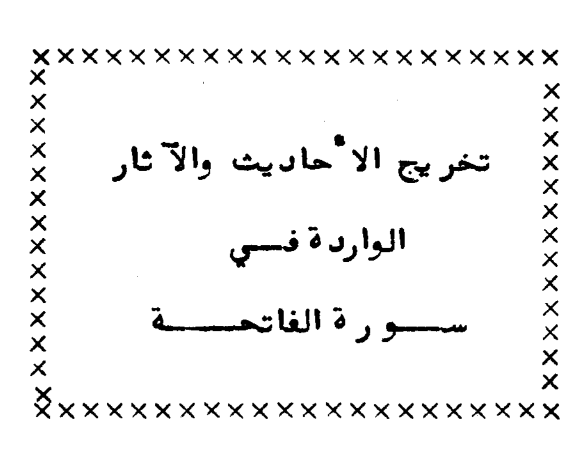
مما تقدم تبين أن بعض العلماء الأجلاء من المتقدمين والمتأخرين نقلوا أقوال الجصاص من كتابه أحكام القرآن وعزوها اليه ،وفيه دلالة على مكانة الجصاص العاليه بين علماء عصره وان الكتاب ذو قيمة علمية لما يحتويه من مادة علميه جليلة قل ما تجدها مجتمعه في مصنف من المصنفات .

---

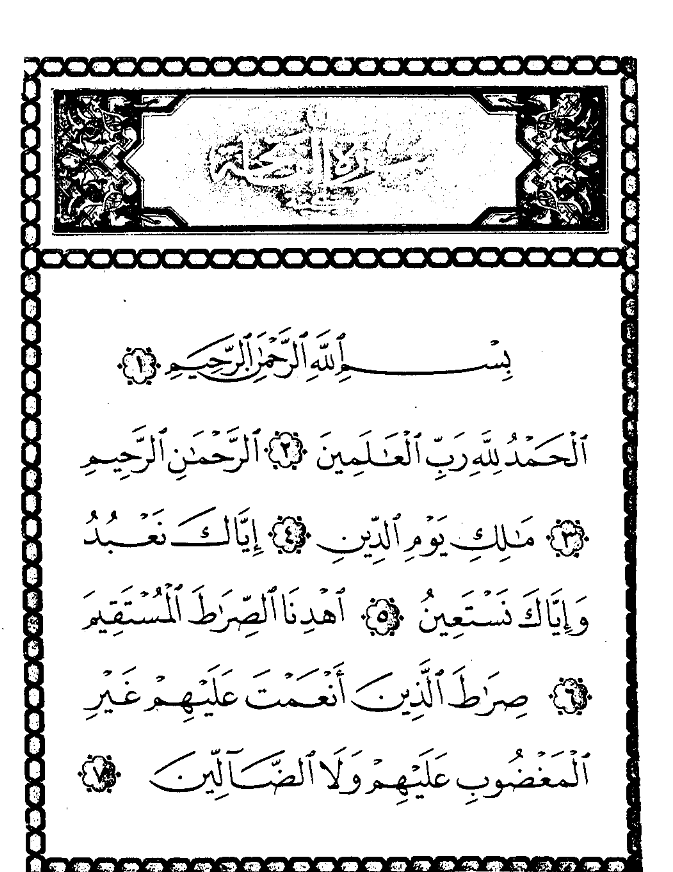
(١) الجواهر المضيئة ٢/ ٥٨١ ،حسن المحاضرة ١/ ٤٦٩ ،الفوائد البهية ص ١٢٣.

(٢) الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٤٠ ،باب الدليل على أن ما جمعته المصاحف كله قرآن .

القسم الثاني:
تخريج الأحاديث والآثار



تخريج الأحاديث والآثار
الواردة في
سورة الفاتحة



سورة الفاتحة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ

وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ

﴿٦﴾ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ

ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧﴾

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في البسملة وسورة الفاتحة

بِسْمِ اللَّهِ

(١/ ١ر) حديث : رفع عن أمتي الخطأ والنسيان [*]

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه [١] وابن حبان [٢] والطبراني [٣] والدارقطني [٤] والحاكم [٥] والبيهقي [٦] وابن حزم [٧]، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، ولفظ ابن ماجه " ان الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ".

٢ - وأخرجه أيضا ابن ماجه [١] بنحوه من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .

٣ - وأخرجه ابن عدى [٨]، بنحوه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦ ، سورة الفاتحة .

(١) سنن ابن ماجه ١ : ٦٥٩ ، الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي .

(٢) صحيح ابن حبان ١ : ١٧٤ ، حديث ٧١٧٥ ، باب فضل الأمة .

(٣) المعجم الكبير ١١ : ١٣٣ ، ١٣٤ ، حديث ١١٢٧٤ ، ما رواه سعيد العلاف عن ابن عباس .

(٤) سنن الدارقطني ٤ : ١٧١ ، حديث ٣٣ ، النذور .

(٥) المستدرك ٢ : ١٩٨ ، الطلاق .

(٦) السنن الكبرى ٧ : ٣٥٦ ، الخلع والطلاق ، باب ما جاء في طلاق المكره ، ١٠/ ٦١ .

(٧) الإحكام في أصول الأحكام ٥ : ١٤٩ ، الباب الثاني والثلاثون .

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٢ : ٥٧٣ ، ترجمة جعفر بن جسر .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق ابن عباس رضي الله عنهما :

صححه الحاكم وأقره الذهبي [١] ،وصححه أيضا ابن حزم [٢] وابن كثير [٣] والسيوطي [٤] . وحسنه النووى [٥] و من المتأخرين صححه أحمد محمد شاكر. [٦] وأنكره ابن أبي حاتم بقوله : قال أبي هذه احاديث منكرة كأنها موضوعة(*)

٢ - ومن طريق أبي ذر الغفارى رضي الله عنه .

ضعفه البوصيرى [٧] ،بقوله : اسناده ضعيف ،لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي .

٣ - ومن طريق أبي بكره رضي الله عنه .

ضعفه ابن عدى [٨] ،بقوله : جعفر بن جسر وأبوه ضعيفان.

---

(١) المستدرك ٢ : ١٩٨ ، الطلاق .

(٢) المحلى ١٠ : ٢٠٥ ،أحكام الطلاق ،مسألة طلاق المكره.

(٣) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب ص ٢٧١ .

(٤) الجامع الصغير ١ : ٦٨ ،وانظر الأشباه والنظائر ص ١٢٤ ومابعدها .

(٥) شرح الأربعين النووية ص ١٥٩ ،وانظر روضة الطالبين وعمدة المفتين ٨ : ١٩٣ ،وانظر (جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ٣٦٣ ،تلخيص الحبير لابن حجر ١ : ٢٨١ ،المقاصد الحسنة للسخاوى ص ٣٧٠ ، ٣٧١ المعتبر للزركشي ص ١٥٤) .

(٦) انظر الاحكام في أصول الاحكام لابن حزم ٥ : ١٤٩ ،الباب الثاني والثلاثون.

(٧) مصباح الزجاجة ١ : ٣٥٣ .

(٨) الكامل ٢ : ٥٧٣ ،ترجمة جعفر بن جسر.

(*) لمزيد من التفاصيل انظر علل الحديث لابن أبي حاتم ١ : ٤٣١ ،علل أخبار في الطلاق .

(*)

(٢/٢ر) حديث : انما الأعمال بالنيات .

تخريجه :

أخرجه البخارى(١) ومسلم(٢) وأبو داود(٣) والترمذى(٤) والنسائي(٥) وابن ماجه(٦)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلفظ " انما الأعمال بالنيات و انما لكل امرىء ما نوى .. " واللفظ للبخارى.

*

(٣/ اط) أثر الزهرى في البسملة.(**)

روى عن الزهرى في قوله تعالى : ﴿ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾(٧)

قال : هي ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

(*) أحكام القرآن ١ : ٦، سورة الفاتحة .

(**) أحكام القرآن ١ : ٧، سورة الفاتحة.

(١) صحيح البخارى ١ : ٢٠، الايمان ، باب ما جاء ان الأعمال بالنية، باب كيف كان بدء الوحى ١ : ٢.

(٢) صحيح مسلم ٣ : ١٥١٥ ، الامارة ، باب قوله صلى الله عليه وسلم " انما الأعمال بالنية ".

(٣) سنن أبي داود ٢ : ٢٦٢، الطلاق ، باب فيما عنى به الطلاق والنيات.

(٤) سنن الترمذى ٤ : ١٧٩ ، فضائل الجهاد ، حديث ١٦٤٧.

(٥) سنن النسائي : بشرح السيوطي ١ : ٥٨، الطهارة ، باب النية في الوضوء.

(٦) سنن ابن ماجه ٢ : ١٤١٣، الزهد ، باب النية .

(٧) سورة الفتح ، الآية ٢٦.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [١] ، بمثله من طريق محمد بن عيسى [٢] عن ابن المبارك [٣] عن معمر [٤] عن الزهرى .

بيان حال الرواة :

الزهرى ، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، أبو بكر ، الفقيه الحافظ ، من الرابعة . مات سنة ١٢٥ هـ ، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين / ع [٥]

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن عيسى وهو مقبول وبقية رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان في تفسير القرآن ٢٦ : ٦٧ ، سورة الفتح آية ٢٦ .

(٢) محمد بن عيسى بن زياد ، أبو الحسين ، نزيل الرى ، مقبول من العاشرة / س ، (تقريب ٥٠٠ ، تهذيب ٩ : ٣٨٦) .

(٣) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي ، مولاهم ، ثقة ثبت فقيه عالم ، من الثامنة ، مات سنة ١٨١ هـ ، وله ٦٣ سنة / ع (تقريب ص ٣٢٠ ، تهذيب ٥ : ٣٨٢) .

(٤) معمر بن راشد الأزدى ، مولاهم ، أبو عروة البصرى ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة ١٥٤ هـ ، وهو ابن ٥٨ سنة / ع (تقريب ص ٥٤١) .

(٥) تقريب ص ٥٠٦ .

(٣/٤ر) حديث / لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه.[*]

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه[١] وأحمد[٢] والدارمي[٣] وأبو يعلى[٤] والدارقطني[٥]، بمثله من حديث أبي سعيد الخدرى - رضي الله عنه -.

٢ - وأخرجه أبو داود[٦] وابن ماجه[١] وأحمد[٧] والحاكم[٨] والبيهقي[٩]، بنحوه، من حديث أبي هريرة.

٣ - وأخرجه الترمذى[١٠]، بمثله، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه. وأخرجه ابن ماجه[١] والطيالسي[١١] وأحمد[٧]، بنحوه، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٧، سورة الفاتحة.

(١) سنن ابن ماجه ١ : ١٤٠، الطهارة وسننها، باب ما جاء في التسمية في الوضوء.

(٢) مسند أحمد مع الكنز ٣ : ٤١، أحاديث أبي سعيد الخدرى.

(٣) سنن الدارمي ١ : ١٧٦، الصلاة والطهارة باب التسمية في الوضوء.

(٤) مسند أبي يعلى ٢ : ٣٢٤، مسند أبي سعيد الخدرى.

(٥) سنن الدارقطني ١ : ٧١، باب التسمية على الوضوء.

(٦) سنن أبي داود ١ : ٢٥، الطهارة، باب التسمية على الوضوء.

(٧) مسند أحمد ٢ : ٤١٨، ٥ : ٣٨١، أحاديث أبي هريرة، أحاديث سعيد بن زيد.

(٨) المستدرك ١ : ١٤٦، ١٤٧، الطهارة، التسمية عند الوضوء.

(٩) السنن الكبرى ١ : ٤١، ٤٣، الطهارة، باب النية في الطهارة الحكمية.

(١٠) سنن الترمذى ١ : ٣٧، الطهارة باب ما جاء في التسمية عند الوضوء.

(١١) مسند أبي داود الطيالسي ص ٣٣، حديث سعيد بن زيد.

الحكم على الحديث :

١ - من طريق أبي سعيد الخدرى ، حسنه ابن كثير[١] والبوصير[٢] .

٢ - ومن طريق أبي هريرة ،حسنه ابن كثير[١] ،والألباني[٣] في ارواء الغليل وقال : وقد قواه الحافظ المنذرى والعسقلاني وحسنه ابن الصلاح وابن كثير .

٣ - ومن طريق سعيد بن زيد ،حسنه الترمذى[٤] وابن كثير[١] وأحمد محمد شاكر.[٤]

وقال ابن حجر : والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلا ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله.[٥] اهـ

---

(١) تفسير ابن كثير ١ :١٩ ،سورة الفاتحة ،فصل في فضلها .

(٢) مصباح الزجاجة ١ :١١٠ ،الطهارة ،باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(٣) ارواء الغليل ١ :١٢٢ ،الطهارة ،باب الوضوء .

(٤) سنن الترمذى بتحقيق أحمد محمد شاكر ١ :٣٨ ،الطهارة ،باب ما جاء في التسمية عند الوضوء.

(٥) تلخيص الحبير ١ :٧٥ ،باب سنن الوضوء (وللمزيد انظر نصب الراية ١ :٣ - ٥ ،الطهارات ،الحديث الثالث ،سبل السلام للصنعاني ١ : ٥٣ ، نيل الأوطار للشوكاني ١ :١٦٨).

(٥/ ٤ر) حديث : أول ما بدأ به الوحي.[*]

أن جبريل عليه السلام أول ما أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن ،قال له : اقرأ ،قال : ما أنا بقارئ ،قال له :

﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾[1]

التخريج :

أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] وأبو عوانة[4] وابن حبان[5] والبيهقي[6] ،من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي " ... فقال : اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ و ربك الأكرم ..." واللفظ للامام البخاري .

(*) أحكام القرآن ١ :٧ ،سورة الفاتحة .

(١) سورة العلق ،الآية الأولى .

(٢) صحيح البخاري ١ :٣ ،باب كيف بدء الوحي ، ٦ :٨٧ ،التفسير سورة العلق ٨ :٦٧ ،التعبير. باب أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي ٤ :١٢٤ ،الأنبياء .

(٣) صحيح مسلم ١ :٩٧ ،باب بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) مسند أبي عوانه ١ :١١٠ ،بيان صفة مبعث النبي صلى الله عليه وسلم.

(٥) صحيح ابن حبان ١ :١١٩ ،كتاب الوحي .

(٦) السنن الكبرى ٩ :٦ ،السير ،باب مبتدأ البعث والتنزيل .

(٦/٥ ر) - حديث الحارث العكلي في كتابة بسم الله الرحمن الرحيم.(*)

روى أبو قطن عن المسعودى عن الحارث العكلي أن النبي عليه الصلاة والسلام كتب في أوائل الكتب باسمك اللهم حتى نزل :

* بِسۡمِ ٱللَّهِ مَجۡرٜىٰهَا وَمُرۡسَىٰهَآ *(١) فكتب بسم الله ، ثم نزل قوله تعالى : * قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَ *(٢) فكتب فوقه الرحمن فنزلت قصة سليمان فكتبها حينئذ .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة(٣) بسنده من حديث الشعبي ، قال ثنا حسين(٤) عن زائدة(٥) عن عطاء بن السائب(٦) عن الشعبي(٧)

(*) أحكام القرآن ١:٧ ،سورة الفاتحة.

(١) سورة هود ،الآية ٤١.

(٢) سورة الاسراء ،الآية ١١٠.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٤: ١٠٥ ،الأوائل ،حديث ١٧٧٣٩.

(٤) حسين بن علي بن الوليد الجعفي ،بضم الجيم وسكون العين المهملة الكوفي ،ثقة عابد ،من التاسعة مات سنة ٢٠٣ هـ/ع (تقريب ١٦٧ ،تهذيب ٢: ٣٥٧) .

(٥) زائدة بن قدامة الثقفي ،أبو الصلت الكوفي ،ثقة ثبت ،صاحب سنة من السابعة ،مات سنة ١٦٠ هـ وقيل بعدها /ع (تقريب ٢١٣، تهذيب ٣: ٣٠٦) .

(٦) عطاء بن السائب ،أبو محمد ويقال أبوالسائب ،الثقفي ،الكوفي ، صدوق اختلط ،من الخامسة ،مات سنة ١٣٦هـ/خ ٤ (تقريب ٣٩١، تهذيب ٧: ٢٠٣) .

(٧) عامر بن شراحيل الشعبي ،بفتح المعجمة ،أبو عمرو ،ثقة مشهور

===

قال : أول ما كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتب " باسمك اللهم " فلما نزلت " بسم الله مجراها ومرساها " كتب بسم الله ، فلما نزلت ﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَـٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ (١) كتب بسم الله الرحمن الرحيم .

٢ - وأورده القرطبي (٢) بنحوه من طريق الشعبي والأعمش ، ولم يعزه .

٣ - وأورده الآلوسي (٣) بنحوه ، وعزاه الى ما نقله السرميني عن السيوطي .

حال الرواة :

١ - أبو قطن هو عمرو بن الهيثم بن قطن القطعي (٤) ، البصري ، ثقة ، مات على رأس المائتين / بخ م ع (٤).

٢ - المسعودي / عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ، الكوفي ، صدوق اختلط قبل موته ، مات سنة ١٦٠ هـ وقيل ١٦٥ هـ / خت ع (٥).

=== فقيه فاضل من الثالثة ، مات بعد المائة . / ع (تقريب ٢٨٧) .
قال العجلي عنه : مرسل الشعبي صحيح ، لا يرسل الا صحيحا صحيحا (انظر تاريخ الثقات للعجلي ٢٤٤ ، تهذيب التهذيب ٥ : ٦٥) .

(١) سورة النمل ، الآية ٣٠ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ : ٩٢ ، البسملة ، المسألة الثالثة .

(٣) روح المعاني ١ : ٣٩ ، مباحث في البسملة .

(٤) تقريب ص ٤٢٨ ، القطعي : بضم القاف وفتح المهملة . (انظر اللباب ٣ : ٤٥) .

(٥) تقريب ص ٣٤٤ ، تهذيب ٦ : ٢١٠ .

٣ - الحارث بن يزيد العكلي (١) ،الكوفي ،ثقة فقيه ، قديم الموت / خ م س ق . (٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه المسعودى صدوق اختلط .

الحكم على الحديث :

- من طريق المؤلف ،ضعيف .
- ومن طريق ابن أبي شيبة أرسله الشعبي ،وفيه أيضا عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط .

*

حديث في كتابة البسملة (*)

(٦/٧ ر) قال : الشعبي .

(٧/٨ ر) : ومالك .

(٨/٩ ر) : وقتادة .

(٩/١٠ ر) : وثابت .

" أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل ".

(*) أحكام القرآن ١ :٧ ،الفاتحة.

(١) العكلى : بضم العين وسكون الكاف وكسر اللام ،(انظر اللباب٢ : ٣٥١) .

(٢) تقريب ص ١٤٨ ،تهذيب ٢ : ١٦٣.

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود [(١)] ،بمثله ،من حديث الشعبي ومالك و قتادة وثابت.

٢ - وأورده القرطبي [(٢)] ،بمثله وعزاه الى أبي داود .

حال الرواة :

١ - مالك بن ثعلبة بن أبي مالك القرظي [(٣)] ،ويقال أبو مالك ، مقبول من الخامسة./د [(٤)]

٢ - قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ،أبو الخطاب البصرى ،ثقة ثبت ،يقال ولد أكمه ،وهو رأس الطبقة الرابعة ،مات سنة ١١٧هـ وقيل ١١٨هـ./ع [(٥)]

(٣) ثابت بن عمارة الحنفي ،أبو مالك البصرى ،صدوق فيه لين ،من السادسة ،مات سنة ١٤٩هـ/د ت س. [(٦)]

---

(١) سنن أبي داود ١: ٢٠٩ ،الصلاة ، باب من جهر بها .
(٢) الجامع لأحكام القرآن ١: ٩٢ ،البسملة ،المسألة الثالثة .
(٣) القرظي ،بضم القاف وفتح الراء وفي آخرها ظاء معجمة ،نسبة الى قريظة ، (اللباب ٣ : ٢٦).
(٤) تقريب ص ٥١٦ تهذيب ١٠ : ١١.
(٥) تقريب ص ٤٥٣ ،تهذيب ٨ : ٣٥١.
(٦) تقريب ص ١٣٢ ،تهذيب ٢ : ١١.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه مالك بن ثعلبة ، وهو مقبول ، وثابت بن عمارة ، وهو صدوق فيه لين .

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل ، قاله المنذرى في مختصره .(١)

*

(١١/١٠ ر) حديث في كتابة البسملة .(*)

قال عليه الصلاة والسلام لعلي بن أبي طالب : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال له سهيل(٢) : باسمك اللهم فانا لا نعرف الرحمن .

التخريج :

أخرجه الامام مسلم(٣) وأحمد(٤) وأبو يعلى(٥) وابن حبان(٦) والبيهقي(٧) ،

(*) أحكام القرآن ١ : ٨ ، الفاتحة .

(١) مختصر سنن أبي داود ١ : ٣٨١ ، الصلاة ، باب من جهر بها .

(٢) سهيل بن عمرو المكي ، وهو الذى قال النبي صلى الله عليه وسلم عنه في صلح الحديبية لما رآه قد سهل لكم من أمركم ، أسلم يوم الفتح أو بعده . (الجرح والتعديل ٤ : ٢٤٥) انظر (الاصابة في تمييز الصحابة ٢ : ٩٣ ، ترجمة رقم ٣٥٧٣) .

(٣) صحيح مسلم ٣ : ١٤١١ ، الجهاد والسير ، باب صلح الحديبية .

(٤) مسند أحمد ٣ : ٢٦٨ ، مسند أنس .

(٥) مسند أبي يعلى ٦ : ٦٩ ، مسند أنس .

(٦) صحيح ابن حبان ٧ : ١٨٢ باب الموادعة والمهادنة .

(٧) السنن الكبرى ٩ : ٢٢٦ ، باب الهدنة ، دلائل النبوة ٤ : ١٤٦ ، باب كيف جرى الصلح .

من حديث أنس - رضي الله عنه - ولفظه :

أن قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى " اكتب بسم الله الرحمن الرحيم " قال سهيل : أما باسم الله فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف : باسمك اللهم ." واللفظ للامام مسلم .

*

(١٢/ ١١ ر) حديث أبي هريرة في قراءة الفاتحة .(*)

روى سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين ، فنصفها لي ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل ، فاذا قال : الحمد لله رب العالمين ، قال الله : حمدني عبدى ، واذا قال : الرحمن الرحيم ، قال : مجدني عبدى ، أو أثنى علي عبدى ، واذا قال : مالك يوم الدين ، قال : فوض الي عبدى ، واذا قال : اياك نعبد و اياك نستعين ، قال : هذه بيني وبين عبدى ولعبدى ما سأل ، فيقول عبدى : اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها ، قال : لعبدى ما سأل .

تخريجه :

١ - أخرجه مسلم (١) والترمذى (٢) وأحمد (٣) ، من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ٨ ، الفاتحة .

(١) صحيح مسلم ١ : ٢٩٦ ، الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .

(٢) سنن الترمذى ٥ : ٢٠١ ، باب سورة فاتحة الكتاب .

(٣) مسند أحمد بشرح أحمد محمد شاكر ١٣ : ١٥ ، حديث ٧٢٨٩ ، مسند أبي هريرة .

العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ، ولفظ مسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ..."

٢ - وأخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) ومالك (٣) بنحوه من حديث العلاء عن أبي السائب (٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ،أبو محمد الكوفي المكي ، ثقة فقيه امام حجة ،تغير حفظه بآخرة ،ربما دلس ،لكن عن الثقات، من الثامنة ،مات سنة ٩٨ (هـ/ع. (٥)

٢ - العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي (٦) ،أبو شبل المدني ، صدوق ربما وهم ،من الخامسة ،مات سنة بضع وثلاثين ومائة ./رمع (٧)

٣ - والده هوعبد الرحمن بن يعقوب الجهني ،المدني مولى الحرقة ، ثقة من الثالثة /ر م ع. (٨)

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ،الصلاة ،باب من ترك القراءة في صلاته .
(٢) سنن النسائي ٢ : ١٣٥ ،الافتتاح ،من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب .
(٣) الموطأ ،تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ١ : ٨٤ ،الصلاة ، باب القراءة خلف الامام.
(٤) أبو السائب الأنصارى ،المدني مولى ابن زهرة ،يقال اسمه عبد الله ابن السائب ، ثقة من الثالثة / ر م ٤ (تقريب ص ٦٤٣).
(٥) تقريب ص ٢٤٥ .
(٦) الحرقي ،بضم الحاء وفتح الراء وفي آخرها قاف ،نسبة الى الحرقات من جهينة .(اللباب ١ : ٣٥٨) .
(٧) تقريب ص ٤٣٥ .
(٨) المصدر نفسه ص ٣٥٣ .

٤ - أبو هريرة ،صحابي جليل ،حافظ الصحابه ،اختلف في اسمه واسم أبيه ،قيل الأرجح عبد الرحمن بن صخر ،واليه ذهب كثيرون ، مات سنة ٥٧ هـ وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين ،وهو ابن ٧٨ سنة رضي الله عنه.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ،وفيه العلاء بن عبد الرحمن ،وهو صدوق ربما وهم.

غريب الحديث :

١ - قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين .

قال ابن الأثير : أراد بالصلاة ههنا القراءة . تسمية للشيء ببعضه ،وقد جاءت مفسرة في الحديث ،وهذه القسمة في المعنى لا اللفظ لأن نصف الفاتحة ثناء ونصفها مسألة ودعاء.(٢)

٢ - حمدني عبدي .

الحمد هو الشكر الخالص لله جل ثناؤه ،قال ابن الأثير والحمد والشكر متقاربان ،والحمد أعمها لأنك تحمد الانسان على صفاته الذاتية وعلى عطائه ولا تشكره على صفاته .(٣)

٣ - مجدني عبدي : شرفني وعظمني .(٤)

٤ - فوض الي عبدي :

أي رد الأمر الى الله تبارك وتعالى ،قال النووي :(٥)

---

(١) تقريب ص ٦٨٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ٦١.

(٣) المصدر نفسه ١ : ٤٣٧.

(٤) المصدر السابق ٤ : ٢٩٨.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ١٠٤.

قال العلماء : وقوله تعالى : حمدني عبدى وأثنى علي و مجدني انما قاله لأنّ التحميد الثناء بجميل الفعال والتمجيد الثناء بصفات الجلال ، ويقال : أثنى عليه في ذلك كله ، ولهذا جاء جوابا للرحمن الرحيم لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية . وقوله و ربما فوض الي عبدى ، و جه مطابقة هذا لقوله : مالك يوم الدين ، ان الله هو المنفرد بالملك ذلك اليوم ، وبجزاء العباد وحسابهم ، والدين الحساب وقيل الجزاء. اهـ

*

(١٢/١٣ ر) حديث أبي هريرة في قراءة الفاتحة.(*)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا القعنبي عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله قسمت الصلاة بيني و بين عبدى نصفين فنصفها لي و نصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل ، يقول العبد : الحمد لله رب العالمين ، فيقول الله : حمدني عبدى ، فيقول : الرحمن الرحيم ، يقول الله : أثنى علي عبدى ، يقول العبد : مالك يوم الدين ، يقول الله : مجدني عبدى ، و هذه الآية بيني و بين عبدى . يقول العبد : اياك نعبد واياك نستعين ، فهذه بيني و بين عبدى ولعبدى ما سأل . ، قال أبو بكر الرازى : فذكر في هذا الحديث في مالك يوم الدين انه بيني و بين عبدى نصفين . هذا غلط من راويه ...

(*) أحكام القرآن ١ : ٩ ، الفاتحة.

التخريج :

١ - أخرجه أبو داود [(١)] عن شيخه القعنبي به ،من حديث أبي هريرة بنحوه ،ولم يذكر الزيادة التي انتقدها الرازى.

٢ - وأخرجه مالك [(٢)] ومسلم [(٣)] والنسائي [(٤)] ،بحوه ،من حديث أبي هريرة ،دون الزيادة المذكورة.

٣ - وأخرجه الترمذى [(٥)] وابن حبان [(٦)] ،بنحوه ،من حديث أبي هريرة ، وفيه الزيادة التي انتقد فيها الرازى راويها.

٤ - وأخرجه ابن خزيمة [(٧)] ،بنحوه ،من حديث أبي هريرة ،بالزيادة المذكورة.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصرى التمار،أبوبكر، ثقة عالم ،مات سنة ٣٤٦ هـ. آخر من روى عنه بالاجازة الحافظ أبو نعيم الأصفهاني. [(٨)]

---

(١) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ،الصلاة ،باب من ترك القراءة في صلاته.
(٢) الموطأ ١ : ٨٤ ،الصلاة ،باب القراءة خلف الامام.
(٣) صحيح مسلم ١ : ٢٩٧ ،الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة.
(٤) سنن النسائي ٢ : ١٣٥ ،الافتتاح ،من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم.
(٥) سنن الترمذى ٥ : ٢٠١ ،باب سورة فاتحة الكتاب.
(٦) صحيح ابن حبان ٣ : ١٣٧ ،حديث ١٧٨١ ، ٣ : ١٤٢ ،حديث ١٧٩٢.
(٧) صحيح ابن خزيمة ١ : ٢٥٢ ،باب فضل قراءة فاتحة الكتاب حديث ٥٠٢.
(٨) سير أعلام النبلاء ١٥ : ٥٣٨ ،انظر شذرات الذهب ٢ : ٣٧٣ ، العبر ٢ : ٧٤.

٢ - أبو داود ،سليمان بن الأشعث بن اسحاق الأزدي السجستاني ، ثقة حافظ من كبار العلماء ،مات سنة ٢٧٥هـ ./ت س.[(١)]

٣ - القعنبي[(٢)] ،عبد الله بن مسلمة بن قعنب ،أبو عبد الرحمن البصرى ، ثقة عابد ،مات سنة ٢٢١هـ/خ م د ت س.[(٣)]

٤ - مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي ،أبو عبد الله ، المدني الفقيه امام دار الهجرة ورأس المتقين وكبير المثبتين ،مات سنة ١٧٩هـ ./ع.[(٤)]

الحكم على سند المؤلف :

فيه العلاء بن عبد الرحمن ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأن مسلما أخرجه .وحسنه الترمذى .

قلت : والزيادة التي انتقد فيها المؤلف الراوى ،فقد ذكرها ابن خزيمة وأبو عوانة[(٥)] وابن حبان .

---

(١) تقريب ص ٢٥٠ .

(٢) القعنبي ،بفتح القاف وسكون العين وفتح النون وفي آخرها باء موحدة ، هذه النسبة الى جد أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي .(اللباب ٣ : ٥٠).

(٣) تقريب ص ٣٢٣ .

(٤) المصدر نفسه ص ٥١٦ .

(٥) مسند أبي عوانة ٢ : ١٢٦ ،١٢٧ ، ذكر الأخبار التي تبين أن الامام والمأموم تجب عليهم قراءة فاتحة الكتاب .

(١٤/١٣ر) حديث : عثمان بن عفان في كتابة البسملة.(*)

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ،حدثنا عمرو بن عون أخبرنا هشيم عن عوف الأعرابي عن يزيد (الفارسي)(١) قال : سمعت ابن عباس قال : قلت لعثمان بن عفان ما حملكم على أن عمدتم الى براءة وهي من المئين والى الأنفال وهي (من)(٢) المثاني فجعلتموها في السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ،قال عثمان : كان النبي صلى الله عليه وسلم لما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له فيقول : ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وينزل عليه الآية والآيتان فيقول مثل ذلك وكانت الأنفال من أول ما نزل عليه بالمدينة وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها ،فمن هناك وضعتهما في السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم .

التخريج :

١ - أخرجه أبو داود(٣) عن شيخه به ، بمثله ، من حديث ابن عباس عن عثمان بن عفان .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٠ ،الفاتحة.

(١) في الأصل القارئ ،والتصحيح من سنن أبي داود وممن أخرج الحديث .

(٢) الزيادة من سنن أبي داود .

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٨ ،الصلاة ،باب من جهر بها ،حديث ٧٨٦ .

٢ - وأخرجه الترمذى [١] وأحمد [٢] والطحاوى [٣] والحاكم [٤]، بنحوه ،من حديث ابن عباس عن عثمان .

بيان حال الرواة :

١ - عمرو بن عون بن أوس الواسطي ،أبو عثمان البزاز المصرى ،ثقة ثبت، مات سنة ٢٢٥هـ/ع [٥]

٢ - هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت ،كثير التدليس والارسال الخفي مات سنة ١٨٣هـ/ع [٦].

٣ - عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدى البصرى ،ثقة رمي بالقدر وبالتشيع ،مات سنة ١٤٦هـ/ع [٧].

٤ - يزيد الفارسي البصرى ،مقبول من الرابعة / د ت س [٨].

---

(١) سنن الترمذى ٥ : ٢٧٢ ، ٢٧٣ ،التفسير ،باب سورة التوبة .

(٢) مسند أحمد ،بتحقيق أحمد محمد شاكر ١ : ٣٢٩ .

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠١ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٤) المستدرك ٢ : ٢٢١ ، التفسير ،وجه اقتران سورة الأنفال بالبراءة .

(٥) تقريب ص ٤٢٥ .

(٦) المصدر نفسه ص ٥٧٤ ،تهذيب ١١ : ٥٩ .

(٧) تقريب ص ٤٣٣ .

(٨) المصدر نفسه ص ٦٠٦ ،تهذيب ١١ : ٣٧٤ .

٥ - عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، مات سنة ٦٨ هـ وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة.(١)

٦ - عثمان بن عفان بن أبي العاص ، أمير المؤمنين ، ذو النورين ، استشهد سنة ٣٥ هـ ./ع(٢)

الحكم على سند المؤلف :

فيه يزيد الفارسي ، وهو مقبول ، وبقية رجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي بقوله : هذا حديث حسن صحيح .

وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي .

وقال أحمد محمد شاكر : في اسناده نظر ، بل هو عندي ضعيف جدا ، يدور اسناده في كل رواياته على يزيد الفارسي ، هو مختلف فيه ، أهو يزيد بن هرمز أم غيره .اهـ(٣)

قلت : في قوله نظر ، لأن الحافظ ابن حجر قال في ترجمة يزيد ابن هرمز ما نصه (وهو غير يزيد الفارسي على الصحيح).(٤)

---

(١) تقريب ص ٣٠٩ .

(٢) المصدر السابق ص ٣٨٥ .

(٣) مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ١ :٣٢٩ .

(٤) تقريب ص ٦٠٦ ، تهذيب ١١ :٣٦٩ .

(١٥/ ١٤ر) حديث أبي هريرة في فضل سورة الملك.(*)

حدثنا محمد بن جعفر بن أبان حدثنا محمد بن أيوب حدثنا مسدد حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له ، تبارك الذى بيده الملك.

التخريج :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥) وابن حبان (٦) والحاكم (٧) ، بنحوه ، من حديث عباس عن أبي هريرة .

(*) أحكام القرآن ١ : ١١ ، الفاتحة.

(١) في السنن ٢ : ٥٧ ، الصلاة باب في عدد الآى .

(٢) في السنن ٥ : ١٦٤ ، فضائل القرآن ، ما جاء في فضل سورة الملك.

(٣) عمل اليوم والليلة ص ٤٣٣ ، الفضل في قراءة تبارك الذى بيده الملك.

(٤) في السنن ٢ : ١٢٤٤ ، الأدب ، باب ثواب القرآن .

(٥) في المسند ، بشرح أحمد محمد شاكر ١٥ : ١٢٨ ، مسند أبي هريرة .

(٦) في صحيحه ٢ : ٨١ ، الأمر بالإكثار من قراءة سورة تبارك.

(٧) في المستدرك ٢ : ٤٩٧ ، التفسير ، تفسير سورة الملك.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن جعفر بن أبان .(١)

٢ - محمد بن أيوب بن يحى بن الضريس ، ولد على رأس المائتين ومات سنة ٢٩٤هـ ، قال ابن أبي حاتم : كتبنا عنه وكان ثقة صدوقا .(٢)

٣ - مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدى البصرى ، ثقة حافظ ، أول من صنف المسند بالبصرة ، مات سنة ٢٢٨هـ/خ د ت س .(٣)

٤ - يحى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ، أبوسعيد الأحول البصرى ، ثقة متقن حافظ ، مات سنة ١٩٨هـ/ع.(٤)

٥ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي(٥) ، مولاهم ، ثقة حافظ متقن ، أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة ، مات سنة ١٦٠هـ/ع.(٦)

---

(١) لم أعثر على ترجمة له .

(٢) الجرح والتعديل ٧ : ١٩٨ ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٤٣ ، أعلام النبلاء ١٣ : ٤٤٩ .

(٣) تقريب ص ٢٥٨ ، تهذيب ١٠ : ١٠٧ .

(٤) تقريب ص ٥٩١ ، تهذيب ١١ : ٢١٦ .

(٥) العتكي ، بفتح العين والتاء المثناة من فوقها وفي آخرها كاف نسبة الى العتيك ، وهو بطن من الأزد : وهو عتيك بن النضر ابن الأزد .(اللباب ٢ : ٣٢٢).

(٦) تقريب ص ٢٦٦ .

٦ - عباس الجشمي [١] ،يقال اسم أبيه عبد الله ،مقبول من الثالثة./ع [٢]
ذكره ابن حبان في الثقات [٣] وقال الذهبي : وثق. [٤]

الحكم على سند المؤلف :

فيه محمد بن جعفر بن أبان ،لم أعثر عليه ،وعباس الجشمي ،مقبول
ووثقه آخرون ،وبقية رجال السند ثقات .

الحكم على الحديث : [٥]

حسنه الترمذى ،وصححه الحاكم وأقره الذهبي ،وصححه أحمد
محمد شاكر.

---

(١) الجشمي ، بضم الجيم وفتح الشين المعجمة وفي آخرها الميم ، هذه النسبة الى قبائل منها جشم بن الخزرج من الأنصار .. (اللباب ١ :٢٧٩ ، ٢٨٠).

(٢) تقريب ص ٢٩٤ ،تهذيب ٥ :١٣٥.

(٣) الثقات لابن حبان ٥ :٢٥٩.

(٤) الكاشف ٢ :٦٢.

(٥) للمزيد ينظر تلخيص الحبير ١ : ٢٣٤ ،الصلاة، باب صفة الصلاة . حديث ٣٤٩.

(١٦/١٥ ر) حديث أبي هريرة في البسملة .(*)

روى عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي بلال عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : الحمد لله رب العالمين سبع آيات احداهن بسم الله الرحمن الرحيم.

التخريج :

١ - أخرجه البيهقي(١) بمثله ،من حديث أبي هريرة ،وتمامه : (وهي السبع المثاني وهي أم القرآن وهي فاتحة الكتاب).

٢ - وأورده ابن حجر في التلخيص(٢) ،بمثله ، من حديث أبي هريرة ، وعزاه للبيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصارى ، صدوق ،رمي بالقدر وربما وهم . مات سنة ١٥٣هـ/خت م ٤(٣).

٢ - نوح بن أبي بلال المدني ،ثقة من الخامسة/س.(٤)

(*) أحكام القرآن ١: ١١ ،الفاتحة.

(١) السنن الكبرى ٢: ٤٥ ،الصلاة ، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة ، ٢: ٣٧٦ ،الصلاة ، باب الدليل على أنها سبع آيات ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) تلخيص الحبير ١: ٢٣٣ ،الصلاة ، باب صفة الصلاة.

(٣) تقريب ص ٣٣٣ .

(٤) المصدر نفسه ص ٥٦٦ .

٣ - سعيد المقبرى بن أبي سعيد ،كيسان ،أبو سعد المدني ،ثقة تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وام سلمة مرسلة ، مات في حدود ١٢٠هـ/ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه عبد الحميد بن جعفر ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

في اسناده عبد الحميد بن جعفر ،وهو صدوق ربما وهم،وبقية رجال الاسناد ثقات . والحديث أورده المؤلف أيضا من طريق أبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح به ،مرفوعا ،وفيه قال : أبو بكر الحنفي ثم لقيت نوحا فحدثني به عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة ولم يرفعه . وأعله الرازى بهذا التردد ،بقوله : ومثل هذا الاختلاف في السند والرفع ، يدل على أنه غير مضبوط في الأصل ،فلم يثبت به توقيف عن النبي عليه الصلاة والسلام.(٢)

قال ابن حجر عقب ايراد قول أبي بكر الحنفي : وهذا الاسناد رجاله ثقات ،وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه .(٣)

وصوب البيهقي وقفه وأقره ابن التركماني .(٤)

---

(١) تقريب ص ٢٣٦.

(٢) أحكام القرآن ١: ١١، الفاتحة ،القول في البسملة . .وسيأتي بعده مباشرة .

(٣) تلخيص الحبير ١: ٢٣٣، الصلاة ، باب صفة الصلاة .

(٤) السنن الكبرى ٢: ٤٥، ٣٧٦،وبذيله الجوهر النقي ،لابن التركماني .

(١٧/١٦ ر) حديث أبي هريرة في قراءة البسملة.(*)

ذكر أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: اذا قرأتم الحمد لله رب العالمين فاقرءوا بسم الله الرحمن الرحيم، فانها احدى آياتها.

قال أبو بكر: ثم لقيت نوحا فحدثني به عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه.

التخريج:

١ - أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢)، بنحوه، من حديث أبي هريرة.

٢ - وأورده الزيلعي (٣) وابن حجر (٤) والصنعاني (٥). بنحوه، من حديث أبي هريرة، وعزوه للدارقطني.

(*) أحكام القرآن ١: ١١، الفاتحة.

(١) سنن الدارقطني ١: ٣١٢، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة...

(٢) السنن الكبرى ٢: ٤٥، الصلاة، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة.

(٣) نصب الراية ١: ٣٤٣، الصلاة، الأحاديث التي استدل بها الخطيب.

(٤) تلخيص الحبير ١: ٢٣٢، الصلاة، باب صفة الصلاة.

(٥) سبل السلام شرح بلوغ المرام ١: ١٧٣.

بيان حال الرواة :

أبو بكر الحنفي ، عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٤هـ/ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

في اسناده عبد الحميد بن جعفر ، وهو صدوق ربما وهم ، وبقية رجاله ثقات ، قال ابن حجر في التلخيص عقب ذكر الحديث ، وهذا الاسناد رجاله ثقات ، وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه ، وأعله ابن القطان بهذا التردد ، وتكلم فيه ابن الجوزى من أجل عبد الحميد بن جعفر ، فان فيه مقالا ، ولكن متابعة نوح له مما يقويه ، وان كان نوح وقفه لكنه في حكم المرفوع .. (٢)

وصوب الدارقطني والبيهقي وقفه . (٣)

---

(١) تقريب ص ٣٦٠ ، تهذيب ٦ : ٣٧٠ .
(٢) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٣ .
(٣) ينظر نصب الراية ١ : ٣٤٣ ، السنن الكبرى للبيهقي ٢ : ٤٥ ، الدراية لابن حجر ١ : ١٣٣ ، الصلاة ، باب صفة الصلاة ، ومن أحاديث الجهر .

(١٧/١٨ ر) حديث أم سلمة في القراءة .(*)

روى ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأها في الصلاة فعدها آية .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) ،من حديث الليث بن سعد (٣) عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن ملك (٤) عن أم سلمة ، وفيه (ونعتت قراءته ،فاذا هي تنعت قراءته حرفا حرفا) واللفظ لأبي داود .

٢ - وأخرجه الترمذى (٥) وأحمد (٦) والطبراني (٧) والدارقطني (٨)

(*) أحكام القرآن ١ :١٢ ،الفاتحة .

(١) في السنن ٢ : ٧٤ ،الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، حديث ١٤٦٦ .

(٢) في السنن ٢ : ١٨١ ،الافتتاح ،باب تزيين القرآن بالصوت ، حديث ١٠٢٢ ، ٣ : ٢١٤ حديث ١٦٢٩ .

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، ثقة ثبت فقيه ، مات سنة ١٧٥هـ/ع ، تقريب ص ٤٦٤ .

(٤) يعلى بن ملك ، بوزن جعفر ،المكي مقبول ،من الثالثة /بخ د ت س. تقريب ص ٦١٠ .

(٥) في السنن ٥ :١٨٥ ،القراءات ،باب في فاتحة الكتاب .

(٦) المسند مع كنز العمال ٦ :٣٠٢ ،أحاديث أم سلمة .

(٧) المعجم الكبير ٢٣ :٢٧٨ ،ما رواه ابن أبي مليكه عن أم سلمة .

(٨) في السنن ١ :٣١٢ باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ،حديث ٣٧ .

والبيهقي (١) ،من حديث يحيى بن سعيد الأموى (٢) عن ابن جريج (٣) عن ابن أبي مليكه عن أم سلمة ،وفيه قالت : (كان يقطع قراءته آية آية) واللفظ لأحمد .

٣ - وأخرجه الطحاوى (٤) والحاكم (٥) ،من حديث حفص بن غياث (٦) عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة ،قالت : (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ،الحمد لله رب العالمين ، يقطعها حرفا حرفا) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان ،يقال اسم أبي مليكه ،زهير ،أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة فقيه من الثالثة ،مات سنة ١١٧هـ/ع. (٧)

---

(١) السنن الكبرى ٢ : ٤٤ ،الصلاة باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة .

(٢) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموى ،أبو أيوب الكوفي نزيل بغداد لقبه الجمل ،صدوق يغرب ،مات سنة ١٩٤هـ/ع. تقريب ص ٥٩٠ ،تهذيب ٢١٣/١١.

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى مولاهم المكي ،ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل مات سنة ١٥٠هـ/ع. تقريب ص ٣٦٣.

(٤) شرح معاني الآثار ١ : ١٩٩ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٥) المستدرك ١ : ٢٣٢ ،الصلاة ،ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٦) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ،ابن طلق بن معاوية النخعي . أبو عمر الكوفي القاضي ،ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر . مات سنة ١٩٤ هـ أو ١٩٥هـ/ع .(تقريب ص ١٧٣).

(٧) تقريب ص ٣١٢.

٢ - أم سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المغيرة ، أم المؤمنين ، رضي الله عنها ، ماتت سنة ٦٢ هـ/ع[(١)]

الحكم على الحديث :

قال الدارقطني عقبه : اسناده صحيح وكلهم ثقات .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي . وصححه النووي[(٢)] والالباني[(٣)].

*

(١٩/١٨ ر) حديث أم سلمة في القراءة[(*)].

ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم آية فاصلة . رواه الهيثم بن خالد عن أبي عكرمة عن عمر بن هارون (عن ابن جريج)[(٤)] عن ابن أبي مليكه عن أم سلمه عن النبي عليه الصلاة والسلام.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ، الفاتحة .

(١) تقريب ص ٧٥٤ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٣ : ٣٣٣ ، يجب أن تبتدئ الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٣) ارواء الغليل ٢ : ٥٩ ، ٦٠ ، حديث ٣٤٣ .

(٤) في الأصل غير موجود ، والزيادة من صحيح ابن خزيمة و سنن الدارقطني .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة[١] والدارقطني[٢] ،بنحوه ،من حديث عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن أبي مليكه عن أم سلمه .

بيان حال الرواة :

١ - الهيثم بن خالد .[٣]

٢ - أبوعكرمة .[٤]

٣ - عمر بن هارون بن يزيد ،أبو حفص مولى ثقيف ،كان من أوعية العلم على ضعفه ،قال ابن مهدى وأحمد والنسائي متروك الحديث.[٥]

وقال ابن حجر متروك الحديث وكان حافظا ،مات سنة ١٩٤هـ وهو ابن ٦٦ سنة وقيل ثمانين سنة / ت ق .[٦]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه عمر بن هارون ،وهو متروك الحديث .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا ،لأن فيه عمر بن هارون متروك الحديث،وهو ضعف لا ينجبر بغيره .

---

(١) صحيح ابن خزيمة ١ : ٢٤٨ ،باب ذكر الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية ...

(٢) سنن الدارقطني ١ : ٣٠٧ ،باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ،حديث ٢١ .

(٣) لم أعثر على ترجمته .

(٤) لم أعثرعلى ترجمته .

(٥) ميزان الاعتدال ٣ : ٢٢٨ .

(٦) تقريب ص ٤١٧ ،تهذيب ٧ : ٥٠١ - ٥٠٥ .

(٢٠/١ق) أثر علي بن أبي طالب في البسملة.(*)

روى أسباط عن السدى عن عبد خير عن علي، أنه كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم آية.

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والبيهقي (٢) من طريق أسباط بن نصر عن السدى عن عبد خير، قال : سئل علي رضي الله عنه عن السبع المثاني فقال : الحمد لله، فقيل له : انما هي ست آيات، فقال : بسم الله الرحمن الرحيم آية، واللفظ للدارقطني.

بيان حال الرواة :

١ - أسباط بن نصر الهمداني، أبو يوسف ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة ./ خت م ٤ (٣).

٢ - اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمه السدى (٤)، أبو محمد الكوفي، صدوق يهم ورمي بالتشيع من الرابعة مات سنة ١٢٧هـ ./م ٤ (٥).

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢، سورة الفاتحة.

(١) سنن الدارقطني ١ : ٣١٣، الصلاة، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٢) السنن الكبرى ٢ : ٤٥، الصلاة، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة.

(٣) تقريب ص ٩٨.

(٤) السدى : بضم السين المهملة و تشديد الدال، هذه النسبة الى السدة وهي الباب. (اللباب ٢ : ١١).

(٥) تقريب ص ١٠٨.

٣ - عبد خير بن يزيد الهمداني ،أبو عمارة الكوفي مخضرم ، ثقة من الثانية، لم يصح له صحبة ٠/ ٤٠ (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

قال ابن التركماني : أسباط وان أخرج له مسلم فقد تكلموا فيه ، قال النسائي : ليس بالقوى ، وقال أبو نعيم أحاديثه عامتها سقط مقلوب الأسانيد ،واسماعيل بن عبد الرحمن السدى ،أخرج له مسلم أيضا و تكلموا فيه ، ضعفه ابن مهدى وابن معين وقال السعدى كذاب وأساء الشعبي القول فيه . . . (٢)

*

(٢/٢١ق) أثر ابن عباس في قراءة البسملة . (*)

وعن ابن عباس مثل أثر علي رضي الله عنه .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٣) والحاكم (٤) والبيهقي (٢) ،من طريـــق

(*) أحكام القرآن ١ :١٢ ،سورة الفاتحة.

(١) تقريب ص ٣٣٥ ،تهذيب ٦ : ١٢٤ .

(٢) الجوهر النقي لابن التركماني بذيل السنن الكبرى ٢ : ٤٥ ،الصلاة ، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة.

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٤) المستدرك ٢ :٢٥٧ ،التفسير ،تفسير سورة الفاتحة .

سعيد بن جبير عن ابن عباس ،ولفظه " ولقد آتيناك سبعا من المثاني " قال : فاتحة الكتاب ،ثم قرأ " بسم الله الرحمن الرحيم " وقال : هي الآية السابعة .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .

وقال ابن حجر : اسناده صحيح .(١)

*

(١٩/٢٢ ر) حديث بريدة في البسملة .(*)

روى عبد الكريم (أبو أمية البصرى)(٢) عن ابن أبي برده عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية أو سورة لم تنزل على نبي بعد سليمان عليه السلام غيري ، فمشى واتبعته حتى انتهى الى باب المسجد وأخرج احدى رجليه من أسكفة الباب وبقيت الرجل الأخرى ثم أقبل علي بوجهه فقال :بأى شيء تفتح القرآن اذا افتتحت الصلاة ،فقلت :بسم الله الرحمن الرحيم ،قال : ثم خرج .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٢ ،الفاتحة .

(١) تلخيص الحبير ١ : ٢٣٥ ،الصلاة ،باب صفة الصلاة .

(٢) في الأصل (عن أبي أمية البصرى) والتصحيح من الدارقطني والبيهقي والتقريب .

تخريجــه :

أخرجه الدارقطني [١] والبيهقي [٢] ،بنحوه ،من حديـــــث عبد الكريم أبي أمية عن ابن بريدة عن أبيه ،مرفوعا .

بيان حال الرواة :

١ - عبدالكريم بن أبي المخارق ،أبو أمية المعلم البصري ،نزيل مكــة ، واسم أبيه قيس و قيل طارق ضعيف ،وقال النسائي والدارقطنـــي متروك ،مات سنة ١٢٦هـ/خ م ل ت س ق.[٣]

٢ - ابن أبي بردة ،عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ،ثقة ،من الثالثة ،مات سنة ١٠٥ هـ وقيل ١١٥ هـ وله مائة سنة ./ع[٤]

٣ - بريده بن الحُصَيب ،مصغرا ،أبو سهل الأسلمي ، صحابي ،أسلم قبل بدر ،مات سنة ٦٣هـ./ع[٥]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه عبد الكريم بن أبي مخارق [٦] ،و هــو ضعيف و قيل متروك .

---

(١) سنن الدارقطني ١ :٣١٠ .

(٢) السنن الكبرى ١٠ :٦٢ .

(٣) تقريب ص ٣٦١ ،تهذيب ٦ :٣٧٨ .

(٤) تقريب ص٢٩٧ .

(٥) المصدر نفسه ص ١٢١ ،الحصيب ،بمهملتين ،مصغرا - المصدر نفسه - .

(٦) ينظر الكامل لابن عدى ٥ :١٩٧٧ ،مجمع الزوائد للهيثمي ٢ :١٠٩ ، باب في بسم الله الرحمن الرحيم ،التهذيب لابن حجر ٦ :٣٧٨ .

الحكم على الحديث :

ضعفه البيهقي والهيثمي ،لأن في اسناده عبد الكريم بن أبي مخارق .

قلت : للحديث شواهد بأسانيد صحيحه ،أخرجه البخارى وغيره.(١)

غريب الحديث :

أسكفة الباب : عتبة الباب .

قال ابن منظور : الأسكفة والاسكوفة ،عتبة الباب التي يوطأ عليها .(٢)

*

(٢/٢٣ط) أثر الحسن في قراءة البسملة .(*)

قال الحسن : وان كان مسبوقا فليس عليه أن يقرأها فيما يقضى ، لأن الامام قد قرأها في أول صلاته ،وقراءة الامام له قراءة .

تخريجه :

لم أعثر عليه .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة.

(١) صحيح البخارى ٥ : ١٤٦ ،التفسير ،باب ما جاء في فاتحة الكتاب ، وينظر سنن أبي داود ٢ : ٧١ حديث ١٤٥٨ ، سنن النسائي ٢ : ١٣٩ ،حديث ٩١٣ ، ٩١٤ ،مسند أحمد ٥ : ١١٤ ،مسند أبي بن كعب .

(٢) لسان العرب ٩ : ١٥٦ .

(٣/٢٤ق) أثر ابن عباس في قراءة البسملة. (*)

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنها تقرأ في كل ركعة .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن اسرائيل (٢) عن أبي اسحاق (٣) عن العيزار بن حريث (٤) قال سمعت ابن عباس يقول : لا تصلين صلاة حتى تقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة . (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى ، مولاهم ، الصنعاني ، ثقة حافظ ، مات سنة ٢١١هـ/ع (تقريب ٣٥٤) .

(٢) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها ساكنة وفي آخرها عين مهملة ، الهمداني ، ثقة مات سنة ١٦٠هـ/ع (تقريب ١٠٤ ، اللباب ٢/ ١٠٢) .

(٣) أبو اسحاق السبيعي ، عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ثقة مكثر عابد ، اختلط بآخرة ، مات سنة ١٢٩هـ/ ع . (تقريب ٤٢٣) .

(٤) العيزار ، بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاى وآخره راء ، ابن حريث العبدى الكوفي ، ثقة مات سنة ١١٠هـ/م د ت س. (تقريب ٤٣٨) .

(٥) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٩٤ ، الصلاة ، أثر ٢٦٢٨ .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

قلت : استدل به الامام الرازى على قراءة البسملة في كل ركعة ، بينما أخرجه عبد الرزاق في باب قراءة أم القرآن . والله أعلم.

*

(٣/٢٥ط) أثر مجاهد في قراءة البسملة.[*]

عن مجاهد ، نحو أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة ، قال حدثنا ابن عليه[١] عن ليث[٢] عن مجاهد[٣] قال : اذا لم يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب فانه يعيد تلك الركعة.[٤]

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) ابن عليه / هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدى ، مولاهم ، أبو بشر البصرى ثقة حافظ ، مات سنة ١٩٣هـ / ع (تقريب ١٠٥) .

(٢) ليث بن أبي سليم بن زنيم بالزاى والنون ، مصغر ، صدوق اختلط جدا ، ولم يتميز حديثه فترك ، مات سنة ١٤٨هـ / خت م ٤ (تقريب ٤٦٤ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٧٧/٧) .

(٣) مجاهد بن جبر ، بفتح الجيم وسكون الموحده ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم ، المكي ، ثقة امام في التفسير وفي العلم ، مات سنة ١٠٤هـ/ع (تقريب ٥٢٠) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١ ، الصلاة ، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

الحكم على الأثر :

في اسناده الليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط ،وبقية رجاله ثقات.

قلت : وهذا أيضا استدل به الامام الرازى على قراءة البسملة في كل ركعة ،بينما أخرجه ابن أبي شيبة في باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب . والله أعلم.

*

(٢٦/ ٤ط) أثر ابراهيم النخعي في قراءة البسمله .(*)

قال اذا قرأتها في أول ركعة أجزأك فيما بقي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) بسنده ،عن الثورى عن العلاء بن المسيب (٢) عن رجل عن ابراهيم قال : يجزئك بسم الله الرحمن الرحيم في أول شيء ،والتعوذ في أول شيء .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده ، قال حدثنا هشيم (٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة.

(١) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٨٩ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) العلاء بن المسيب بن رافع ،الكوفي ،ثقة ربما وهم ٠/خ م د س ق ، (تقريب ٤٣٦).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١٢ ، الصلاة ، الرجل يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

(٤) هشيم بالتصغير ،ابن بشير ،بوزن عظيم ،ابن القاسم بن دينار ، السلمي ، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفي ،مات سنة ١٨٣هـ ٠/ع (تقريب ٥٧٤ ، تهذيب ١١/ ٥٩).

قال : أخبرنا مغيرة (١) عن ابراهيم (٢) ،انه كان يقول : اذا قرأ الرجل في صلاته مرة واحدة بسم الله الرحمن الرحيم أجزأه ذلك

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق في اسناده رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق ابن أبي شيبة في اسناده المغيرة بن مقسم وهو ثقة متقن الا أنه يدلس ولا سيما عن ابراهيم النخعي ،وكان أحمد بن حنبل يضعف حديثه عن ابراهيم (٣) ،وبقية رجال الاسناد ثقات .

*

(م ٢٧/ ٢٠ ر) حديث أم سلمة في قراءة البسملة. (*)

قالت : ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه برقم (١٧/١٨ ر).

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة.

(١) مغيرة بن مقسم ،بكسر الميم ،أبوهشام الكوفي الأعمى ،ثقة متقن ، الا أنه كان يدلس ولا سيما عن ابراهيم النخعي ،مات سنة ١٣٦هـ/ع (تقريب ٥٤٣).

(٢) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ،أبوعمران الكوفي ، الفقيه ، ثقة الا أنه يرسل كثيرا ،مات سنة ٩٦هـ/ع. (تقريب ٩٥ ،تهذيب ١/١٧٧).

(٣) لمزيد من التفاصيل انظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي ص ١١٠ ،٢٨٤.

(٢٨ / ٢١ ر) حديث أبي هريرة في قراءة البسملة.(*)

نحو حديث أم سلمة رضي الله عنها .

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) وابن خزيمة (٢) والطحاوى (٣) وابن حبان (٤) والدارقطني (٥) والحاكم (٦) والبيهقي (٧) من حديث نعيم المجمر (٨) ، قال : صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن ... ، واللفظ للنسائي .

الحكم على الحديث :

من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة .

صححه الدارقطني بقوله : هذا صحيح ورواته كلهم ثقات.(٩)

والحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي.(١٠)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة.

(١) سنن النسائي ٢ : ١٣٤ ، الصلاة ، قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ، حديث ٩٠٥ .

(٢) في صحيحه ١ : ٢٥١ ، حديث ٤٩٩ .

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ١٩٩ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٤) في صحيحه ٣ : ١٤٣ ، ١٤٥ ، حديث ١٧٩٤ ، ١٧٩٨ .

(٥) في السنن ١ : ٣٠٦ ، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٦) المستدرك ١ : ٢٣٢ ، الصلاة.

(٧) السنن الكبرى ٢ : ٤٦ ، الصلاة ، باب القراءة في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٨) نعيم بن عبد الله المدنى ، مولى آل عمر ، يعرف بالمجمر ، بسكون الجيم وضم الميم وكسر الثانية ، ثقة من الثالثة /ع (تقريب ص ٥٦٥ ، الأنساب ٥/٢٠٣) .

(٩) سنن الدارقطني ١ : ٣٠٦ .

(١٠) المستدرك ١ : ٢٣٢ .

والبيهقي بقوله : وهو اسناد صحيح وله شواهد .(١)

وابن حجر بقوله : وأصح ما ورد في الجهر حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة.(٢)

هذا بالاضافة الى تخريج ابن خزيمة(٣) وابن حبان(٤) في صحيحيهما .

*

(٢٢/٢٩ ر) حديث أنس في الاسرار بالبسملة .(*)

قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يسرون بسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

أخرجه مسلم(٥) والنسائي(٦) وابن خزيمة(٧) وأبوعوانة(٨) والطحاوى(٩) وابن حبان(١٠) والدارقطني(١١) والبيهقي(١٢) ،بنحوه

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة .
(١) السنن الكبرى ٢ : ٤٦ .
(٢) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١ : ١٣٣ .
(٣) صحيح ابن خزيمة ١ : ٢٥١ .
(٤) صحيح ابن حبان ٣ : ١٤٣ ، ١٤٥ .
(٥) صحيح مسلم ١ : ٢٩٩ ،الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة .
(٦) في السنن ٢ : ١٣٥ ،باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
(٧) في صحيحه ١ : ٢٤٩ ، ٢٥٠ ،حديث ٤٩٤ ، ٤٩٥ .
(٨) مسند أبي عوانة ٢ : ١٢٢ ،بيان اثبات بسم الله الرحمن الرحيم .
(٩) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٢ ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .
(١٠) في صحيحه ٣ : ١٤٤ ، ١٤٥ ،حديث ١٧٩٦ ، ١٨٠٠ .
(١١) سنن الدارقطني ١ : ٣١٥ ،باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
(١٢) السنن الكبرى ٢ : ٥٠ باب من قال لا يجهر بها .

من حديث قتادة عن أنس [(١)] رضي الله عنه .

*

(٣٠/٢٣ ر) حديث عائشة في افتتاح القراءة. [(*)]

عن عائشة رضي الله عنها ، (أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين) .

تخريجه :

أخرجه مسلم [(٢)] وأبو داود [(٣)] وابن ماجه [(٤)] وأحمد [(٥)] عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين .. ، واللفظ للامام مسلم ، ولفظ ابن ماجه ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .اهـ

(*) أحكام القرآن ، ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة.

(١) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم . خدمه عشر سنين ، مشهور ، مات سنة ٩٣هـ، وقد جاوز المائة ./ع (تقريب ١١٥) .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٥٧ ، الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٨ ، الصلاة ، باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٤) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٧ ، باب افتتاح القراءة .

(٥) مسند أحمد ٦ : ٣١ ، ١٧١ ، ١٩٤ ، ٢٨١ ، مسند عائشة .

(٣١ / ٢٤ ر) وعن عبد الله بن المغفل ، نحو حديث عائشة .(*)

تخريجه :

أخرجه الترمذي (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤)

عن ابن عبد الله بن مغفل (٥) قال : سمعني أبي وأنا في الصلاة أقول بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال لي : أي بني ! محدث ! اياك والحدث ، قال : ولم أر أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبغض اليه الحدث في الاسلام ، يعني : منه ، قال : وقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم و مع أبي بكر و مع عمر و مع عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقولها ، فلا تقلها ، اذا أنت صليت فقل : الحمد لله رب العالمين .

واللفظ للترمذي .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي بقوله : حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن .(١)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) سنن الترمذي ٢ : ١٢ ، ١٣ ، الصلاة ، ما جاء في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) سنن النسائي ٢ : ١٣٥ ، حديث ٩٠٨ ، ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٧ ، باب افتتاح القراءة .

(٤) مسند أحمد ٥ : ٥٤ ، ٥٥ ، حديث عبد الله بن المغفل .

(٥) هو يزيد بن عبد الله بن المغفل ، انظر ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩ / ٣٢٤ ، تهذيب التهذيب ١٢ / ٣٠٢ ، تقريب ص ٦٩٥ .

(٢٥/٣٢ ر) حديث أنس في افتتاح القراءة. [*]

وعن أنس بن مالك ،بنحو حديث عائشة .

تخريجه :

أخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] وأبو داود [٣] والترمذى [٤] والنسائي [٥] وابن ماجه [٦] وأحمد [٧] من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ،واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ،سورة الفاتحة .

(١) صحيح البخارى ١ : ١٨١ ، باب ما يقول بعد التكبير .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٢٩٩ ،الصلاة ،باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٧ ،الصلاة ،باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٤) سنن الترمذى ٢ : ١٥ ،الصلاة ،ما جاء في افتتاح القراءة بالحمد لله .

(٥) سنن النسائي ٢ : ١٣٣ ، باب البداءة بفاتحة الكتاب قبل السورة .

(٦) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٧ ، باب افتتاح القراءة.

(٧) مسند أحمد ٣ : ١٠١ ،مسند أنس .

(٣٣/٢٦ ر) حديث أبي هريرة في الاستفتاح في الثانية.(*)

روى أبو زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهض في الثانية استفتح بالحمد لله رب العالمين، ولم يسكت.

تخريجه:

أخرجه مسلم(١) والطحاوى(٢) والحاكم(٣) من حديث أبي زرعة ابن عمرو عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض من الركعة الثانية استفتح بالحمد لله رب العالمين. ولم يسكت. واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة:

أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي(٤)، الكوفي، قيل اسمه هرم، وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير، ثقة من الثالثة/ع.(٥)

الحكم على سند المؤلف:

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١: ١٤، سورة الفاتحة.
(١) صحيح مسلم ١: ٤١٩، المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين تكبيرة الاحرام.
(٢) شرح معاني الآثار ١: ٢٠٠، الصلاة، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.
(٣) المستدرك ١: ٢١٥، ٢١٦، الصلاة.
(٤) أبو زرعة بضم الزاى وسكون الراء (المغني في الضبط ص ١١٨)، والبجلى، بضم الباء الموحدة والجيم، نسبة الى قبيلة بجيلة. (اللباب ١/ ١٢١).
(٥) تقريب ص ٦٤١.

آثار في قراءة البسملة. (*)

قال أبو بكر الرازي : روى قراءتها في أول الصلاة عن علي وعمر وابن عباس وابن عمر من غير معارض لهم من الصحابة .

١ - (٣٤/ ٤ ق) أثر علي بن أبي طالب .

تخريجه :

— أورده الزيلعي [١] من طريق يعقوب بن عطاء بن أبي رباح [٢] عن أبيه قال : صليت خلف علي بن أبي طالب وعدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم ، وعزاه الى الخطيب.

— وأخرجه الدارقطني مرفوعا من حديث علي رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في صلاته. [٣]

الحكم على الأثر :

قال الزيلعي : لا يثبت ، وعطاء لم يلحق عليا ولا صلى خلفه قط والحمل فيه على ابنه يعقوب ، فقد ضعفه غير واحد من الأئمة . والحديث من طريق الدارقطني لا بأس به قاله الدارقطني [٤] .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٤ ، سورة الفاتحة .

(١) نصب الراية ١ : ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، الصلاة ، الآثار في الجهر بالبسملة .

(٢) يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، ضعيف من الخامسة / س . (تقريب ص ٦٠٨) .

(٣) سنن الدارقطني ١ / ٣٠٢ باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٤) انظر أحكام البسملة للفخر الرازي ص ٥٣ ، التعليق المغني على الدارقطني ٣٠٢/١ .

٢ - (٣٥/٥ ق) أثر عمر بن الخطاب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) والطحاوى (٢) والبيهقي (٣) من طريق عبد الرحمن بن أبزى (٤) ،ان عمر جهر ببسم الله الرحمن الرحيم. واللفظ لابن أبي شيبة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح شاذ من طريق ابن أبي شيبة والطحاوى ، وهو معارض بحديث أنس بن مالك ،المتقدم برقم (٢٢/٢٩ ر) ، (٢٥/٣٢ ر).

وقال عنه الزيلعي (٥) : وهذا الأثر مخالف للصحيح الثابت عن عمر أنه كان لا يجهر كما رواه أنس .وقد روى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن أبيه ايضا عدم الجهر. . وقال : فان ثبت هذا عن عمر فيحمل على أنه فعله مرة أو بعض أحيان لأحد الأسباب المتقدمة.اهـ

وقال عنه ابن حجر (٦) : و يعارضه حديث أنس .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١:٤١٢ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة .

(٢) شرح معاني الآثار ١:٢٠٠ ،الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٣) السنن الكبرى ٢:٤٨ ،الصلاة ، افتتاح القراءة في الصلاة .

(٤) عبد الرحمن بن أبزى ،بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاى ومقصورة ،صحابي صغير ،وكان في عهد عمر رجلا وكان على خراسان ./ع (تقريب ص ٣٣٦).

(٥) نصب الراية ١:٣٥٦ ،الصلاة ،الآثار في الجهر بالبسملة.

(٦) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١:١٣٥ ،الآثار في الجهر.

٣ - (٣٦ / ٦ ق) أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [١] من طريق عمرو بن دينار [٢] ، ان ابن عباس كان يستفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

٤ - (٣٧ / ٧ ق) أثر ابن عمر رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [١] وابن أبي شيبة [٣] من طريق نافع [٤] ، ان ابن عمر كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم ، يفتتح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٩٠ ، ٩٢ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ١٢٦ هـ . / ع (تقريب ص ٤٢١) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١٢ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة .

(٤) نافع أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة ١١٧ هـ أو بعد ذلك . / ع (تقريب ص ٥٥٩) .

(٢٧/٣٨ ر) حديث ابن عباس في الفصل بين السور. (*)

قال أبو بكر الرازي : حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا (قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح) (١) حدثنا سفيان بن عيينه عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى ينزل (عليه) (١) بسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) والطبراني (٣) والحاكم (٤) ، بنحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ، ثقة ، وتقدم في (١٣/١٢ ر) .

٢ - أبو داود ، ثقة حافظ ، وتقدم في (١٣/١٢ ر) .

٣ - قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٠هـ/ع . (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٥ ، سورة الفاتحة .

(١) الزيادة من سنن أبي داود ١ : ٢٠٩ ، حديث رقم ٧٨٨ .

(٢) سنن أبي داود ١ : ٢٠٩ ، الصلاة ، باب من جهر بالبسملة .

(٣) المعجم الكبير ١٢ : ٨١ ، مسند ابن عباس .

(٤) المستدرك ١ : ٢٣١ ، الصلاة .

(٥) تقريب ص ٤٥٤ .

٤ - احمد بن محمد بن ثابت ،أبو الحسن ابن شبويه ،ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٠ هـ/د.(١)

٥ - أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح ،أبو الطاهر المصرى، ثقة ،من العاشرة ،مات سنة ٢٥٠ هـ/م د س ق.(٢)

٦ - سفيان بن عيينة ، ثقة تقدم في (١٢/ ١١ ر).

٧ - عمرو بن دينار المكي ،أبو محمد الأثرم ،الجمحي(٣) مولاهم ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٦/٦ ق).

٨ - سعيد بن جبير ،الأسدى مولاهم ،الكوفي ،ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ،روايته عن عائشة وأبى موسى ونحوهما مرسلة ،قتل بين يدى الحجاج سنة ٩٥ هـ/ع.(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح ،بعد اضافة مشايخ أبي داود.

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي ،وصححه الهيثمي.(٥)

---

(١) تهذيب ١: ٧١ ،تقريب ص ٨٣.

(٢) تقريب ص ٨٣.

(٣) تهذيب ٤: ١١ ،تقريب ص ٤٢١ ،الجمحي : بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة ،نسبة الى بني جمح وهم بطن من قريش (اللباب ١/ ٢٩١).

(٤) تهذيب ٨: ٢٩ ،تقريب ص ٢٣٤.

(٥) مجمع الزوائد ٢: ١٠٩ ،باب في بسم الله الرحمن الرحيم ،وانظر الدراية لابن حجر ١: ١٣٢ ،باب صفة الصلاة.

غريب الحديث :

لا يعرف فصل السورة : الفصل الحاجز بين الشيئين ، ويراد بـه الحاجز بين السورتين وقطع السورة السابقة عن اللاحقة.[(١)]

*

(٢٨/٣٩ ر) حديث أنس في نزول سورة الكوثر.[(*)]

روى أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أنزلت علي سورة آنفا ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثـم قرأ انا أعطيناك الكوثر ، الى آخرها .

التخريج :

أخرجه مسلم[(٢)] وأبو داود[(٣)] والنسائي[(٤)] وأحمد[(٥)] مـن حديث أنس بن مالك قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا ، اذ أغفى اغفاءة ، ثم رفع رأسه متبسما ، فقلنا : ما أضحكك يارسول الله؟ قال : (أنزلت علي آنفا سورة) فقرأ * بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك الكوثر .. * واللفظ لمسلم.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) انظر لسان العرب ١١ : ٥٢١ ، ترتيب القاموس المحيط ٣ : ٤٩٦ .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٠٠ ، الصلاة ، باب حجة من قال : البسملة آية من كل سورة سوى براءة .

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٠٨ ، الصلاة باب من لم ير الجهر ببسم اللـه الرحمن الرحيم .

(٤) سنن النسائي ٢ : ١٣٤ ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

(٥) المسند ٣ : ١٠٢ ، مسند أنس .

(٤٠/٢٩ ر) حديث أبي موسى الأشعري في قراءة البسملة. (*)

روى أبو بردة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ ﴾. (١)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي عاصم (٢) وابن جرير (٣) والحاكم (٤)، بنحوه من حديث خالد بن نافع (٥) عن سعيد بن أبي برده (٦) عن أبيه عن أبي موسى الأشعري، دون ذكر بسم الله الرحمن الرحيم.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦، الفاتحة.

(١) سورة الحجر، الآية الأولى.

(٢) كتاب السنة ١ : ٣٩١، باب في ذكر من يخرج الله بتفضله من النار، حديث ٨٤٣.

(٣) جامع البيان في تفسير القرآن ١٤ : ٣، تفسير سورة الحجر، الآية الأولى.

(٤) المستدرك ٢ : ٢٤٢، التفسير.

(٥) خالد بن نافع، الكوفي الأشعري، ضعفه أبو زرعه والنسائي. وقال أبو حاتم : ليس بقوي، يكتب حديثه (الضعفاء والمتروكين، للنسائي ص ٩٥، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ : ٣٥٥، ميزان الاعتدال ١ : ٦٤٣، ٦٤٤، لسان الميزان ٢ : ٣٨٨).

(٦) سعيد بن أبي برده بن أبي موسى الأشعري، الكوفي، ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة، من الخامسة. ع. (تقريب ص ٢٣٣).

٢ - وأورده ابن كثير بنحوه ، من طريق الطبراني بسنده عن أبي موسى الأشعري ، وقال عقبة : ورواه ابن أبي حاتم من حديث خالد ابن نافع به ، وزاد فيه بسم الله الرحمن الرحيم عوض الاستعاذة .اهـ (١)

بيان حال الرواة :

١ - أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، قيل اسمه عامر و قيل الحارث. ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٤هـ وقيل غير ذلك ، جاوز الثمانين ./ع (٢)

٢ - أبو موسى الأشعري ، عبد الله بن قيس بن سليم ، صحابي مشهور ، مات سنة ٥٠ هـ وقيل بعدها ./ع (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي . (٤)

وقال الهيثمي عقب ذكره الحديث عن طريق الطبراني : وفيه خالد بن نافع الأشعري .

---

(١) تفسير ابن كثير ٢ : ٧ ٥٤ . الحجر آية ٢، ١ .
قلت : الحديث أورده كثير من المفسرين دون ذكر البسملة ، انظر على سبيل المثال ، زاد المسير ٤ : ٣٨٠ ، تفسير الخازن ٤ : ٥٦ ، الجامع لأحكام القرآن ١٠ : ٢ ، البحر المحيط ٥ : ٤٤٥ ، تفسير أبي السعود ٥ : ٦٤ ، فتح القدير ٣ : ١٢٤ ، تفسير المراغي ١٤ : ٤ .
(٢) تقريب ص ٦٢١ .
(٣) المصدر نفسه ص ٣١٨ .
(٤) المستدرك ٢ : ٢٤٢ .

قال أبو داود : متروك ،قال الذهبي : هذا تجاوز في الحد فلا يستحق الترك فقد حدث عنه أحمد بن حنبل وغيره . وبقية رجاله ثقات .اهـ (١)

*

(٨/٤١ ق) أثر ابن عمر في قراءة البسملة. (*)

روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يفتتح أم القرآن ببسم الله الرحمن الرحيم ويفتتح السورة ببسم الله الرحمن الرحيم .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ،من حديث نافع عن ابن عمر " انه كان اذا افتتح الصلاة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فاذا فرغ من الحمد قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ".

٢ - وأورده الهيثمي (٣) بنحوه من طريق نافع عن ابن عمر. موقوفا ، وعزاه للطبراني في الأوسط ، وقال : فيه عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر العمرى (٤) وهو ضعيف جدا. (٥)

(*) أحكام القرآن ١ :١٦ ،الفاتحة.

(١) مجمع الزوائد ٧ :٤٥ ،سورة الحجر ،انظر ميزان الاعتدال ١ :٦٤٣، ٦٤٤ ،ترجمة خالد بن نافع .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ :٤١٢ ،الصلاة ، من كان يجهر بها .

(٣) المجمع ٢ :١٠٩ ،الصلاة ،باب في بسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص ،أبو القاسم المدني ،العمرى ، نزيل بغداد ،متروك ،من التاسعة . مات سنة ست وثمانين ومائة/ ق. تقريب ص ٣٤٤ ،تهذيب ٦ :٢١٠٣.

(٥) قلت : لم أعثر على الأثر برواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، ===

بيان حال الرواة :

عبدالله بن دينار العدوى ،أبوعبد الرحمن المدني ،ثقة ،مات سنة ١٢٧هـ/ع (١)

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ،اسناده متصل ورجاله ثقات.

ومن طريق الطبراني ،قال الهيثمي : وفيه عبد الرحمن بن عبدالله، وهوضعيف جدا.

*

(٤٢/٥ ط) أثر ابراهيم النخعي في القراءة في صلاة المغرب. (*)

روى جرير عن المغيرة قال : أمنا ابراهيم ، فقرأ في صلاة المغرب * أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ * حتى اذا ختمها وصل بخاتمتها * لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ * ولم يفصل بينهما ببسم الله الرحمن الرحيم .

(*) أحكام القرآن ١ :١٦، سورة الفاتحة.

=== وانما هو عن نافع عن ابن عمر ،كما أخرجه ابن أبي شيبة وأورده الهيثمي ،ولعل عبد الرحمن قلبه وجعله عن عبدالله بن دينار ، قال ابن حجر في ترجمة عبد الرحمن : قال أبو طالب عن أحمد ليس بشيء وقد سمعت منه ومزقته وكان يقلب حديث نافع عن ابن عمر يجعله عن عبدالله بن دينار .والله أعلم (تهذيب ٦ :٢١٣ ، ٢١٤).

(١) تقريب ص ٣٠٢.

تخريجـــه :

لم أعثر عليه ، و قريب منه ما أخرجه ابن أبي شيبه[١] من طريـق وكيع[٢] عن محـل[٣] قال : سمعت ابراهيـم يقرأ في الركعة الأولـى من المغرب ﴿لا يلاف قريش﴾ ، وأيضا من طريق عمرو بن ميمون[٤]. قال : صلى بنا عمر صلاة المغرب ،فقرأ في الركعة الأولى بالتين والزيتون و في الركعة الثانية ، ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل و لا يلاف قريش .

بيان حال الرواة :

١ - جرير بن عبد الحميد بن قرط[٥] الضبي الكوفي ،نزيل الرى وقاضيها ثقة صحيح الكتاب ،قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ،مـات سنة ١٨٨هـ./ع[٥]

٢ - المغيرة بن مقسم الضبي ،ثقة ،ويدلس خاصة عن ابراهيم ، تقدم في(٢٦/ ٤ ط) .

٣ - ابراهيم النخعي ،ثقة ،وتقدم في (٢٦/ ٤ ط).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ :٣٥٨ ،الصلاة ،ما يقرأ به في المغرب .

(٢) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ،بضم الراء وهمزة مهملة ثقة حافظ مات آخر سنة ١٩٦هـ/ع (تقريب ٥٨١).

(٣) محـل ،بضم أوله وكسر ثانيه و تشديد اللام ،ابن محرز الضبي ، الكوفي ،لا بأس به ،مات سنة ١٢٣هـ/ بخ (تقريب ص ٥٢٢ ، تهذيب ١٠/ ٦٠) وانظر كتاب (من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال ص ٥١).

(٤) عمرو بن ميمون الأودى مخضرم مشهور ، ثقة عابد ،مات سنة ٧٤هـ./ع (تقريب ص٤٢٧).

(٥) قرط ،بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة . (تقريب ١٣٩).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وفيه المغيرة بن مقسم ،وهو ثقة الا انه يدلس ولا سيما عن ابراهيم النخعي .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ،اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله رجال الصحيح .

*

(م ٤٣/ ٩ ق) أثر عمر في الجهر بالبسملة .(*)

روى عمر بن ذر عن أبيه (عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه)(١) قال : صليت خلف (عمر)(٢) فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) والطحاوي(٤) بنحوه ، من حديث عمر رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ،الفاتحة ،وتقدم في (٣٥/ ٥ ق) .

(١) في الأصل غير موجود ،الزيادة من ابن أبي شيبة والطحاوي والبيهقي .

(٢) في الأصل ،ابن عمر ،والتصحيح من مصنف ابن أبي شيبة والطحاوي والبيهقي .

(٣) في مصنفه ١ : ٤١٢ ،الصلاة ،من كان يجهر بالبسملة .

(٤) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

بيان حال الرواة :

١ - عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني ، أبو ذر الكوفي ، ثقة ، رمي بالارجاء ، مات سنة ١٥٣ هـ وقيل غير ذلك / خ د ت س فق .(١)

٢ - ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني ، ثقة عابد رمي بالارجاء مات قبل المائة ./ع(٢)

٣ - سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي (*) مولاهم ، ثقة من الثالثة/ع.(٣)

٤ - عبد الرحمن بن أبزى (*) ، صحابي صغير ، تقدم في (٣٥/٥ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

١ - قال الزيلعي عقب ايراد الخبر ، وهذا الأثر مخالف للصحيح الثابت عن عمر ، أنه كان لا يجهر ، كما رواه أنس .(٤)

٢ - وقال ابن حجر عقبه : ويعارضه حديث أنس .(٥)

٣ - قلت : والأثر من طريق ابن أبي شيبة والطحاوى ، رجاله رجال الصحيح . ولكنه شاذ .

---

(١) تقريب ص ٤١٢ .

(٢) المصدر نفسه ص ٢٠٣ .

(٣) المصدر السابق ص ٢٣٨ .

(٤) نصب الرايه ١ : ٣٥٦ ، الآثار في الجهر بالبسملة .

(٥) الدرايه ١ : ١٣٥ ، الصلاة ، ومن الآثار في الجهر .
وحديث أنس تقدم برقم (٣٢/ ٢٥ ر) ، (٢٩/ ٢٢ ر) .

(*) ورد ذكرهما في الاسناد من طريق ابن أبي شيبة والطحاوى ولم يذكرهما الجصاص .

(٤٤/٠١ق) أثر عمر في عدم الجهر بالبسملة. (*)

روى حماد عن ابراهيم قال : كان عمر يخفيها ثم يجهر بفاتحة الكتاب . وروى عنه أنس مثل ذلك .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق حماد عن ابراهيم عن الأسود (٢) ، قال : صليت خلف عمر سبعين صلاة فلم يجهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم .

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، فقيه صدوق له أوهام من الخامسة ورمي بالارجاء . مات سنة ١٢٠ هـ أو قبلها / بخ م ٤ .(٣)

٢ - ابراهيم النخعي ، تقدم بيان حاله في (٢٦/٤ ط) . وهو ثقة .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه انقطاع ، لأن ابراهيم لم يلق عمر .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) في مصنفه ١ : ٤١١ ، الصلاة ، من كان يجهر بالبسملة .

(٢) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن ، مخضرم ، ثقة مكثر فقيه ، من الثانية ، مات سنة ٧٤ هـ أو ٧٥ هـ . / ع (تقريب ص ٣٩) .

(٣) تقريب ص ٧٨ .

(٤) قال العلائي : قال علي بن المديني : ابراهيم النخعي ، لم يلق أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قيل له فعائشة ، قال : هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابراهيم وهو ضعيف (جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١٤٢) .

الحكم على الأثر :

من طريق المؤلف منقطع .

ومن طريق ابن أبي شيبة ، اسناده متصل ، وفيه حماد بن أبي سليمان وسعيد بن سنان (١) وهما صدوقان ، وبقية رجاله ثقات .

أما حديث أنس رضي الله عنه فقد تقدم (*) تخريجه برقم (٢٩/ ٢٢ر) وهو صحيح .

(٤٥/ ١١ ق) أثر ابن مسعود في اسرار البسملة . (*)

قال ابراهيم : كان عبدالله بن مسعود وأصحابه يسرون قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ولا يجهرون بها .

التخريج :

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني (٢) من طريق حماد عن ابراهيم قال : قال ابن مسعود في الرجل يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم : انها اعرابية ، وكان لا يجهر بها هو ولا أحد من أصحابه .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ، الفاتحة .

(١) سعيد بن سنان البرجمي ، بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة ، أبو سنان الشيباني الأصغر ، الكوفي نزيل الرى ، صدوق له أوهام من السادسة / ر م د ت س ق (تقريب ص ٢٣٧) .

(٢) الآثار ص ١٦ ، الصلاة ، باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
ترجمة محمد : هو محمد بن الحسن الشيباني ، أحد الفقهاء ، لينه النسائي وغيره من قبل حفظه وكان من بحور العلم والفقه قويا في مالك ، مات سنة ١٨٩ هـ (لسان الميزان ٥ : ١٢١) .

(*) انظر صفحة ١٣٨ ، وسيأتي موقوفا عنه في صفحة ١٥٩ .

بيان حال الرواة :

عبدالله بن مسعود الهذلي ،أبو عبد الرحمن ،من السابقين ، الاولين ،ومن كبار العلماء من الصحابة ،مات سنة ٣٢ هـ أو في التي بعدها بالمدينة ٠/ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وفيه انقطاع ،لان ابراهيم لم يلق ابن مسعود ٠ (٢)

الحكم على الاثر :

أرسله ابراهيم عن ابن مسعود ،ولكن مراسيل النخعي عن ابن مسعود صحيحة ٠ قال ابن حجر : قال الاعمش قلت لابراهيم اسند لي عن ابن مسعود ٠ فقال ابراهيم : اذا حدثتكم عن رجل عن عبدالله فهو الذى سمعت واذا قلت قال عبدالله فهو عن غير واحد عن عبدالله ٠ (٣)

---

(١) تقريب ص ٣٢٣ ٠

(٢) قال عنه العلائي : وهو أيضا مكثر من الارسال وجماعة من الائمة صححوا مراسيله كما تقدم ،وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود ٠(جامع التحصيل ص ١٤١، ٧١)٠

(٣) تهذيب ١ : ١٧٧ ٠

(٤٦/١٢ ق) أثر أنس في اسرار البسملة. (*)

روى أنس أن أبا بكر وعمر كانا يسران ببسم الله الرحمن الرحيم .
وكذلك روى عنه عبدالله بن المغفل.

تخريجـه :

أخرجـه الطحاوى (١) من حديث حميد الطويل (٢) عن أنـــس ابن مالك أنه قال : قمت وراء أبي بكر و عمر وعثمان بن عفان رضي اللـــه عنهم ،فكلهم كان لا يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم اذا افتتح الصلاة .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى ،عن أنس رضي الله عنه ،اسناده متصل ورجاله ثقـــات . وتقدم تخريجه مرفوعا عن أنس برقم (٣٢/ ٢٥ص ١٤١) ، (٢٩/ ٢٢ ص ١٣٨)
أما حديث عبدالله بن المغفل فقد تقدم تخريجه برقم (٣١/ ٢٤ ص ١٤٠).

(٤٧/ ٦ ط) أثر ابراهيم في أن الجهر بالبسملة بدعة. (*)

روى المغيرة عن ابراهيم قال جهر الامام ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة بدعة.

تخريجـه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده ،من طريق المغيرة عن ابراهيـــم النخعي ،بمثله .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٦ ،الفاتحة ، فصل في الجهر بالبسملة.
(١) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٢ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .
(٢) حميد بن أبي حميد الطويل ،أبو عبيدة المصرى ،اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ، ثقة مدلس ،مات سنة ١٤٢ هـ وقيل ١٤٣ هـ وهو قائم يصلي ،وله ٧٥ سنة /ع (تقريب ص ١٨١ ،تهذيب ٣ : ٣٨).
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ،الصلاة من كان لا يجهر ببسم اللـــه الرحمن الرحيم.

بيان حال الرواة :

تقدم بيان حالهم في (٢٦/ ٤ ط).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، الا أن المغيرة كان يدلس عن ابراهيم .

غريب الحديث :

قوله : بدعة ، أى خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة.

قال ابن الأثير : البدعة بدعتان ، بدعة هدى ، وبدعة ضلال ، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم فهو من الذم والانكار ، وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله اليه وحض عليه الله أو رسوله فهو من المدح ، وما لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف فهو من الأفعال المحمودة . . الخ (١)

---

(١) النهاية ١ : ١٠٦ ، ١٠٧ - بتصرف يسير -.

(٨ ٧/٤ ط) أثر عكرمة في أن الجهر بالبسطة اعرابية .[*]

روى عن جرير عن عاصم الأحول قال ذكر لعكرمة الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة فقال : أنا اذا أعرابي .

تخريجه :

أورده الزيلعي[1] ،بنحوه ،عن عكرمة ،وعزاه الى الأثرم.[2]

بيان حال الرواة :

١ - عاصم بن سليمان الأحول ،أبو عبد الرحمن البصرى ،ثقة من الرابعة، مات بعد سنة ١٤٠هـ/ع.[3]

٢ - عكرمة أبو عبد الله ،مولى ابن عباس ،أصله بربرى ،ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعه ،من الثالثة ،مات سنة ١٠٤ هـ وقيل بعد ذلك ./ع[4]

٣ - جرير بن عبد الحميد ،ثقة تقدم في (٢ ٥/٤ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

قال الزيلعي[1] : رواه الأثرم باسناد ثابت .

(*) أحكام القرآن ١٦:١ ،الفاتحة ،

(١) نصب الراية ٣٤٧:١ ،٣٤٨ ،الصلاة ،أحاديث الجهر بالبسملة .

(٢) أحمد بن محمد بن هانيء ،أبو بكر الأثرم ،ثقة حافظ له تصانيف ، من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين ،قاله ابن قانع /س، (تقريب ص ٨٤) .

(٣) تقريب ص ٢٨٥ .

(٤) المصدر نفسه ،ص ٣٩٧ .

(١٣/٤٩ ق أثر ابن مسعود في أن الجهر بالبسملة اعرابية. (*)

روى أبو يوسف عن أبي حنيفة قال : بلغني عن ابن مسعود قال : الجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم أعرابيه .

تخريجه :

١ - أخرجه محمد بن الحسن (١) ،بنحوه ،من طريق حماد عن ابراهيم عن ابن مسعود .

٢ - أورده الخوارزمي في جامع المسانيد (٢) ،بنحوه من طريق ابراهيم عن ابن مسعود ،وعزاه الى محمد بن الحسن في الآثار.

بيان حال الرواة :

١ - أبو يوسف ،يعقوب بن ابراهيم القاضي ، قال الفلاس ،صدوق كثير الخطأ ،وقال البخارى تركوه ،وقال عمرو الناقد كان صاحب سنة ، وقال أبوحاتم يكتب حديثه ،مات سنة ١٨٢هـ. (٣)

(*) أحكام القرآن ١:١٧ ،الفاتحة ، فصل في الجهر بالبسملة.

(١) الآثار لمحمد بن الحسن ص ١٦ ،الصلاة ،باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي ١:٣٢١ ، باب الصلاة فصل في القراءة والقنوت .

(٣) لسان الميزان ٦:٣٠ ،انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩:٢٠١ تذكرة الحفاظ ١:٢٩٢.

٢ - أبو حنيفة ،النعمان بن ثابت الكوفي ،فقيه مشهور من السادسة مات سنة ١٥٠ هـ ، وله سبعون سنة / ت س.[١]

الحكم على الأثر :

من طريق محمد بن الحسن الشيباني ،أرسله ابراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه ،الا أن مرسلاته عن ابن مسعود صحيحه.[٢]

*

(٥٠/ ٨ ط) أثر الحسن في أن الجهر بالبسملة أعرابية.[*]

روى حماد بن زيد عن كثير قال :سئل الحسن عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ،فقال : انما يفعل ذلك الأعرابي.

تخريجه :

أورده الزيلعي[٣] ،من طرف سعيد بن منصور[٤] قال حدثنا حماد بن زيد عن كثير بن شنظير أن الحسن سئل عن الجهر بالبسملة ،فقال : انما يفعل ذلك الأعراب ،وعزاه الى سعيد بن منصور في سننه.

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ، الفاتحة.
(١) تقريب ص ٥٦٣.
(٢) لمزيد من التفصيل انظر أثر ٢/٤٦ ق.
(٣) نصب الراية ١ :٣٥٨ ، الصلاة ،الآثار في الجهر بالبسملة.
(٤) سعيد بن منصور بن شعبة ،أبو عثمان الخراساني ،نزيل مكة ،ثقة مصنف ،مات سنة ٢٢٧ هـ ،وقيل بعدها من العاشرة./ع . تقريب ص ٢٤١ ،تهذيب ٤ :٨٩.

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن زيد بن درهم الأزدي ،ثقة ثبت فقيه ،من كبار الثامنة ، مات سنة ١٧٩هـ/ع.[١]

٢ - كثير بن شنظير[٢] المازني ،أبو قرة البصري ،صدوق يخطيء من السادسة / خ م د ت ق.[٢]

٣ - الحسن بن أبي الحسن البصري ،ثقة فقيه ،فاضل مشهور ،وكان يرسل كثيرا ويدلس ،مات سنة ١١٠هـ ،وقد قارب التسعين./[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه كثير بن شنظير ،وهو صدوق يخطيء ، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الأثر :

من طريق سعيد بن منصور ،اسناده متصل ورجاله ثقات ،ما عدا كثير بن شنظير ،فهو صدوق .

---

(١) تقريب ص ١٧٨.

(٢) شنظير ، بكسر المعجمتين وسكون النون ،تقريب ص ٤٥٩ ،ينظر الجرح والتعديل ٧ :١٥٣.

(٣) تقريب ص ١٦٠.

(٥١/١٤ ق ٠) أثر ابن عباس في الجهر بالبسملة ٠(*)

روى شريك عن عاصم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه جهر بها ٠

تخريجه :

أخرجه الطحاوى(١) ،بمثله من طريق شريك عن عاصم عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما ٠

بيان حال الرواة :

١ - شريك بن عبد الله النخعي ،الكوفي ،أبو عبد الله ،صدوق يخطئ كثيرا ،وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع ،تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ،مات سنة ٧٧ ١هـ أو ٧٨ ١هـ/خت م ٤(٢) ٠

٢ - عاصم بن سليمان الأحول ، ثقة تقدم في (٧/٤٨ ط) ٠

٣ - سعيد بن جبير ،ثقة ثبت تقدم في (٢٧/٣٨ ر) ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ٠

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى ،اسناده متصل ورجاله ثقات ما عدا شريكا فهو صدوق يخطئ ٠

(*) أحكام القرآن (١ : ٧) ،سورة الفاتحة ٠

(١) شرح معاني الآثار (١ : ٢٠٠) ،الصلاة باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ٠

(٢) تقريب ص ٢٦٦ ٠

(١٥/٥٢ ق) أثر ابن عباس في أن الجهر بالبسملة فعل الاعراب.(*)

روى عبد الملك بن أبي (بشير)(١) عن عكرمة عن ابن عباس في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قال : ذلك فعل الأعراب .

تخريجه :

١ - أخرجه الطحاوى(٢) ،بمثله ،من طريق عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس -رضي الله عنهما -.

٢ - أخرجه عبد الرزاق(٣) وابن أبي شيبة(٤) ،بنحوه ،من طريق عبد الملك بن أبي بشير به .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الملك بن أبي بشير البصرى ،نزيل المدائن ،ثقة ،من السادسة / بخ د ت س ق .(٥)

٢ - عكرمة مولى ابن عباس ،ثقة ثبت ،تقدم في (٤٨/ ٧ ط).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا، بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ،الفاتحة.

(١) في الأصل : حسين ،والتصحيح من عبد الرزاق وابن أبي شيبة والطحاوى.

(٢) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٤ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٣) في المصنف ٢ :٨٩ ،الصلاة ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم حديث ٢٦٠٥.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ،الصلاة من كان لايجهر بالبسملة.

(٥) تقريب ص ٣٦٢.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة لأنه متصل ورجاله ثقات .

أما من طريق الطحاوى ففي اسناده عبد الرحمن بن زياد الثقفي [١]، وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

غريب الأثر :

قوله : ذلك فعل الأعراب ،أى قراءة الأعراب .

قال النووى [٢] : أراد الجهر الشديد قراءة الأعراب لجفائهم وشدتهم ،لأن ابن عباس ممن رأى الجهر بالبسملة [٣].

---

(١) عبد الرحمن بن زياد الرصاصي روى عن شعبة روى عنه الحميدى وغيره قال أبوحاتم : صدوق ،وقال أبو زرعة : لا بأس به (الجرح والتعديل ٥ : ٢٣٥ ،وانظر كشف الأستار عن رجال معاني الآثار تلخيص معاني الأخبار ص٦٣ ، الثقات لابن حبان ٨ : ٣٧٤) .

(٢) المجموع شرح المهذب ٣ : ٣٥٣ ،الصلاة ،فرع في مذاهب العلماء في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٣) أثر ابن عباس في الجهر بالبسملة تقدم في الأثر (٥١/١٤ ق) .

آثار عن علي رضي الله عنه في البسملة (*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن علي أنه عدها آية ، وأنه قال هي تمام السبع المثاني ، ولم يثبت عنه الجهر بها في الصلاة .

١ - (م ٥٣/ ١٦ ق) : قوله : أنه عدها آية ، وأنه قال هي تمام السبع المثاني .

تخريجه :

تقدم تخريجه برقم (٢٠/ ١ ق) .

٢ - (٥٤/ ١٧ ق) : قوله : لم يثبت عنه الجهر بها في الصلاة .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق ثوير بن أبي فاخته (٣) عن أبيه (٤) أن عليا كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، واللفظ لهما ، وزاد عبد الرزاق - كان يجهر بالحمد لله رب العالمين -.

الحكم على الأثر:

اسناده ضعيف ، ففيه ثوير بن أبي فاخته ، وهو ضعيف .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ، سورة الفاتحة .

(١) مصنف عبد الرزاق ٢ : ٨٨ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ، الصلاة من كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٣) ثوير ، مصغر ، ابن أبي فاخته بمعجمه مكسورة ومثناة ، سعيد بن علاقه ، بكسر المهملة ، الكوفي أبو الجهم ، ضعيف ، رمي بالرفض ، من الرابعة/ت (تقريب ١٣٥) .

(٤) والده هو : سعيد بن علاقه الهاشمي مولاهم ، أبو فاخته ، الكوفي مشهور بكنيته ثقة ، من الثالثة ، مات في حدود التسعين وقيل بعد ذلك بكثير /ت ق (تقريب ٢٤٠) .

(٥٥/١٨ ق) أثر عمر في عدم الجهر بالبسملة. (*)

روى أبو بكر بن عياش عن أبي (سعد) (١) عن أبي وائل قال كان عمر وعلي لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بآمين .

(٥٦/١٩ ق) : وعن علي مثل ذلك.

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٢) بسنده من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي (سعد) (١) عن أبي وائل قال : كان عمر وعلي لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بالتأمين .

بيان حال الرواة :

١ - أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى ، مشهور بكنيته ، والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، الا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح ، من السابعة مات سنة ٩٤ ١هـ وقيل قبلها ./ع (٣)

٢ - سعيد بن المرزبان العبسي مولاهم ، أبو سعد البقال ، الكوفي ، ضعيف مدلس من الخامسة . مات بعد ١٤٠ هـ/ بخ ت ق . (٤)

٣ - أبو وائل ، شقيق بن سلمه ، الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة /ع. (٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه أبو سعد البقال وهو ضعيف .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى ، في اسناده أبو سعد البقال ، وهو ضعيف مدلس.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ، الفاتحة .

(١) في الأصل أبو (سعيد) والتصحيح من تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ٤ : ٢٤٢ .

(٢) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٤ ، الصلاة باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

(٣) تقريب ص ٦٢٤ ، تهذيب ١٢ : ٣٤ .

(٤) تقريب ص ٢٤١ ، تهذيب ٤ : ٨٠ .

(٥) تقريب ص ٢٦٨ .

(٥٧/ ٢، ٢ ق) أثر ابن عمر في الجهر بالبسملة.(*)

روى عن ابن عمر أنه جهر بها في الصلاة.

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(١) وابن أبي شيبة(٢) والطحاوى(٣) بنحوه ، من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنه .

الحكم على الأثر :

١ - من طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة ،اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات .

٢ - ومن طريق الطحاوى ،في اسناده أبو بكرة(٤) شيخ الطحاوى ، وهو فقيه قاضي مصر ، بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٧ ،الفاتحة.

(١) في المصنف ٢ : ٩٠ ،باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ،أثر ٢٦٠٨.

(٢) في المصنف ١ : ٤١٢ ،الصلاة ،من كان يجهر بالبسملة.

(٣) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٠ ، الصلاة ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .

(٤) بكار بن قتيبة بن أسد الثقفي ،أبو بكرة الفقيه القاضي ، سمع أبا داود الطيالسي وأقرانه ،روى عنه أبو عوانة وابن خزيمة ،مات سنة ٢٧٠ هـ (كشف الاستار عن رجال معاني الآثار ص ١٦ ،حسن المحاضرة للسيوطي ١ : ٤٦٣ ،ذكر من كان بمصر من الفقهاء الحنفية).

(م ٥٨ / ٣٠ ر) حديث أنس في الاسرار بالبسملة.(*)

روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر و عثمان كانوا يسرون.

تخريجه :

تقدم في الحديث (٢٩/ ٢٢ ر).

*

(م ٥٩ / ٣١ ر) حديث عبدالله بن مغفل في الاسرار بالبسملة.(*)

نحو حديث أنس.

تخريجه :

تقدم في الحديث (٣١/ ٢٤ ر).

*

(م٦٠/ ٣٢ ر) حديث عائشة رضي الله عنها في افتتاح القراءة.(*)

روى أبو الجوزاء عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالميم ويختمها بالتسليم.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٣٠/ ٢٣ ر).

بيان حال الرواة :

أبو الجوزاء، أوس بن عبدالله الربعي، بصرى، يرسل كثيرا ثقة، من الثالثة. مات سنة ٨٣هـ/ع.(١)

(*) أحكام القرآن ١: ١٧، سورة الفاتحة.

(١) أبو الجوزاء بالجيم والزاى، الربعي، بتشديد الراء وفتح الموحدة، (تقريب ص ١١٦، تهذيب ١: ٣٨٣).

(٦١/٣٣ ر) حديث ابن مسعود في عدم الجهر بالبسملة.(*)

قال أبو بكر الرازى : ثنا أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي ثنا الحضرمي ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية بن هشام عن محمد بن جابر عن حماد عن ابراهيم عن عبد الله - ابن مسعود - قال : ماجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة مكتوبة ببسم الله الرحمن الرحيم ، ولا أبو بكر ولا عمر .

تخريجه :

أورده الزيلعي (١) وابن حجر (٢) ، بمثله ، من حديث ابن مسعود ، وعزواه الى المؤلف (٣) في أحكام القرآن .

بيان حال الرواة :

١ - أبو الحسن عبيد الله بن الحسين ، الفقيه ، الكرخي سكن بغداد ، ودرس بها فقه أبي حنيفة ، اليه انتهت رياسة أصحاب أبي حنيفة ، وكان مع غزارة علمه وكثرة روايته عظيم العبادة كثير الصلاة والصوم ، صبورا على الفقر والحاجة . رماه أبو الحسن محمد بن العباس بن الفرات بالاعتزال ، مات سنة ٣٤٠هـ. (٤)

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ، الفاتحة .

(١) نصب الراية ١ : ٣٣٥ ، الصلاة ، أقوال العلماء في البسملة .

(٢) الدراية ١ :١٣٢ ، فصل في البسملة .

(٣) أحكام القرآن ، لأبي بكر أحمد بن علي الرازى .

(٤) تاريخ بغداد ١٠ : ٣٥٣ ، لسان الميزان ٤ : ٩٨ ، الجواهر المضيئة ٢ :٤٩٣ .

٢ - محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي الكوفي ، الحافظ الكبير ، أبو جعفر ، كان من أوعية العلم ، سئل عنه الدارقطني فقال : ثقة جبل ، مات سنة ٢٩٧هـ. (١)

٣ - محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كُرَيب ، الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ من العاشرة ، مات سنة ٢٤٧ هـ وهو ابن ٨٧ سنة./ع (٢)

٤ - معاوية بن هشام القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولى بني أسد ، ويقال له معاوية بن أبي العباسي ، صدوق له أوهام ، مات سنة ٢٠٤هـ./بخ م ٤. (٣)

٥ - محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي ، أبو عبدالله ، صدوق ، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيرا وعمي فصار يلقن ، ورجحه أبوحاتم على ابن لهيعة ، مات بعد ١٧٠هـ/د ق. (٤)

٦ - حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعرى ، صدوق له أوهام ، تقدم في (٤٤/ ١٠ ق).

٧ - ابراهيم بن يزيد النخعي ، فقيه ثقة ، يرسل كثيرا ، تقدم في (٢٦/ ٤ ط).

---

(١) تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٦٢.

(٢) كريب ، بضم الكاف وفتح الراء وسكون الياء (تقريب ص ٥٠٠).

(٣) تقريب ص ٥٣٨ ، تهذيب ١٠ : ٢١٨.

(٤) تقريب ص ٤٧١ ، تهذيب ٩ : ٨٨ ، انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧ : ٢١٩.

الحكم على سند المؤلف :

فيه معاوية بن هشام ،وهو صدوق له أوهام ،محمد بن جابر ، وهو صدوق ساء حفظه ،وحماد بن أبي سليمان ،وهو صدوق له أوهام. و بقية رجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

قال الزيلعي : هذا حديث لا تقوم به حجة ،لكنه شاهد لغيره من الأحاديث ، فان محمد بن جابر تكلم فيه غير واحد من الأئمة ،وابراهيم لم يلق ابن مسعود ،فهو ضعيف ومنقطع .اهـ (١)

*

(م ٦٢/ ٣٤ر) حديث أبي هريرة في قراءة البسملة.(*)

روى نعيم المجمر أنه صلى وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ،ثم لما سلم قال : اني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢٨/ ٢١ ر).

(*) أحكام القرآن ١ :١٧ ، ١٨ ،سورة الفاتحة.

(١) نصب الراية ١ :٣٣٥، الصلاة ،أقوال العلماء في البسملة.

(٦٣م/ ٣٥ ر) حديث أم سلمة في قراءة البسملة.(*)

روى ابن جريج عن ابن أبي مليكه عن أم سلمة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في بيتها فيقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه برقم (١٨/ ١٧ ر) (٢٧/ ٢٠ ر).

*

(٦٤/ ٣٦ ر) حديث علي في الجهر بالبسملة.(*)

روى جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(٦٥/ ٣٧ ر) وعن عمار مثل ذلك سندا ومتنا .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) ، بنحوه من حديث أبي الطفيل عن علي وعمار .

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، الفاتحة.

(١) في سننه ١ : ٣٠٢ ، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

(٢) المستدرك ١/ ٢٩٩ ، كتاب صلاة العيدين .

بيان حال الرواة :

١ - جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي [١] ، أبو عبد الله ، الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٧ هـ ، وقيل سنة ١٣٢ هـ / د ت ق [١] .

٢ - عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو ، أبو الطفيل ، ولد عام أحد ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عن أبي بكر فمن بعده ، مات سنة ١١٠ هـ / ع [٢] .

٣ - عمار بن ياسر بن عامر بن مالك ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي جليل مشهور قتل مع علي بصفين سنة ٣٧ هـ / ع [٣] .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

- في اسناده جابر بن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف [٤] .

---

(١) الجعفي ، بضم الجيم وسكون العين . تقريب ص ١٣٧ ، تهذيب ٢ : ٤٦ .

(٢) تقريب ص ٢٨٨ ، تهذيب ٥ : ٨٢ ، العقد الثمين ٥/٨٧ .

(٣) تقريب ص ٤٠٨ .

(٤) للمزيد من التفصيل ، انظر الكامل لابن عدى ٢ : ٥٣٧ ، نصب الراية ١ : ٣٤٤ ، باب صفة الصلاة ، مجمع الزوائد للهيثمي ٢ : ١٠٩ ، باب في بسم الله الرحمن الرحيم ، وانظر أيضا ما قاله ابن حجر في التهذيب ٢ : ٤٦ ، الدراية ١ : ١٣١ .

(٦٦/٣٨ ر) حديث القراءة في الظهر والعصر .[*]

روى أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقرأ في الظهر والعصر ويسمعنا الآية أحيانا .

تخريجه :

أخرجه البخاري [1] ومسلم [2] وأبوداود [3] والنسائي [4] وابن ماجه [5] وأحمد [6] والطحاوي [7] ،بنحوه ،من حديث يحي بن أبي كثير [8] عن عبدالله بن أبي قتادة [9] عن أبيه. [10]

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، الفاتحة .

(١) صحيح البخاري ١ : ١٨٥ ،باب القراءة في الظهر ،باب القراءة في العصر .

(٢) صحيح مسلم ١ : ٣٣٣ ،باب القراءة في الظهر والعصر .

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢١٢ ، الصلاة ،باب ما جاء في القراءة في الظهر .

(٤) سنن النسائي ٢ : ١٦٥ ،باب اسماع الامام الآية في الظهر .

(٥) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧١ ،باب الجهر بالآية أحيانا في صلاة الظهروالعصر .

(٦) المسند ٥ : ٣٠٥ ،حديث أبي قتادة الأنصاري .

(٧) شرح معاني الآثار ١ : ٢٠٦ ،باب القراءة في الظهر والعصر .

(٨) يحي بن أبي كثير الطائي ،مولاهم ،أبو نصر اليمامي ،ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ،من الخامسة ،مات سنة ١٣٢ هـ وقيل قبل ذلك/ع . (تقريب ص ٥٩٦) .

(٩) عبدالله بن أبي قتادة الأنصاري المدني ،ثقة من الثالثة مات سنة ٩٥ هـ/ع . (تقريب ص ٣١٨) .

(١٠) أبو قتادة الأنصاري ،هو الحارث ويقال عمرو أو النعمان بن ربعي ، بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة ،ابن بُلْدُمه بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة ،السَلَمي : بفتحتين . المدني ،شهد أحدا ومابعدها ،ولم يصح شهوده بدرا ،مات سنة ٥٤ هـ وقيل سنة ٣٨ هـ والأول أصح وأشهر /ع (تقريب ص ٦٦٦) .

(م٦٧ / ٣٩ ر) حديث أبي هريرة في الاستفتاح في الثانية.(*)

روى عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عمارة بن القعقاع ، حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير ، حدثنا أبو هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذا نهض في الثانية استفتح بالحمد لله رب العالمين ، ولم يسكت .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٣٣/٢٦ ر).

بيان حال الرواة :

١ - عبد الواحد بن زياد العبدى(١) ، مولاهم ، ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، من الثامنة مات سنة ٧٦ اهـ وقيل بعدها/ع(٢)

٢ - عمارة بن القعقاع(٣) بن شبرمه(٤) ، الضبي(٤) ، الكوفي ، ثقة أرسل عن ابن مسعود ، من السادسة /ع(٤)

٣ - أبو زرعة ، ثقة تقدم في (٣٣/٢٦ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا و بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، الفاتحة.

(١) العبدى : بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهملة ، نسبة الى عبد القيس ، من ربيعة بن نزار (اللباب ٢ : ٣١٤).

(٢) تقريب ص ٣٦٧ ، تهذيب ٦ : ٤٣٤ .

(٣) القعقاع ، بفتح قافين و بعينين مهملتين . (تهذيب ٧ : ٤٢٣).

(٤) شبرمه ، بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنه ، الضبي ، بالمعجمة والموحدة . (تقريب ص ٤٠٩ ، تهذيب ٧ : ٤٢٣).

(م ٦٨ / ٤٠ ر) حديث أم سلمة في القراءة .(*)

روى الليث عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكه عن (يعلى) (١)

أنه سأل أم سلمه عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنعتت قراءته

حرفا حرفا .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (١٧/١٨ ر) .

غريب الحديث :

نعتت قراءته : النعت وصفك الشيء تنعته بما فيه و تبالغ في وصفه

وهو المراد .(٢)

*

(٢١/٦٩ ق) أثر علي في عدم الجهر بالبسملة .(*)

روى أبو وائل عن علي ، أنه كان لا يجهر بها .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بسنده ، قال : حدثنا شاذان (٤) ،

(*) أحكام القرآن ١ : ١٨ ، سورة الفاتحة .

(١) في الأصل (معلى) والتصحيح من سنن أبي داود ٢ : ٧٤ ، والنسائي ١٨٢/٢ والترمذى ١٨٢/٥ ، شرح معاني الآثار ٢٠١/١ ، مصابيح السنة ١٣٢/٢ .

(٢) لسان العرب ٢ : ٩٩ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٤١١ ، الصلاة ، من كان لا يجر ببسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) الأسود بن عامر الشامي ، نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ، ويلقب شاذان ، ثقة من التاسعة ، مات في أول سنة ٢٠٨هـ ./ع (تقريب ص ١١ ، تهذيب ١ : ٣٤٠) .

حدثنا شريك [١] عن أبي اسحاق [٢] عن أبي وائل أن عليا وعمارا كانا لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم.

بيان حال الرواة :

أبوا وائل شقيق بن سلمة ،ثقة ،تقدم في (١٨/٥٥ ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن أبي شيبة ،اسناده متصل ورجاله ثقات ،الا شريكا فهو صدوق يخطئ.

*

(٢٢/٧٠ ق) حديث معاوية في قراءة البسملة. [*]

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ،حدثنا ربيع بن سليمان ، حدثنا الشافعي ،حدثنا ابراهيم بن محمد ،حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولم يكبر اذا خفض واذا رفع ،فناداه المهاجرون حين سلم والأنصار أى معاوية سرقت الصلاة ،أين بسم الله الرحمن الرحيم ؟ وأين التكبير اذا خفضت واذا رفعت . فصلى بهم صلاة أخرى فقال فيها ذلك الذى عابوا عليه .

(*) أحكام القرآن ١ :١٩ ،الفاتحة.

(١) تقدمت ترجمته في الأثر (٥١/ ١٤ ق).

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (٣/٢٤ ق) وهو ثقة .

تخريجه :

١ - أخرجه الشافعي [(١)] والبيهقي [(٢)] ،بنحوه من طريق عبيد بن رفاعة عن معاوية .

٢ - وأخرجه الشافعي [(١)] والدارقطني [(٣)] والحاكم [(٤)] ،بنحوه ،من طريق أنس بن مالك عن معاوية .

بيان حال الرواة :

١ - الامام المفيد الثقة محدث المشرق ،أبو العباس محمد بن يعقوب ابن يوسف بن معقل بن سنان ،الأموى مولاهم ،محدث عصره بلا مدافعة ،ولد سنة ٢٤٧هـ ،ومات سنة ٣٤٦هـ [(٥)].

٢ - ربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادى [(٦)] ،أبو محمد المصرى المؤذن ،صاحب الشافعي ،ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٠هـ وله ٩٦ سنة /٤٠ [(٧)].

٣ - محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان ،أبو عبد الله الشافعي ،المكي نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ،وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ،مات سنة ٢٠٤هـ/ خت٤ .

---

(١) مسند الشافعي بترتيب السندى ١ : ٨٠ ،أثر ٢٢٣، ٢٢٤ ،صفة الصلاة .
(٢) السنن الكبرى ٢ : ٤٩، ٥٠ ،الصلاة ،باب افتتاح القراءة في الصلاة .
(٣) في سننه ١ : ٣١١ ،الصلاة ، وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة .
(٤) في المستدرك ١ : ٢٣٣ ،الصلاة ،حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .
(٥) تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٦٠ ،وانظر : سير أعلام النبلاء ١٥ : ٤٥٢ .
(٦) المرادى ،بضم الميم وفتح الراء وبعد الألف دال مهملة نسبة الى مراد . اللباب ٣ : ١٨٨ .
(٧) تقريب ص ٢٠٦ .
(٨) المصدر نفسه ص ٤٦٧ .

٤ - ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى ،أبو اسحاق المدني ، متروك ، من السابعة ،مات سنة ١٨٤هـ وقيل ١٩١هـ/ق[(١)]٠

٥ - عبد الله بن عثمان بن خثيم[(٢)] القارى المكى ،أبو عثمان ،صدوق من الخامسة ،مات سنة ١٣٢هـ/ختم ٤[(٢)]٠

٦ - اسماعيل بن عبيد الله بن رفاعة بن رافع العجلاني ، ويقال ابن عبيد ، بلا اضافة ،مقبول من السادسة /بخ ت ق[(٣)]٠

٧ - عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك ،ويقال فيه عبيد الله ، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ،ووثقه العجلي/بخ ٤[(٤)]٠

٨ - معاوية بن أبي سفيان ،صخر بن حرب بن أمية ،الأموى ،أبو عبد الرحمن ،الخليفة ،صحابي ،أسلم قبل الفتح وكتب الوحي ،مات سنة ٦٠ هـ وقد قارب الثمانين ٠/ع[(٥)]٠

الحكم على سند المؤلف :

ضعيف جدا ،لأن فيه ابراهيم بن محمد ،وهو متروك ،وعبد الله بن عثمان ،وهو صدوق وفيه أيضا اسماعيل بن عبيد وهو مقبول ٠

---

(١) تقريب ص ٩٣ ،تهذيب ١ : ١٥٨٠

(٢) خثيم ،بالمعجمة والمثلثة ،مصغرا (تقريب ص ٣١٣)٠

(٣) تقريب ص ١٠٩٠

(٤) المصدر نفسه ص ٣٧٧٠

(٥) المصدر السابق ص ٥٣٧ ٠

الحكم على الأثر :

١ - من طريق عبيد بن رفاعة عن معاوية ،ضعيف جدا ،وهوضعف لا ينجبر بغيره .

٢ - ومن طريق أنس عن معاوية ،صححه الحاكم وأقره الذهبي ،وقال الدارقطني رواته كلهم ثقات .

٣ - وأعله الزيلعي لأن مداره على عبدالله بن عثمان بن خثيم ..(١)

*

(٧١/ ٤١ ر) حديث " ليلني منكم أولوا الأحلام والنهى " .(*)

تخريجه :

١ - أخرجه الامام مسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦) ،من حديث أبي مسعود (٧) الأنصارى ،قال :

(*) أحكام القرآن ١ :١٩ ،الفاتحة .

(١) لمزيد من التفصيل انظر نصب الراية ١ :٣٥٣ أحاديث الجهر بالبسملة .

(٢) صحيح مسلم ١ :٣٢٣ ،الصلاة ،باب تسوية الصفوف واقامتها .

(٣) سنن أبي داود ١ :١٨٠ ،الصلاة ،باب من يستحب أن يلي الامام في الصف .

(٤) سنن النسائي ٢ :٨٧ ،٩٠ ،حديث ٨٠٧ ،٨١٢ .

(٥) سنن ابن ماجه ١ :٣١٢ ،الصلاة ،باب من يستحب أن يلي الامام .

(٦) المسند ٤ :١٢٢ ،حيث أبي مسعود الأنصارى .

(٧) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصارى ،أبو مسعود البدرى ،صحابي جليل ،مات قبل الأربعين وقيل بعدها /ع . تقريب ص ٣٩٥ .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول : استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ،قال أبو مسعود : فأنتم اليوم أشد اختلافا . واللفظ لمسلم.

٢ - واخرجه مسلم [١] وأبو داود [٢] والترمذى [٣] وأحمد [٤] وابن حبان [٥] ،من حديث عبدالله بن مسعود بلفظ " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلنى منكم أولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم (ثلاثا) واياكم وهيشات الأسواق " واللفظ لمسلم.

غريب الحديث :

١ - ليلنى : بكسر اللامين وتخفيف النون من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون على التوكيد ، قاله الامام النووى [٦].

٢ - أولو الأحلام : ذوو الألباب والعقول .
قال ابن الأثير : واحدها حِلم بالكسر ،وكانه من الحلم ،الأناة والتشبت في الأمور ،وذلك من شعار العقلاء [٧].

---

(١) صحيح مسلم ١ : ٣٢٣ ،الصلاة ،باب تسوية الصفوف واقامتها .

(٢) سنن أبي داود ١ : ١٨٠ ،الصلاة ،باب من يستحب أن يلي الامام في الصف .

(٣) سنن الترمذى ١ : ٤٤٠ ،حديث ٢٢٨ .

(٤) المسند ١ : ٤٥٧ ،مسند ابن مسعود .

(٥) صحيح ابن حبان ٣ : ٣٠٣ ، ٣٠٤ ،الحديث ٢١٧٥ ، ٢١٧٧ .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ٤ : ١٥٤ باب تسوية الصفوف واقامتها ولمزيد من التفصيل انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣ : ٦٩ باب تسوية الصف .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ١ : ٤٣٤ .

٣ - والنهى : العقول والألباب واحدتها نهيه بالضم ، سميت بذلك لأنها تنهى صاحبها عن القبيح .(١)

٤ - هيشات : بفتح الهاء واسكان الياء وبالشين المعجمة ، أي اختلاطها ، والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التي فيها .(٢) وقال الخطابي : وأصله من الهوش ، وهو الاختلاط ، يقال : تهاوش القوم اذا اختلطوا ودخل بعضهم في بعض ، وبينهم تهاوش ، أي اختلاط واختلاف.(٣)

*

(٤٢/٧٢ ر) حديث التسمية على الطعام .(*)

" اذا سمى الله العبد على طعامه لم ينل منه الشيطان ، واذا لم يسمه نال منه معه ".

تخريجه :

لم أعثر عليه باللفظ المذكور ، لكن أخرجه مسلم(٤) وأبوداود(٥) وأحمد(٦) والحاكم(٧) من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ١٩ ، الفاتحة .
(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ : ١٣٩ .
(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤ : ١٥٦ .
(٣) معالم السنن (بذيل مختصر سنن أبي داود) ، ١ : ٣٣٥ .
(٤) صحيح مسلم ٣ : ١٥٩٧ ، الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما .
(٥) في السنن ٣ : ٣٤٧ ، باب التسمية على الطعام .
(٦) المسند ٥ : ٣٨٣ ، حديث حذيفة بن اليمان .
(٧) المستدرك ٤ : ١٠٨ ، كتاب الأطعمة .

حذيفة بن اليمان (١) ،بمعناه وفيه " ان الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه . . . " واللفظ لمسلم.

الحكم على الحديث :

لم أعثر عليه باللفظ المذكور ،ومعنى الحديث صحيح ،لأن مسلما أخرجه .

*

(٢٣/٧٣ ق) أثر عمر في قراءة الفاتحة.(*)

روى الأعمش عن خيثمة عن (عبايه) (٢) بن ربعي قال : قال عمر: لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) بمثله من حديث عبايه بن ربعي عن عمر رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ،الفاتحة.

(١) حذيفة بن اليمان ، واسم اليمان : حُسَيل ،بمهملتين ،مصغرا ، ويقال حسل ،بكسر ثم سكون ،العبسى بالموحدة ،حليف الأنصار صحابي جليل من السابقين ،وأبوه صحابي أيضا ،استشهد بأحد ، ومات حذيفة في أول خلافة علي سنة ٣٦هـ/ع .(تقريب ص ٦٥٤).

(٢) في الأصل (عباد) والتصحيح من ابن أبي شيبة والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ،وعباية ،بفتح أوله والموحدة الخفيفة وبعد الألف تحتانية خفيفة .(تقريب ص ٢٩٤).

(٣) في المصنف ١ : ٣٦٠ ،الصلاة ،من قال لاصلاة الا بفاتحة الكتاب .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان بن مهران الأسدى ، الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٧هـ أو ١٤٨ هـ / ع.[١]

٢ - خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة ، الجعفي الكوفي ، ثقة كان يرسل ، من الثالثة ، مات بعد ٨٠ هـ/ع.[٢]

٣ - عباية بن ربعي[٣] الأسدى ، كوفي ، روى عن علي وأبي أيوب وابن عباس ، وروى عنه خيثمة وسلمه بن كهيل والأعمش وموسى ابن طريف ، قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : كان من عتق الشيعه ، قلت ما حاله ؟ قال : شيخ.[٤]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، وفيه عبايه بن ربعي ، وهو ضعيف .

الحكم على الأثر :

في اسناده عبايه بن ربعي ، شيخ من غلاة الشيعة ملحد ، وهو ضعيف .

---

(١) تقريب ص ٢٥٤.

(٢) المصدر نفسه ص ١٩٧ ، تهذيب التهذيب ١٧٨:١.

(٣) ربعي ، بكسر أوله وسكون الموحدة وآخره معجمة (تقريب ص ٢٠٥).

(٤) الجرح والتعديل ٢٩:٧ ، انظر الضعفاء للعقيلي ٤١٥:٣، المغني في الضعفاء ٣٣٠:١ ، لسان الميزان ٢٤٧/٣.

(٧٤ / ٢٤ ق) أثر عمران في قراءة الفاتحة.(*)

روى ابن عليه عن الجُريْرى عن ابن بريده عن عمران بن حصين قال :

لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فصاعدا .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) ،بنحوه ،من طريق ابن عليه به.

بيان حال الرواة :

١ - سعيد بن اياس الجُرَيْرى(٢) ،أبو مسعود البصرى ،ثقة ،من الخامسة ،اختلط قبل موته بثلاث سنين ،مات سنة ١٤٤هـ/ع.(٣)

٢ - عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي ،أسلم عام خيبر ، وصحب وكان فاضلا ،وقضى بالكوفة ،مات سنة ٥٢ هـ بالبصرة/ع.(٤)

٣ - ابن عليه ،اسماعيل بن ابراهيم ،ثقة حافظ ،وتقدم في (٢٥/٣ ط).

٤ - ابن بريده ،عبدالله بن بريدة بن الحصيب ،ثقة تقدم في (٢٢/٩ ١ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،بصيغة الجزم .

الحكم على الاثر :

من طريق ابن أبي شيبة ،اسناده صحيح لانه متصل ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ :٢٠ ،الفاتحة.

(١) في المصنف ١ :٣٦٠ ،الصلاة ،من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.

(٢) الجريرى ،بضم الجيم وفتح الراء الاولى وسكون الياء المثناة من تحتها بعدها راء أخرى ، هذه النسبة الى جرير بن عباد أخي الحارث بن عباد بن ضبيعة (اللباب ١ :٢٧٦).

(٣) تقريب ص ٢٣٣ ،تهذيب ٤ :٥.

(٤) تقريب ص ٤٢٩.

(٧٥/ ٢٥ ق) أثر ابن عباس في القراءة .(*)

روى معمر عن أيوب عن أبي العالية قال سألت ابن عباس عن القراءة في كل ركعة قال : اقرأ منه ما قل أو كثر ليس من القرآن شيء قليل .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) بنحوه من طريق أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس .

بيان حال الرواة :

١ - أبو العالية البرّاء (٣) ، البصرى ، اسمه زياد وقيل كلثوم وقيل ابن أذينه ، ثقة من الرابعة ، مات في شوال سنة تسعين/خ م س .(٣)

٢ - معمر بن راشد الأزدى ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ ط) .

٣ - أيوب بن أبي تميمه ، كيسان السختياني ، ثقة ثبت ، مات سنة ١٣١هـ/ع .(٤)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، من طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ، الفاتحة .

(١) المصنف ٢ : ٩٤ ، الصلاة ، باب قراءة أم القرآن حديث ٢٦٢٦ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١ ، الصلاة ، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

(٣) البرّاء : بالتشديد .(تقريب ص ٦٥٣ ، تهذيب ١٢ : ١٤٣).

(٤) تقريب ص ١١٧ وله ترجمة في (١٣٥/ ٢٧ ط) .

أثر الحسن البصرى فيمن نسي قراءة الفاتحة.(*)

١ - (٧٦/٩ط) : روى عن الحسن أن من نسي قراءة فاتحة الكتاب وقرأ غيرها لم يضره وتجزيه .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ،بسنده عن الحسن عن رجل لم يقرأ بفاتحة الكتاب ،قال : ان كان قرأ غيرها أجزأ عنه.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

٢ - (٧٧/١٠ط) : وعن ابراهيم النخعي نحو قول الحسن.(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) بسنده عن حماد بن أبي سليمان (٢) قال : سألت ابراهيم عن الرجل ينسى فاتحة الكتاب فيقرأ سورة أو يقرأفاتحة الكتاب ولا يقرأ معها شيئا قال : يجزيه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ،سورة الفاتحة.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٩٦ ،الصلاة ،ما قالوا فيه اذا نسى أن يقرأ الحمد .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٠/٤٤ ق).

الحكم على الأثر :

في اسناده حجاج بن أرطأة (١) ،وهو صدوق كثير الخطأ ،وفيه أيضا حماد بن أبي سليمان ،وهو صدوق له أوهام ،وبقية رجال الاسناد ثقات.

٣ - (٧٨/١١ط) : وعن الشعبي نحو قول الحسن. (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) بسنده عن جابر عن عامر (٣) والحكم (٤) في رجل نسي فاتحة الكتاب قال الشعبي : يسجد سجدتي السهو وقال الحكم : يقرأها اذا ذكرها .

الحكم على الأثر :

في اسناده جابر بن يزيد الجعفي (٥) ،وهوضعيف وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠ ،سورة الفاتحة.

(١) حجاج بن أرطأة ،بفتح الهمزة ،ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطأة ،الكوفي ،القاضي أحد الفقهاء ،صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة ١٤٥هـ/بخ م ٤ .(تقريب : ١٥٢) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٩٦ ،الصلاة،ماقالوا فيه اذا نسي أن يقرأ الحمد .

(٣) عامر بن شراحيل ، ثقة ،تقدم في (٦/ ٥ ر) .

(٤) الحكم بن عتيبة،بالمثناة ثم الموحدة ،مصغرا أبو محمد الكندى ،الكوفي ثقة ثبت فقيه الا انه ربما دلس ،مات سنة ١١٣هـ/ع (تقريب ١٧٥ ، تبصير المنتبه ٣/ ٩٢٩) .

(٥) تقدمت ترجمته برقم (٣٦/٦٤ ر) .

(٧٩/١٢ ط) أثر جابر بن زيد في القراءة.(*)

روى وكيع عن جرير بن حازم عن الوليد بن يحى أن جابر بن زيد قام يصلى ذات يوم فقرأ * مُدْهَآمَّتَانِ *(١) ثم ركـــع.

تخريجـه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) بنحوه من طريق وكيع به.

بيان حال الرواة :

١ - جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدى، أبو النضر البصـــرى، ثقة، في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام اذا حدث من حفظه، من السادسة، مات سنة ١٧٠هـ/ع.(٣)

٢ - الوليد بن يحى، قال جرير بن حازم رجل من الحى عن جابر بن زيد يعد في البصريين.(٤)

٣ - جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدى، مشهور بكنيته، ثقة فقيه، من الثالثة مات سنة ثلاث وتسعين، ويقال ثلاث ومائة/ع.(٥)

٤ - وكيع بن الجراح، ثقة تقدم في (٤٢/٥ ط).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا، بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

في اسناده الوليد بن يحى سكت عنه البخارى، وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٠، الفاتحة.

(١) سورة الرحمن، الآية ٦٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١، الصلاة، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.

(٣) تقريب ص ١٣٨، تهذيب ٢ : ٦٩.

(٤) التاريخ الكبير للامام البخارى ٨ : ١٥٧، ترجمة رقم ٢٥٥١.

(٥) تقريب ص ١٣٦، تهذيب ٢ : ٣٨.

(٨٠/ ٤٣ر) حديث أبي هريرة في المسيء صلاته .(*)

قال عليه الصلاة والسلام للاعرابي "... ثم اقرأ ما تيسر من القرآن .."

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) من حديث أبي هريرة ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام "... اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن .." واللفظ للبخارى .

(٨١/ ٤٤ر) وعن رفاعه بن رافع نحو حديث أبي هريرة .(*)

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥) وأحمد (٧) وابن حبان (٨) والحاكم (٩) ،من حديث رفاعه بن رافع ،بنحو حديث أبي هريرة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢١ ،سورة الفاتحة .
(١) صحيح البخارى ١ : ١٨٤ ،باب وجوب القراءة للامام والمأموم.
(٢) صحيح مسلم ٢ : ١١ ،باب قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة .
(٣) سنن أبي داود ١ : ٢٢٦ ، ٢٢٧ ،باب صلاة من لايقيم صلبه ..
(٤) سنن الترمذى ٢ : ١٠٠-١٠٣ ،باب ما جاء في وصف الصلاة ، حديث ٣٠٢ ، ٣٠٣ .
(٥) سنن النسائي ٢ : ١٢٤ ، ١٩٣ ،حديث ٨٨٤ ، ١٠٥٣ .
(٦) سنن ابن ماجه ١ : ٣٣٦ ،باب اتمام الصلاة.
(٧) المسند ٤ : ٣٤٠ ،حديث رفاعة بن رافع .
(٨) صحيح ابن حبان ٣ : ١٣٨ ،حديث ١٧٨٤ .
(٩) المستدرك ١ : ٢٤١ ، ٢٤٢ ،الصلاة ،الأمر بالاطمئنان واعتدال الاركان في الصلاة .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى ،وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .(١)

*

(م٨٢/ ٤٥ر) حديث رفاعة في المسيء صلاته.(*)

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ، حدثنا (موسى)(٢) بن اسماعيل ، حدثنا حماد عن اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن (عمه)(٣) أن رجلا دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم على النبي عليه الصلاة والسلام فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له ارجع فصل فانك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان يصلي ثم جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام فسلم فرد عليه ثم قال له ارجع فانك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات ،فقال عليه الصلاة والسلام ،انه لا تتم صلاة واحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء مواضعه ثم يكبر ويحمد الله تعالى ويثنى عليه ويقرأ بما شاء من القرآن ثم يقول الله اكبر ثم يركع حتى يطمئن مفاصله .. الحديث .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٨١/ ٤٤ر) .

(*) أحكام القرآن ١ :٢٢ ،سورة الفاتحة.

(١) مجمع الزوائد ١ :١٠٤ ،باب تحريم الصلاة وتحليلها ،انظر المعجم الكبير ٥ :٣٨ ،حديث ٤٥٢٦ ،٤٥٢٨ .

(٢) في الأصل (موءمل) والتصحيح من سنن أبي داود ١ :٢٢٦ ، حديث ٨٥٧ .

(٣) في الأصل (عمر) والتصحيح من سنن أبي داود ١ :٢٢٦ ،حديث ٨٥٧ .

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن اسماعيل المنقرى [(١)] ،أبو سلمة التبوذكي [(٢)] ،مشهور بكنيته وباسمه ،ثقة ثبت ،من صغار التاسعة ،مات سنة ٢٢٣هـ/ع. [(٣)]

٢ - حماد بن سلمة بن دينار البصرى ،أبو سلمة ،ثقة عابد ،أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخرة ،من كبار الثامنة ،مات سنة ١٦٧ هـ/خت م ٤. [(٤)]

٣ - اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصارى المدني ، ثقة حجة من الرابعة ،مات سنة ١٣٢ وقيل بعدها /ع. [(٥)]

٤ - علي بن يحى بن خلاد بن رافع بن مالك الزرقي [(٦)] ،ثقة ،من الرابعة ،مات سنة ١٢٩هـ روى عن أبيه وعن عم أبيه رفاعه بن رافع وآخرين /خ د س ق . [(٧)]

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده انقطاع ،وهكذا أورده أبو داود منقطعا ثم أورده متصلا في الأحاديث التي بعده. [(٨)]

قال المنذرى : المحفوظ في هذا على بن يحى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعه . [(٩)]

---

(١) المنقرى ،بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وفي آخرها راء ،نسبة الى منقر بن عبيد (اللباب ٣/ ٢٦٤)

(٢) التبوذكي ،بفتح التاء وضم الباء بعدها واو ساكنة ثم زال معجمة مفتوحة ،نسبة الى بيع السماد ، (اللباب ١ :٢٠٧).

(٣) تقريب ص ٥٤٩ ،تهذيب ١٠ :٣٣٣.

(٤) تقريب ص ١٧٨ ،تهذيب ٣ :١١.

(٥) تقريب ص ١٠١.

(٦) الزرقي بضم الزاى وفتح الراء وفي آخرها القاف ،نسبة الى بني زريق ، بطن من الأنصار من الخزرج ،وهو زريق بن عامر ،اللباب ٢ :٦٥.

(٧) تقريب ص ٤٠٦ ،تهذيب ٧ :٣٩٤.

(٨) انظر سنن أبي داود ١ :٢٢٦، ٢٢٧ ،الحديث ٨٥٧-٨٦٠.

(٩) انظر مختصر سنن أبي داود للمنذرى ١ :٤٠٦ ،باب صلاة من لا يقيم صلبه ..

(م ٨٣/٤٦ر) حديث أبي هريرة في المسيء صلاته.[*]

حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن المثنى،

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله، حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رجلا دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم وذكر نحوه، ثم قال:

اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع .."

الحديث.

تخريجه :

تقدم تخريجه برقم (٨٠/٤٣ر).

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن المثنى بن عبيد العنزى[(١)]، أبو موسى البصرى، المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت من العاشرة، مات سنة ٢٥١ هـ وقيل ٢٥٢ هـ ./ع[(١)]

٢ - عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة ١٤٧هـ/ع.[(٢)]

٣ - أبو سعيد كيسان المقبرى، المدني مولى أم شريك، ويقال هو الذى يقال له صاحب العباء، ثقة ثبت من الثانية، مات سنة ١٠٠هـ/ع[(٣)]

٤ - البقية تقدم بيان حالهم.

الحكم على سند المؤلف :

اسناده متصل ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث :

حديث صحيح، لأنه متفق عليه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٢، سورة الفاتحة.
(١) العنزى، بفتح النون والزاى (تقريب ص ٥٠٥ تهذيب ٩ : ٤٢٥)
(٢) تقريب ص ٣٧٣، تهذيب ٧ : ٣٨.
(٣) تقريب ص ٤٦٣، تهذيب ٨ : ٤٥٣.

(٨٤ / ٤٧ ر) حديث أبي سعيد الخدري في قراءة الفاتحة.[*]

حدثنا عبد الباقي بن قانع، حدثنا أحمد بن علي الخراز، حدثنا عامر بن سيار، حدثنا أبو شيبة ابراهيم بن عثمان، حدثنا (أبوسفيان)[١] عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا صلاة الا بقراءة يقرأ فيها فاتحة الكتاب أو غيرها من القرآن.

تخريجه:

١ - أخرجه الترمذي[٢] وابن ماجه[٣] وأبوحنيفة[٤] وابن أبي شيبة[٥] وأبو يعلى[٦]، بنحوه، من حديث أبي سفيان به.

٢ - وأخرجه أبوداود[٧] وأحمد[٨] وابن حبان[٩]، بنحوه، من حديث قتادة عن أبي نضرة به.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٢، سورة الفاتحة.

(١) في الأصل سفيان، والتصحيح ممن أخرج الحديث.

(٢) سنن الترمذي ٢ : ٣، حديث ٢٣٨، باب تحريم الصلاة وتحليلها.

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٤، باب القراءة خلف الامام.

(٤) جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي ١ : ٣١٢، الفصل الثاني في القراءة والقنوت..

(٥) في المصنف ١ : ٣٦١، باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.

(٦) في مسنده ٢ : ٣٣٦، مسند أبي سعيد الخدري.

(٧) سنن أبي داود ١ : ٢١٦، الصلاة، باب من ترك القراءة في الصلاة.

(٨) المسند ٣ : ٤٥، ٩٧، مسند أبي سعيد الخدري.

(٩) صحيح ابن حبان ٣ : ١٤٠، حديث ١٧٨٧.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،أبو الحسين الحافظ ،قال الدارقطني : يحفظ ولكنه يخطئ ويصيب ،وقال البرقاني : هو عندي ضعيف ورأيت البغداديين يوثقونه ،وقال أبو الحسن بن الفرات : حدث به اختلاط قبل موته بسنتين ،وقال الخطيب : لا أدري لماذا ضعفه البرقاني فقد كان ابن قانع من أهل العلم والدرايه ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ،وقد تغير في آخر عمره ،مات سنة ٣٥١هـ،وقال ابن حزم : اختلط ابن قانع قبل موته بسنة وهو منكر الحديث تركه أصحاب الحديث جملة ،قال الخطيب : ما اعلم أحدا تركه وانما صح انه اختلط فتجنبوه.(١) وقال ابن كثير عنه : وكان ثقة أمينا حافظا..(٢)

٢ - أحمد بن علي بن الفضيل ،الخراز المقرئ ،كان ثقة ،روى عنه عبد الباقي وآخرون ،مات سنة ٢٨٦هـ.(٣)

٣ - عامر بن سيار ،قال ابن أبي حاتم ،سألت أبي عنه فقال : رجل مجهول . ذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أغرب ،مات في حدود ٢٤٠هـ.(٤)

٤ - ابراهيم بن عثمان بن عبد الله ،أبو شيبة العبسي قاضي واسط،مشهور بكنيته ،متروك الحديث من السابعة ،مات سنة ١٦٩هـ/ت ق .(٥)

---

(١) تاريخ بغداد ١١ : ٨٨،تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٨٣،لسان الميزان ٣ : ٣٨٣.
(٢) البداية والنهاية ١١ : ٢٤٢.
(٣) تاريخ بغداد ٤ : ٣٠٣.
(٤) الجرح والتعديل ٦ : ٣٢٢ ،لسان الميزان ٣ : ٢٢٣.
(٥) تقريب ص ٩٢ ،وانظر الجرح والتعديل ٢ : ١١٥،الكاشف ١ : ٤٣، التهذيب ١ : ١٤٤.

٥ - أبو سفيان طريف بن شهاب أو ابن سعد السعدى ،ضعيف من السادسة /ت ق .(١)

٦ - أبو نضرة المنذر بن مالك بن قطعة(٢) العبدى البصرى ،مشهور بكنيته ،ثقة من الثالثة . مات سنة ١٠٨ هـ أو ١٠٩هـ/ خت م ٤ .(٣)

٧ - أبو سعيد الخدرى ،سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصارى له ولأبيه صحبة ،استصغر بأحد ثم شهد مابعدها ،وروى الكثير مات بالمدينة ./ع(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ،لأن أبا شيبة متروك ،وأبا سفيان ضعيف .

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف ،ضعيف جدا ،وهو ضعف لا ينجبر بغيره. لكن الحديث ثبت من طريق آخر أخرجه أبو داود وأحمد وابن حبان ،وصححه ابن حجر بقوله اسناده صحيح .(٥)

وحسنه الترمذى ،بقوله : هذا حديث حسن.(٦)

---

(١) تقريب ص ٢٨٢ .

(٢) قُطَعه ،بضم القاف وفتح المهملة . (تقريب ٥٤٦) .

(٣) تقريب ص ٥٤٦ .

(٤) تقريب ص ٢٣٢ .

(٥) تلخيص الحبير ١ :٢٣٢ ،حديث ٣٤٥ .

(٦) سنن الترمذى ٢ :٣ ،حديث ٢٣٨ .

(م ٨٥/٤٨ر) حديث رفاعة في المسيء صلاته.(*)

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ،حدثنا وهب بن بقية عن خالد عن محمد بن عمرو عن علي بن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع ،بهذه القصة ،قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قمت فتوجهت الى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٨١/ ٤٤ر).

بيان حال الرواة :

١ - وهب بن بقية بن عثمان الواسطي ،أبو محمد ،يقال له وهبان ، ثقة من العاشرة ،مات سنة ٢٣٩ هـ./م د ت.(١)

٢ - خالد بن عبدالله بن حرملة المدلجي(٢) ،حجازى مقبول ،من السادسة ،وكان يرسل ،ووهم من ذكره في الصحابة./م(٣)

٣ - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي(٤) ،المدني ،صدوق له أوهام ،من السادسة ،مات سنة ١٤٥هـ/ع.(٥)

٤ - البقية تقدم بيان حالهم.

(*) أحكام القرآن ١ :٢٢ ،٢٣ ، سورة الفاتحة.

(١) تقريب ص ٥٨٤ ،تهذيب ١١ :١٥٩.

(٢) المُدلِجي ،بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام وفي آخرها جيم ،نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة ،بطن كبير من كنانة. اللباب ٣ :١٨٣.

(٣) تقريب ص ١٨٨ تهذيب ٣ :٩٩ ،الجرح والتعديل ٣ :٣٣٩.

(٤) الليثي ، بفتح اللام وسكون الياء وفي آخرها ثاء مثلثة ،نسبة الى ليث بن كنانة والى ليث بن بكر بن عبد مناة. اللباب ٣ :١٣٧.

(٥) تقريب ص ٤٩٩ ،تهذيب ٩ :٣٧٥ ،الجرح والتعديل ٨ :٣٠.

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده خالد بن عبدالله بن حرملة ،وهو مقبول ،وفيه أيضا محمد بن عمرو ،وهو صدوق له أوهام ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

تقدم في الحديث (٨١/ ٤٤ر).

*

(٨٦/ ٤٩ر) حديث أبي هريرة في القراءة.(*)

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ،حدثنا ابراهيم بن موسى ، حدثنا عيسى عن جعفر بن ميمون البصرى ،حدثنا أبو عثمان النهدى عن أبي هريرة قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخرج فنادى في المدينة أنه لا صلاة الا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود ،بمثله ،عن شيخه ابراهيم بن موسى به.(١)

٢ - وأخرجه الترمذى(٢) وابن حبان(٣) والدارقطني(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٣ ،سورة الفاتحة.

(١) في السنن ١ : ٢١٦ ،حديث ٨١٩.

(٢) سنن الترمذى ٢ : ١٢١ ،باب ما جاء في ترك القراءة خلف الامام اذا جهر بالقراءة .

(٣) صحيح ابن حبان ٣ : ١٤١ ،حديث ١٧٨٨.

(٤) سنن الدارقطني ١ : ٣٢١ ،باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة خلف الامام.

والحاكم[(١)] والبيهقي[(٢)]، بنحوه، من حديث أبي عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي، أبو اسحاق الفراء الرازي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات بعد سنة ٢٢٠هـ/ع.[(٣)]

٢ - عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي، كوفي، نزل الشام مرابطا، ثقة مأمون من الثامنة، مات سنة ١٨٧ هـ وقيل ١٩١هـ/ع[(٤)]

٣ - جعفر بن ميمون التميمي، أبو علي أو أبو العوام، بياع الأنماط، صدوق يخطيء، من السادسة /ر ٤.[(٥)]

٤ - عبد الرحمن بن مل[(٦)]، أبو عثمان النهدي[(٧)]، مشهور بكنيته مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة ٩٥ هـ وقيل بعدها، عاش ١٣٠ سنة وقيل اكثر /ع.[(٦)]

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده جعفر بن ميمون وهو صدوق يخطيء، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) المستدرك ١: ٢٣٩، الصلاة، اذا قرأ الامام فلا تقرأ الا بأم القرآن.
(٢) السنن الكبرى ٢: ٣٧٥، باب تعيين القراءة المطلقة..
(٣) تقريب ص ٩٤.
(٤) تقريب ص ٤٤١، تهذيب ٨: ٢٣٧.
(٥) تقريب ص ١٤١، تهذيب ٢: ١٠٨.
(٦) مل، بلام ثقيلة والميم مثلثة (تقريب ص ٣٥١).
(٧) النهدي، بفتح النون وسكون الهاء وبعدها دال مهملة، نسبة الى نهد بن زيد بن ليث (اللباب ٣: ٣٣٦).

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي.(١)

وضعفه العقيلي من طريق جعفر بن ميمون ، وقال : ولا يتابع عليه ،(٢)
والحديث في هذا الباب ثابت من غير هذا الوجه.(٣)

*

(م٨٧/ ٥٠ر) حديث أبي هريرة في القراءة.(*)

روى ابن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج .

تخريجه :
تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٢/ ١١ر) .

حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينه ، ثقة حافظ ، وتقدم في (١٢/ ١١ر) .
٢ - العلاء بن عبد الرحمن ، صدوق ربما وهم ، تقدم في (١٢/ ١١ر) .
٣ - عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ، ثقة ، تقدم في (١٢/ ١١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/ ٢٣ ، سورة الفاتحة.
(١) في المستدرك ١ : ٢٣٩ .
(٢) الضعفاء الكبير ١ : ١٩٠ ترجمة جعفر بن ميمون .
(٣) انظر المجموع شرح المهذب للنووي ٣ : ٣٢٧-٣٢٩ ، فرع في مذاهب العلماء في القراءة في الصلاة ، وانظر أيضا تلخيص الحبير لابن حجر ١ : ٢٣١ ، حديث ٣٤٢ .

غريب الحديث :

فهي خداج : أى ناقصة.

قال النووى : الخداج بكسر الخاء المعجمة ،قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبوحاتم السجستاني والهروى وآخرون الخداج النقصان.[١]

وقال الخطابي : معناه ناقصة نقص فساد وبطلان ، تقول العرب: أخدجت الناقة اذا ألقت ولدها وهو دم ، لم يستبن خلقه ، فهي مخدج ،والخداج اسم مبني منه .[٢]

*

(٨٨/ ١٥ ر) حديث عائشة في القرآن.[*]

روى عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه[٣] وابن أبي شيبة[٤] وأحمد[٥] والطحاوى[٦]

(*) أحكام القرآن ، ١/ ٢٤ ،سورة الفاتحة.

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ١٠١/٤ ، باب قراءة الفاتحة في كل ركعة.

(٢) معالم السنن بذيل مختصر أبي داود للمنذرى ١ : ٣٨٨ ،حديث ٧٨٤ .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٤ باب القراءة خلف الامام .

(٤) في المصنف ١ : ٣٦٠ باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب .

(٥) المسند ٦ : ١٤٢ ، ٢٧٥ ، مسند عائشة .

(٦) شرح معاني الآثار ١ : ٢١٥ باب القراءة خلف الامام .

بنحوه ، من حديث محمد بن اسحاق (١) عن يحى بن عباد (٢) عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها .

بيان حال الرواة :

عباد بن عبدالله بن الزبير ، كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته اذا حج ثقة من الثالثة/ع . (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

اسناده حسن ، لأن محمد بن اسحاق ، صدوق صرح بالسماع ، كما في رواية أحمد والطحاوى . والحديث ثابت من طريق أبي هريرة ، أخرجه مسلم. (٤)

---

(١) محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولاهم ، المدني نزيل العراق ، امام المغازى ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة ١٥٠ هـ ، ويقال بعدها /خت م ٤ . تقريب ص ٤٦٧ .

(٢) يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، المدني ، ثقة ، مات بعد المائة / ر ٤ . تقريب ص ٥٩٢ .

(٣) تقريب ص ٢٩٠ ، تهذيب ٥ : ٩٨ .

(٤) انظر الحديث الذى قبله ٨٧/٥٠ ر.

(٨٩/٥٢ ر) حديث فيما يكتب للرجل من صلاته.[*]

عن النبي صلى الله عليه وسلم ،أن الرجل ليصلى الصلاة يكتب له نصفها خمسها عشرها.

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسي[١] وأحمد[٢] وأبو داود[٣] وأبو يعلى[٤] والطحاوي[٥] ،بنحوه ،من حديث عمار بن ياسر -رضي الله عنه.

الحكم على الحديث :

صححه السيوطي[٦] ،الزين العراقي[٧] ،ومن المتأخرين حسنه الألباني.[٨]

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٤ ،سورة الفاتحة.

(١) مسند أبي داود الطيالسي ص ٩٠ ،مسند عمار بن ياسر.

(٢) في المسند ٤ : ٢٦٤، ٣٢١ ،مسند عمار.

(٣) سنن أبي داود ١ : ٢١١ ،حديث ٧٩٦.

(٤) مسند أبي يعلى بتحقيق حسين سليم أسد ٣ : ١٩٠.

(٥) مشكل الآثار ٢ : ٣٠ ،بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : بأن الرجل ليصلى الصلاة ...

(٦) الجامع الصغير : ١ : ٧٩.

(٧) فيض القدير للمناوى ٢ : ٣٣٤ ،حديث ١٩٧٨،وانظر طرح التثريب في شرح التقريب ٢ : ٣٧٢ ،باب الخشوع والأدب.

(٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته ٢ : ٦٥ ، حديث ١٦٢٢.

(م٩٠/٥٣ر) حديث أبي هريرة في القراءة.(*)

روى محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى صلاة ولم يقرأ فيها شيئا من القرآن فهي خداج فهي خداج فهي خداج ، غير تمام .

تخريجه :

تقدم تخريجه (١) من حديث سفيان بن عيينه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ، ومن حديث مالك بن أنس عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة ، بلفظ " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام .. "

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عجلان المدني ، صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٨هـ/ خت م ٤.(٢)

٢ - عجلان ، مولى فاطمة بنت عقبة المدني ، لا بأس به من الرابعة/ خت م ٤.(٣)

الحكم على سند المؤلف : أورده المؤلف معلقا.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٤ ، سورة الفاتحة.

(١) انظر (١٢/١١ر) ، (١٢/١٣ر).

(٢) تقريب ص ٤٩٦ ، تهذيب ٩ : ٣٤١.

(٣) تقريب ص ٣٨٧ ، تهذيب ٧ : ١٦٢.

الحكم على الحديث :

الحديث من طريق مالك بن أنس ، وابن عيينه ، صحيح ، لأن مسلما أخرجه وهو المحفوظ ، أما من طريق محمد بن عجلان .

قال أبو بكر الرازى : وهذا الحديث يعارض حديث مالك وابن عيينه في ذكرهما فاتحة الكتاب دون غيرهما ... وقال : ولا يجوز أن يعارض مالك وابن عيينة بمحمد بن عجلان بل السهو والاغفال أجوز عليه منهما فلا يعترض على روايتهما به .

*

(م٩١/ ٥٤ ر) حديث أبي هريرة في القراءة.(*)

روى العلاء بن عبد الرحمن عن (أبيه)(١) وعن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين فنصفها لي و نصفها لعبدى فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدى ... الحديث .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٢ /١١ ر) ، (٣ /١٢ ر) ، (٨٧/٥٠ر) .

بيان حال الرواة :

تقدم في (٢ /١١ ر) ، (٣ /١٢ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٤ ، سورة الفاتحة .

(١) في الأصل (عائشة) والتصحيح من صحيح مسلم ١ : ٢٩٦ ، باب وجوب قراءة الفاتحة .

(٩٢/ ٥٥ر) حديث المطلب بن أبي وداعة في الصلاة.(*)

روى شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله ابن نافع بن (العمياء) (١) عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن أبي وداعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الصلاة مثنى مثنى ، وتشهد في كل ركعتين وتبأس و (تمسكن) (٢) و تقنع (يديك) (٣) وتقول اللهم فمن لم يفعل فهي خداج ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٤) وابن ماجه (٥) والطيالسي (٦) وأحمد (٧) وابن خزيمة (٨) والدارقطني (٩) والبيهقي (١٠) من حديث المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٥ ، سورة الفاتحة.

(١) في الأصل ، العميان ، والتصويب من مسند أحمد ٤ : ١٦٧ حديث المطلب.

(٢) في الأصل (تمكن) والتصويب من المصدر نفسه ٤ : ١٦٧ ، حديث المطلب.

(٣) في الأصل (لربك) والتصويب من المصدر السابق ٤ : ١٦٧ ، حديث المطلب.

(٤) سنن أبي داود ٢ : ٢٩ باب في صلاة النهار.

(٥) سنن ابن ماجه ١ : ٤١٩ باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

(٦) مسند الطيالسي ص ١٩٥ حديث المطلب رضي الله عنه.

(٧) المسند ٤ : ١٦٧ حديث المطلب.

(٨) صحيح ابن خزيمة ٢ : ٢٢٠ ، ٢٢١ حديث رقم ١٢١٢ ، ١٢١٣.

(٩) سنن الدارقطني ١ : ٤١٨ باب صلاة النافلة في الليل والنهار.

(١٠) السنن الكبرى ٢ : ٤٨٧ ، ٤٨٨ باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

٢ - وأخرجه أيضا الترمذى [١] وأحمد [٢] وابن خزيمة [٣] والدارقطني [٤] والبيهقي [٥] من حديث الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ، ثقة حافظ ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر).

٢ - عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصارى ، أخو يحى المدني ، ثقة من الخامسة مات سنة ١٣٩/ع [٦].

٣ - (عمران) [٧] بن أبي أنس القرشي العامرى ، نزل الاسكندرية ثقة من الخامسة مات سنة ١١٧هـ بالمدينة /بخ م د ت س [٨].

٤ - عبد الله بن نافع بن العمياء ، مجهول من الثالثة / ٤ [٩].

٥ - عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي أبو محمد المدني ، أمير البصرة له روءية ، ولأبيه وجده صحبة قال ابن عبد البر ، أجمعوا على ثقته ، مات سنة ٧٩ ويقال ٨٤هـ/ع [١٠].

---

(١) سنن الترمذى ٢ : ٢٢٥ باب ما جاء في التخشع في الصلاة.

(٢) المسند ٤: ١٦٧ حديث المطلب.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٢ : ٢٢٠ ، ٢٢١ حديث رقم ١٢١٢، ١٢١٣.

(٤) سنن الدارقطني ١ : ٤١٨ باب صلاة النافلة في الليل والنهار.

(٥) السنن الكبرى ٢ : ٤٨٧، ٤٨٨ باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى .

(٦) التهذيب ٦ : ١٢٦ ، التقريب ص ٣٣٥.

(٧) في الأصل ، أنس والتصويب من التقريب ص ٤١٥.

(٨) التقريب ص ٤٢٩، وانظر التهذيب ١ : ٣٧٤ ، ٨ : ١٢٣.

(٩) التهذيب ٦ : ٥٠ ، التقريب ص ٣٢٦.

(١٠) التهذيب ٥ : ١٨٠ ، التقريب ص ٢٩٩.

٦ - المطلب بن أبي وداعه ، الحارث بن صبيرة بن سعيد - بالتصغير - السهمي ، أبو عبد الله ، صحابي أسلم يوم فتح مكة ونزل المدينة ومات بها ٠/م ٤٠.(١)

الحكم على سند المؤلف : أورده المؤلف معلقا وفيه عبد الله بن نافع وهو مجهول.

الحكم على الحديث :

الحديث ضعيف لأنّ عبد الله بن نافع بن العمياء مجهول ، وعليه مدار الحديث.(٢)

أقوال أئمة النقد في الحكم عليه :

١ - قال الامام ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الليث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس مرفوعا ، ورواه شعبة عن عبد ربه عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب مرفوعا . قال أبي حديث الليث أصح لأنّ أنس بن أبي أنس لا يعرف وعبد الله ابن الحارث ليس له معنى انما هو ربيعة بن الحارث.(٣)

٢ - وقال الترمذي في العلل الكبير:(٢) سمعت محمد بن اسماعيل يقول : رواية الليث بن سعد أصح من حديث شعبة(٤).

---

(١) صبيرة بمهملة ثم موحدة ، التقريب ص ٥٣٥ ، والتهذيب ١٠ : ١٧٩.

(٢) علل الترمذي الكبير ١ : ٢٥٩ ما جاء في التخشع في الصلاة.

(٣) علل الحديث ١ : ١١٩ ، ١٣٢ علل أحاديث في الصلاة.

(٤) حديث الليث بن سعد ، تقدم في التخريج من طريق الفضل بن عباس رضي الله عنه.

وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع فقال : عن أنس بن أبي أنس، وانما هو عمران بن أبي أنس ، وقال عن عبدالله بن الحارث وانما هو عن عبدالله بن نافع عن ربيعة بن الحارث ، وربيعة ابن الحارث هو ابن عبد المطلب ، فقال هو : عن المطلب ولم يذكر فيه عن الفضل بن عباس .

بيان غريب الحديث :

١ - تبأس : هو من البؤس : الخضوع والفقر ، ويجوز أن يكون أمرا وخبرا يقال بئس يبأس بؤسا وبأساء : افتقر واشتدت حاجته والاسم منه بائس .(١)

٢ - تمسكن : أي تذلل وتخضع ، وهو تمفعل من السكون ، والقياس أن يقال تسكن وهو الأكثر الأفصح .(٢)

٣ - تقنع : أي ترفع .(٣)

----

(١) النهاية في غريب الحديث ١ : ٨٩ باب الباء مع الهمزة .

(٢) المصدر نفسه ٢ : ٣٨٥ باب السين مع الكاف .

(٣) المصدر نفسه ٤ : ١١٤ باب القاف مع النون .

(٥٦/٩٣ ر) (حديث عبادة بن الصامت في القراءة.) (*)

عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
" لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ".

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبوداود (٣) والترمذي (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) بمثله ، من حديث عبادة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٥ ، سورة الفاتحة.
(١) صحيح البخاري ١ : ١٨٤ ، باب وجوب القراءة للامام والمأموم .
(٢) صحيح مسلم ١ : ٢٩٥ ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .
(٣) سنن أبي داود ١ : ٢١٧ ، باب من ترك القراءة في صلاته .
(٤) سنن الترمذي ٢ : ١١٧ ، باب ما جاء في القراءة خلف الامام.
(٥) سنن النسائي ٢ : ١٣٧ ، ايجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة .
(٦) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٣ ، باب القراءة خلف الامام.

ترجمة عبادة :

عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي ، أبوالوليد المدني ، أحد النقباء ، بدري مشهور ، مات بالرملة سنة ٣٤ هـ وله اثنتان وسبعون سنة ، وقيل عاش الى خلافة معاوية. (تقريب ٢٩٢) .

(٩٤/٧٥ ر) (حديث أبي هريرة في القراءة)[*]

حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا أبو داود ،حدثنا ابن بشار ، (حدثنا يحى)[١] ،حدثنا جعفر عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ،أن أنادى أن لا صلاة الا بفاتحة الكتاب فما زاد .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] ،بنحوه من طريق شيخه محمد بن بشار عن يحى بن سعيد القطان به .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بشار بن عثمان البصرى ،أبو بكر ،بُنْدَار[٣] ،ثقة من العاشرة ،مات سنة ٢٥٢هـ ،/ع[٤]

٢ - يحى بن سعيد القطان ،ثقة متقن ،وتقدم في (٥/ ١٤ر) .

٣ - جعفر بن ميمون ،صدوق يخطيء ،وتقدم في (٨٦/ ٩٤ر) .

٤ - أبو عثمان عبد الرحمن بن مل ،ثقة ثبت ،وتقدم في (٨٦/ ٩٤ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٥ ،سورة الفاتحة .

(١) في الأصل ساقط ،والزيادة من سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ، حديث ٨٢٠ .

(٢) سنن أبي داود ١ : ٢١٦ ،حديث ٨٢٠ .

(٣) بُنْدَار ،بضم الباء الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة وفي آخرها الراء (اللباب ١ : ١٨٠) .

(٤) تقريب ص ٤٦٩ ،تهذيب ٩ : ٧٠ .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده جعفر بن ميمون ، وهو صدوق يخطيء ، و بقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .(١)

وضعفه العقيلي ، من طريق جعفر بن ميمون ، وقال : لا يتابع عليه .(٢)

والحديث ثابت من غير هذا الوجه .(٣)

*

(حديث أبي سعيد الخدرى في القراءة)(*)

(٥٨/٩٥ ر) : رواه أبو حنيفة .

(٥٩/٩٦ ر) : رواه أبو معاوية .

(٦٠/٩٧ ر) : رواه ابن فضيل (عن)(٤) أبي سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تجزىء صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد لله وسورة .

التخريج :

١ - أخرجه أبو حنيفة عن أبي سفيان عن أبي نضرة به ، بنحوه .(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ، سورة الفاتحة .

(١) المستدرك ١ : ٢٣٩ ، الصلاة ، اذا قرأ الامام فلا تقرأوا الا بأم القرآن .

(٢) الضعفاء الكبير ١ : ١٩٠ .

(٣) انظر الحديث (٤٩/٨٦ ر) .

(٤) في الاصل (بالواو) والتصحيح من مصنف ابن أبي شيبة وسنن الترمذى وابن ماجه ومسند أبي يعلى .

(٥) جامع المسانيد لأبي المؤيد الخوارزمي ١ : ٣١٢ الفصل الثاني في القراءة والقنوت ...

٢ - ومن طريق أبي معاوية، لم أعثر عليه.

٣ - وأخرجه الترمذى [(١)] وابن ماجه [(٢)] وابن أبي شيبة [(٣)] وأبويعلى [(٤)]، بنحوه من حديث ابن فضيل به.

بيان حال الرواة :

١ - أبو حنيفة، فقيه مشهور، تقدم في (٩٤/٣ اق).

٢ - أبو معاوية، شيبان بن عبد الرحمن التميمي، مولاهم، النحوى البصرى، نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب، يقال أنه منسوب الى نحوه، بطن من الأزد، لا الى علم النحو، مات سنة ٦٤ اهـ/ع [(٥)]

٣ - ابن فضيل، محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن، الكوفي، صدوق عارف، رمي بالتشيع من التاسعة، مات سنة ٩٥ اهـ/ع. [(٦)]

٤ - البقية تقدم بيان حالهم في (٧/٨٤ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا. وفيه أبو سفيان طريف السعدى، وهوضعيف.

الحكم على الحديث :

في اسناده أبو سفيان طريف بن شهاب السعدى، وهوضعيف [(٧)]، لكن الحديث ثابت من طريق قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى، وصححه ابن حجر. [(٨)]

---

(١) سنن الترمذى ٢ : ٣، الحديث ٢٣٨.
(٢) سنن ابن ماجه ١ : ٢٧٤، الحديث ٨٣٩.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٦١، من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب.
(٤) مسند أبي يعلى ٢ : ٣٣٦، الحديث ١٠٧٧.
(٥) تقريب ص ٢٦٩، تهذيب ٤ : ٣٧٣.
(٦) تقريب ص ٥٠٢.
(٧) لمزيد من التفصيل انظر مصباح الزجاجة ١ : ١٧٣، حديث ٣٠٩.
(٨) لمزيد من التفصيل، انظر الحديث (٧/٨٤ ر).

(٩٨ / ٦١ ر) حديث (لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد) [*]

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني [١] والحاكم [٢] والبيهقي [٣] ،بمثله ، من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق [٤] وابن أبي شيبة [٥] والبيهقي [٣] ،بمثله من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر : حديث (لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد) مشهور بين الناس وهو ضعيف ليس له اسناد ثابت ،أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة ،وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضا .اهـ [٦]

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ،سورة الفاتحة .

(١) سنن الدارقطني ١ : ٤٢٠ ،باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه .

(٢) المستدرك ١ : ٢٤٦ ،الصلاة .

(٣) السنن الكبرى ٣ : ٥٧ ،باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .

(٤) مصنف عبد الرزاق ١ : ٤٩٧ ،باب من سمع النداء .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١ : ٣٤٥ ،من قال اذا سمع المنادى فليجب .

(٦) تلخيص الحبير ٢ : ٣١ ،كتاب صلاة الجماعة ،حديث ٥٦٤ .
وانظر لمزيد من التفاصيل (العلل المتناهية ١/ ٤١٠ ،التذكرة في الأحاديث المشتهرة ص ٦٠ ،تنزيه الشريعة المرفوعة ٢/ ٩٩ ،الفوائد المجموعة ص ٢١ ،ارواء الغليل ٢/ ٢٥١) .

(٩٩/٦٢ر) حديث (من سمع النداء فلم يجب فلاصلاة له).[*]

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه [١] وابن حبان [٢] والدارقطني [٣] والحاكم [٤] والبيهقي [٥] والبغوي [٦]، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له ، الا من عذر) واللفظ لابن ماجه.

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .

وصححه ابن حجر.[٧]

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦ ، سورة الفاتحة.

(١) سنن ابن ماجه ١ : ٢٦٠ ، حديث ٧٩٣ ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة.

(٢) صحيح ابن حبان ٣ : ٢٥٣ ، حديث ٢٠٦١.

(٣) سنن الدار قطني ١ : ٤٢٠ ، باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه الا من عذر .

(٤) المستدرك ١ : ٢٤٥ ، الصلاة ، من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له.

(٥) السنن الكبرى ٣ : ٥٧ باب ما جاء في التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .

(٦) شرح السنة ٣ : ٣٤٨ ، حديث ٧٩٤ ، ٧٩٥.

(٧) تلخيص الحبير ٢ : ٣٠ ، حديث ٥٦٤ ، وانظر (ارواء الغليل للألباني ٢ : ٣٣٦ ، حديث ٥٥١).

(١٠٠/٦٣ ر) حديث (لا ايمان لمن لا أمانة له) (*)

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وأبويعلى (٢) وابن حبان (٣) والبيهقي (٤) والبغوى (٥)، بمثله من حديث أنس بن مالك. وتمام الحديث (ولا دين لمن لا عهد له). واللفظ لأحمد.

الحكم على الحديث :

حسنه البغوى، بقوله : هذا حديث حسن.

وقال البزار : لا نعلم رواه بهذا اللفظ مرفوعا الا أنس، ولا نعلم له الا هذا الطريق، وأبو هلال (٦)، روى عنه جماعة وكان غير حافظ. اهـ (٧)

وقال الهيثمي : فيه أبوهلال وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره. (٨)

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٦، سورة الفاتحة.

(١) مسند أحمد ٣ : ١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١، أحاديث أنس بن مالك.

(٢) مسند أبي يعلى ٥ : ٢٤٧، ٦ : ١٦٥، مسند أنس.

(٣) صحيح ابن حبان ١ : ٢٠٨، حديث ١٩٤.

(٤) السنن الكبرى ٦ : ٢٨٨، باب ما جاء في الترغيب في أداء الأمانات.

(٥) شرح السنة ١ : ٧٥، حديث ٣٨.

(٦) محمد بن سليم، أبو هلال الراسبي، بمهملة ثم موحدة، البصري، قيل كان مكفوفا، وهو صدوق فيه لين، مات آخر سنة ١٦٧ هـ، وقيل قبل ذلك. /خت ٤. (تقريب ص ٤٨١، تهذيب ٩ : ١٩٥).

(٧) كشف الأستار عن زوائد البزار ١ : ٦٨، حديث ١٠٠.

(٨) مجمع الزوائد للهيثمي ١ : ٩٦، باب لا ايمان لمن لا أمانة له.

(١٠١/ ٦٤ ر) حديث (أبي سعيد الخدرى في الرقية بفاتحة الكتاب) (*) .

حدثنا عبد الباقي ،حدثنا معاذ بن المثنى ، حدثنا سعيد بن المعلى ،حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جعفر بن اياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : كنا في سرية فمررنا بحى من العرب ،فقالوا سيد لنالدغته العقرب ،فهل فيكم راق ،قال : قلت : أنا ولم أفعله ،حتى جعلوا لنا جعلا ،جعلوا لنا شاة ،قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب سبع مرات فبرأ ، فأخذت الشاة ، ثم قلت : حتى نأتي النبي عليه الصلاة والسلام،فأتيناه فأخبرناه ،فقال : علمت أنها رقية حق ، اضربوا لي معكم بسهم .

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والدارقطني (٦) ،بنحوه ،من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى .

(*) أحكام القرآن ١ :٢٧ ،سورة الفاتحة.

(١) سنن الترمذى ٤ :٣٩٨ ،حديث ٢٠٦٣ .

(٢) عمل اليوم والليلة ،للنسائي ص ٥٦١ حديث ١٠٢٧ .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ :٧٢٩ ،باب أجر الراقي .

(٤) المسند ٣ :١٠ ، مسند أبي سعيد الخدرى.

(٥) في صحيحه ٧ :٦٣٧ ،حديث ٦٠٧٩ .

(٦) سنن الدارقطني ٣ :٦٣، ٦٤ .

بيان حال الرواة :

١ - معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ ،أبو المثنى ،ثقة متقن،سمع القعنبي و محمد بن كثير و مسلم بن ابراهيم وآخرين ،وعنه أبو بكر الشافعي وجعفر المؤدب والطبراني وعبد الباقي وآخرون،عاش ثمانين سنة ،وتوفي سنة ٢٨٨هـ.(١)

٢ - سعيد بن المعلى ،لم أعثر عليه .

٣ - جعفر بن أياس ،أبو بشر ، ثقة ،من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ،من الخامسة ،مات سنة ١٢٥هـ وقيل ١٢٦ هـ ./ع(٢)

٤ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم،وهم ثقات .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده ، سعيد بن المعلى ،لم أعثر عليه ،وبقية رجاله رجال الصحيح .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذي . والحديث ثابت من غير هذا الوجه ،أخرجه(٣) البخاري ومسلم من حديث أبي بشر عن أبي المتوكل(٤) عن أبي سعيد الخدري .

---

(١) تاريخ بغداد ١٣٦:١٣ ،سير أعلام النبلاء ٥٢٧:١٣.

(٢) تقريب ص ١٣٩.

(٣) أخرجه البخاري في باب الرقى بفاتحة الكتاب ٧ : ٢٢ ،ومسلم في ١٧٢٧:٤ ،حديث ٢٢٠١.

(٤) أبو المتوكل ،علي بن داود ،البصري مشهور بكنيته ،ثقة مات سنة ١٠٨هـ./ع . تقريب ص ٤٠١.

غريب الحديث :

١ - لدغته العقرب : اللدغ ،عَضُّ الحية والعقرب ،وقيل اللدغ بالفم واللسع بالذنب .(١)

٢ - جعلوا لنا جعلا :

الجُعْل ،الاسم بالضم ،والمصدر بالفتح ،يقال جَعَل لك جَعْلا وجُعْلا وهو الأجْر على الشيء فعلا أو قولا .(٢)

٣ - أنها رقية :

الرقية ،العُوذة التى يُرْقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات .(٣)

وفي لسان العرب ،الرقية : العوذة ،والجمع رُقًى ،وتقول استرقيته فرقاني رقية ، فهو راق ،وقد رقاه رَقْيا ورُقِيًّا . ورجل رقاء : صاحب رقى ، يقال : رقى الراقى رُقية ورُقيًّا اذا عوّذ و نفث في عُوذَتِه ، والمُرْقِيّ يسترقى ،وهم الراقون .(٤)

٤ - اضربوا لي معكم بسهم :

السهم ،النصيب والحظ ،وفي الأصْل ،واحد السهام التي يضرب بها في الميسر ،وهي القداح ،ثم سمّى به ما يفوز به الفالجُ سهمه ، ثم كثر حتى سمى كل نصيب سهما ،وتجمع على أسهم وسهام وسهمان .(٥)

---

(١) لسان العرب ٨ : ٤٤٨ .

(٢) المصدر نفسه ١١ : ١١١ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ٢ : ٢٥٤ .

(٤) لسان العرب ١٤ : ٣٣٢ .

(٥) المصدر نفسه ١٢ : ٣٠٨ .

(م٢٠١ /٢٦ق) أثر (ابن عباس في السبع المثاني)(*)

قال سعيد بن جبير سألت ابن عباس عن السبع المثاني فقـــال :
السبع المثاني هي أم القرآن .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (٢١/ ٢ق) .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم وأقره الذهبي (١) ،وقال ابن حجر : اسناده صحيح (٢) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٨ ،سورة الفاتحة.

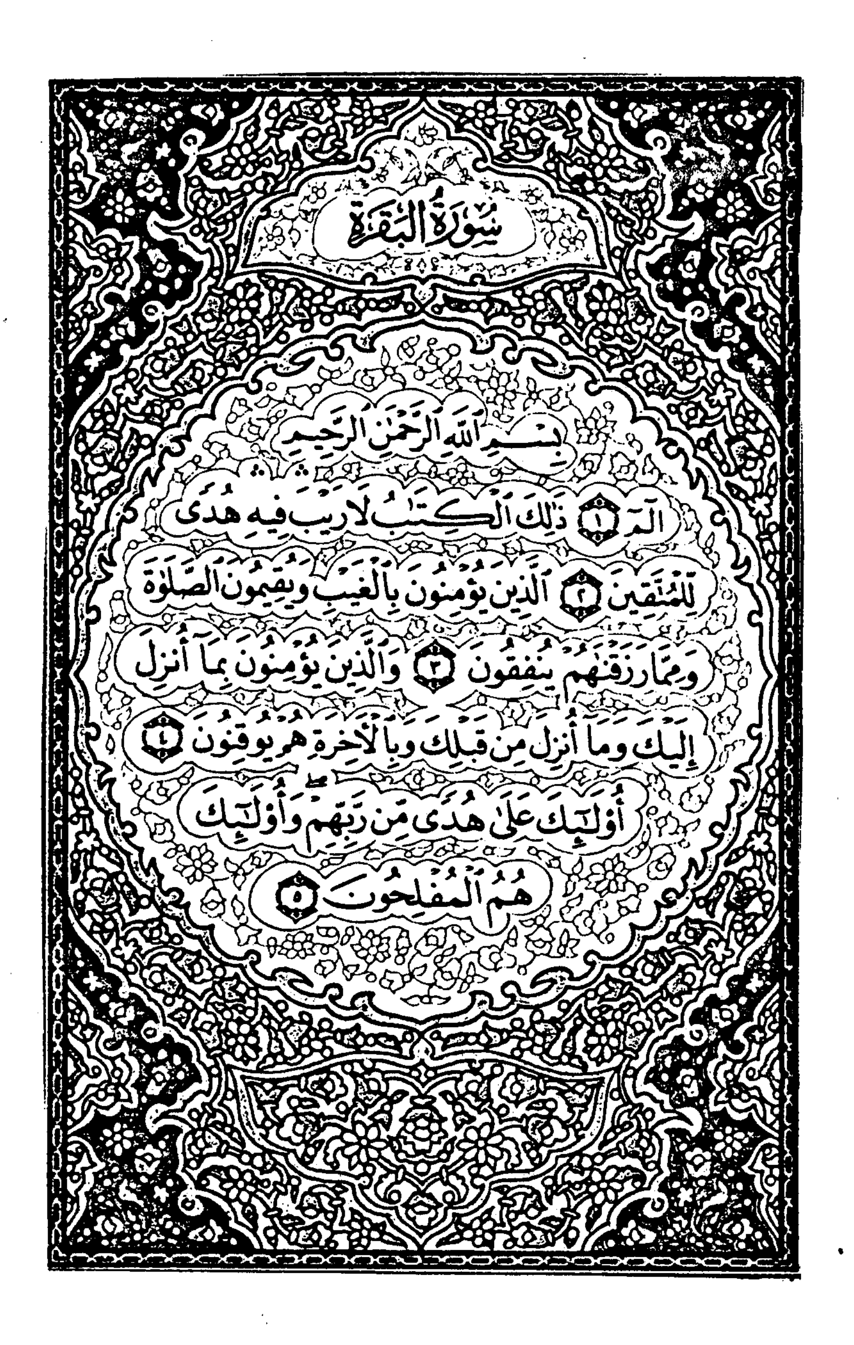
(١) المستدرك ٢ : ٢٥٧ ،تفسير الفاتحة.

(٢) تلخيص الحبير ١ :٢٣٥ .

تخريج الأحاديث والآثار

الواردة في ســورة البقـــــرة

من الآية الأولى حتى الآية ١٧٦ ·


سورة البقرة
بسم الله الرحمن الرحيم
الم ﴿١﴾ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين ﴿٢﴾ الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة
ومما رزقنهم ينفقون ﴿٣﴾ والذين يؤمنون بما أنزل
إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون ﴿٤﴾
أولئك على هدى من ربهم وأولئك
هم المفلحون ﴿٥﴾

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ﴿٩﴾ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضٗاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمُۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحۡنُ مُصۡلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡمُفۡسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشۡعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ ءَامِنُواْ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُۗ أَلَآ إِنَّهُمۡ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعۡلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمۡ إِنَّمَا نَحۡنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ وَيَمُدُّهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴿١٦﴾

مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ ۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾

وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ
تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنۡهَا مِن ثَمَرَةٖ
رِّزۡقٗا قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِي رُزِقۡنَا مِن قَبۡلُۖ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهٗاۖ
وَلَهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَهُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥﴾
۞ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا بَعُوضَةٗ فَمَا
فَوۡقَهَاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن
رَّبِّهِمۡۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ
بِهَٰذَا مَثَلٗاۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرٗا وَيَهۡدِي بِهِۦ كَثِيرٗاۚ
وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ
ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ
وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾
كَيۡفَ تَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمۡ أَمۡوَٰتٗا فَأَحۡيَٰكُمۡۖ
ثُمَّ يُمِيتُكُمۡ ثُمَّ يُحۡيِيكُمۡ ثُمَّ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ
ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى
ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴿٢٩﴾

وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّيٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾

قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ
هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾
يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ
أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ
مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى
ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ
وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟
ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ
وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾
وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ
﴿٤٥﴾ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾
يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ
عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا
يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾

وَإِذۡ نَجَّيۡنَٰكُم مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ
يُذَبِّحُونَ أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٞ
مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٞ ﴿٤٩﴾ وَإِذۡ فَرَقۡنَا بِكُمُ ٱلۡبَحۡرَ فَأَنجَيۡنَٰكُمۡ
وَأَغۡرَقۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ﴿٥٠﴾ وَإِذۡ وَٰعَدۡنَا مُوسَىٰٓ
أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗ ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَنتُمۡ ظَٰلِمُونَ
﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوۡنَا عَنكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿٥٢﴾
وَإِذۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡفُرۡقَانَ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿٥٣﴾
وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِنَّكُمۡ ظَلَمۡتُمۡ أَنفُسَكُم
بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلۡعِجۡلَ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ ذَٰلِكُمۡ
خَيۡرٞ لَّكُمۡ عِندَ بَارِئِكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ
﴿٥٤﴾ وَإِذۡ قُلۡتُمۡ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ
فَأَخَذَتۡكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثۡنَٰكُم مِّنۢ
بَعۡدِ مَوۡتِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَّلۡنَا عَلَيۡكُمُ
ٱلۡغَمَامَ وَأَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَنَّ وَٱلسَّلۡوَىٰۖ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا
رَزَقۡنَٰكُمۡۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴿٥٧﴾

وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا
وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ ۚ
وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا
غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ
ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾ ۞ وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ
لِقَوْمِهِۦ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ
ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا۟
وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾
وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ
يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا
وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ
بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ۚ ٱهْبِطُوا۟ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ
وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ
ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
ٱلنَّبِيِّۦنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ
مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ وَإِذْ
أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم
بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ
بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ
ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَواْ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ
فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا
بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾ وَإِذْ قَالَ
مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا
هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُواْ
ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ
وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ فَٱفْعَلُواْ مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾
قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ
إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾

قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ ٱلۡبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيۡنَا وَإِنَّآ
إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهۡتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا ذَلُولٞ
تُثِيرُ ٱلۡأَرۡضَ وَلَا تَسۡقِي ٱلۡحَرۡثَ مُسَلَّمَةٞ لَّا شِيَةَ فِيهَاۚ قَالُواْ
ٱلۡـَٰٔنَ جِئۡتَ بِٱلۡحَقِّۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧١﴾ وَإِذۡ
قَتَلۡتُمۡ نَفۡسٗا فَٱدَّٰرَٰٔتُمۡ فِيهَاۖ وَٱللَّهُ مُخۡرِجٞ مَّا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ ﴿٧٢﴾
فَقُلۡنَا ٱضۡرِبُوهُ بِبَعۡضِهَاۚ كَذَٰلِكَ يُحۡيِ ٱللَّهُ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَيُرِيكُمۡ
ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴿٧٣﴾ ثُمَّ قَسَتۡ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ
فَهِيَ كَٱلۡحِجَارَةِ أَوۡ أَشَدُّ قَسۡوَةٗۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلۡحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ
مِنۡهُ ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخۡرُجُ مِنۡهُ ٱلۡمَآءُۚ وَإِنَّ
مِنۡهَا لَمَا يَهۡبِطُ مِنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ
﴿٧٤﴾ ۞ أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ
يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ
وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا
وَإِذَا خَلَا بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ
ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمۡۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿٧٦﴾

أَوَلَا يَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعۡلِنُونَ ﴿٧٧﴾
وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنۡ هُمۡ
إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ يَكۡتُبُونَ ٱلۡكِتَٰبَ بِأَيۡدِيهِمۡ
ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشۡتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ
فَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا يَكۡسِبُونَ
﴿٧٩﴾ وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗۚ قُلۡ
أَتَّخَذۡتُمۡ عِندَ ٱللَّهِ عَهۡدٗا فَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ عَهۡدَهُۥٓۖ أَمۡ تَقُولُونَ
عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةٗ
وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ
فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذۡ
أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ لَا تَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ
إِحۡسَانٗا وَذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَقُولُواْ
لِلنَّاسِ حُسۡنٗا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ
تَوَلَّيۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنكُمۡ وَأَنتُم مُّعۡرِضُونَ ﴿٨٣﴾

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۖ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟
مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم
مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾
بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ
ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ
فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ۚ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ
﴿٩٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ
أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا
لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم
مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ ۞ وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ
ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٩٢﴾
وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟
مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا
وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ
بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾

قُلۡ إِن كَانَتۡ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةٗ مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُاْ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَن يَتَمَنَّوۡهُ أَبَدَۢا بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمۡ أَحۡرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٖ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمۡ لَوۡ يُعَمَّرُ أَلۡفَ سَنَةٖ وَمَا هُوَ بِمُزَحۡزِحِهِۦ مِنَ ٱلۡعَذَابِ أَن يُعَمَّرَۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ ﴿٩٦﴾ قُلۡ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلۡبِكَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَهُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوّٞ لِّلۡكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾ وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖۖ وَمَا يَكۡفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾ أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهۡدٗا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿١٠٠﴾ وَلَمَّا جَآءَهُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٞ لِّمَا مَعَهُمۡ نَبَذَ فَرِيقٞ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ كَأَنَّهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿١٠١﴾

وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ
سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ
ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ
وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ
فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ
وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ
مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ
مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ
أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ
وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ
﴿١٠٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ
ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾
مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ
أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ
بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾

۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ
أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ
مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن
وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ
كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ
فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ
ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا
مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟
وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ
﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم
مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
﴿١١٠﴾ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ
تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ
صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ
فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ
لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ
ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ
فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ
ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ
لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ
وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ
فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾
وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۖ بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ
وَٱلْأَرْضِ ۖ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ
وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ
لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ ۗ كَذَٰلِكَ
قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ۘ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ۗ
قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ
بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾

وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ
هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ
مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٢٠) ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ
ٱلْكِتَـٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ
فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ (١٢١) يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ
أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ (١٢٢) وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا
لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا
شَفَـٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ (١٢٣) ۞ وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ
فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا
يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ (١٢٤) وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ
وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ
وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ
ٱلسُّجُودِ (١٢٥) وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ
أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ
فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ (١٢٦)

وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ
مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ
لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ
إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا
مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ
وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ وَمَن يَرْغَبُ عَن
مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ
وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ
قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ
وَيَعْقُوبُ يَـٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ
ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ
إِلَـٰهَكَ وَإِلَـٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ إِلَـٰهًا
وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا
مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾

وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُواْۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ ٱللَّهِۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةًۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾ قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِي ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ
عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ
مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ
شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ وَمَا
جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ
مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ
هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ
لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴿١٤٣﴾ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ
فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ
ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ
أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ
عَمَّا يَعۡمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ وَلَئِنۡ أَتَيۡتَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ بِكُلِّ
ءَايَةٖ مَّا تَبِعُواْ قِبۡلَتَكَۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٖ قِبۡلَتَهُمۡۚ وَمَا بَعۡضُهُم
بِتَابِعٖ قِبۡلَةَ بَعۡضٖۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم مِّنۢ بَعۡدِ
مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ إِنَّكَ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾

ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ
فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ٱلْحَقُّ مِن
رَّبِّكَ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ
فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا ۚ
إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ
وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا
ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ
شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ
شَطْرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟
مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ
تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ
يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ
وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَٱذْكُرُونِىٓ
أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ
ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾

وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن
لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ
وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ
﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ
﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ
هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ
فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ
بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ
يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ
لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ
﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ
عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ
كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ
﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ
﴿١٦٢﴾ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾

إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ
وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ
مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا
مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ
بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ وَمِنَ
ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ
وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ
ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾
إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ
وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ
لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ
أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾
يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟
خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم
بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾

وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ
ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا
يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ
بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ
﴿١٧١﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ
وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ
عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ
لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ
غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ
ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ
فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ
وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ
ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ
أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ
بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَـٰبِ لَفِى شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾

(١٠٣/ ٦٥ ر) حديث (لا تقبل صدقة من غلول) .[*]

تخريجه :

أخرجه مسلم [١] والترمذى [٢] وابن ماجه [٣] وأحمد [٤] وابن حبان [٥] والبيهقي [٦] ، من حديث ابن عمر ، بلفظ (لا تقبل صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور) واللفظ لأحمد ، ولفظ مسلم (لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول) والبقية نحوه .

غريب الحديث :

الغلول : هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة ، يقال غلَّ في المغنم يَغُلُّ غلولا فهو غال . وكل من خان في شيء خفية فقد غل ، وسميت غُلولا ، لأن الأيدى فيها مغلولة أى ممنوعة مجعول فيها غلّ ، وهو الحديدة التي تجمع يد الأسير الى عنقه .[٧]

(*) أحكام القرآن ١ : ٢٩ ، البقرة ، آية ٣ .

(١) صحيح مسلم ١ : ٢٠٤ ، حديث ٢٢٤ ، باب وجوب الطهارة للصلاة .

(٢) سنن الترمذى ١ : ٥ ، حديث رقم ١ ، باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ١٠٠ ، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور .

(٤) المسند ٤ : ٥٧٣٩ ، مسند ابن عمر .

(٥) صحيح ابن حبان ٥ : ١٥١ ، حديث ٣٣٥٥ .

(٦) السنن الكبرى ١ : ٤٢ ، باب فرض الطهور للصلاة .

(٧) النهاية ٣ : ٣٨٠ .

(١٠٤/٦٦ ر) حديث (الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله).(*)

(أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله).

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى[1] من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- بلفظ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله".
وأخرجه أيضا من حديث عمر بن الخطاب وابن عمر رضي الله عنهما.

٢ - وأخرجه مسلم[2] بنحوه من حديث أبي هريرة وعمر بن الخطاب وجابر وابن عمر رضي الله عنهم.

غريب الحديث :

١ - قوله "عصموا"، أى منعوا، وأصل العصمة من العصام وهو الخيط الذى يشد به فم القربة ليمنع سيلان الماء.[3]

٢ - قوله "وحسابهم على الله": أى في أمر سرائرهم.[3]

(*) أحكام القرآن ١: ٣٠، سورة البقرة الآية ٣.

(١) صحيح البخارى ٤: ٦، الجهاد، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الاسلام. وانظر (٢: ١١٠، ١: ١١).

(٢) صحيح مسلم ١: ٣٨، ٣٩، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا اله الا الله محمد رسول الله.

(٣) انظر فتح البارى ١/ ٦٤، باب فان تابوا وأقاموا الصلاة ...

(١٠٥/٦٧ ر) حديث (هلا شققت عن قلبه) [*].

تخريجه :

أخرجه مسلم [(١)] وأبو داود [(٢)] وابن أبي شيبة [(٣)] والبيهقي [(٤)]، بنحوه من حديث أسامة بن زيد [(٥)] رضي الله عنه.

*

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى :

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ

(١٠٦/١٣ ط) (أثر مجاهد في بيان عدد آيات نعت المؤمنين والكافرين) [**].

عن مجاهد أنه قال في أول البقرة أربع آيات في نعت المؤمنين وآيتان في نعت الكافرين وثلاث عشرة آية في نعت المنافقين.

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٠، سورة البقرة آية ٣.

(**) أحكام القرآن ١ : ٣٠، سورة البقرة الآية ٨.

(١) صحيح مسلم ١ : ٩٦، الايمان باب تحريم قتل الكافر .. حديث ١٥٨.

(٢) سنن أبي داود ٣ : ٤٤، حديث ٢٦٤٣.

(٣) في مصنفه ١٠ : ١٢٢، الحدود، ١٢ : ٣٧٥، الجهاد.

(٤) السنن الكبرى ٨ : ١٩، باب تحريم القتل في السنة، ٨ : ١٩٦، باب ما يحرم به الدم في الاسلام.

(٥) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الأمير، أبو محمد وأبوزيد صحابي مشهور، مات سنة ٥٤ هـ، وهو ابن ٧٥ سنة بالمدينة ./ع (تقريب ص ٩٨).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري [١] ،بنحوه من طريق محمد بن عمرو بن العباس [٢] عن أبي عاصم النبيل [٣] عن عيسى بن ميمون [٤] المكي عن ابن أبي نجيح [٥] عن مجاهد .

بيان حال الرواة :

مجاهد بن جبر ،ثقة تقدم في(٢٥/٣ط) .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن جرير اسناده صحيح

---

(١) تفسير الطبري ١ :٨٠ ، سورة البقرة ،آية ٣ .

(٢) محمد بن عمرو بن العباس ،أبو العباس البَِلَّوري ،بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة ،و سكون الواو بعدها راء العصفري ،البصري، ثقة ،مات سنة ٢٥٣ /د . (تقريب ص ٦٥٤) .

(٣) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ،أبو عاصم النبيل ، ثقة ثبت من التاسعة ،مات سنة ٢١٢ هـ أوبعدها ./ع (تقريب ص ٢٨٠) .

(٤) عيسى بن ميمون الجُرشي ،بضم الجيم وفتح الراء المعجمة ، ثم المكي ،أبو موسى ،ثقة ،من السابعة ./ خد (تقريب ص٤٤١) .

(٥) عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي ،أبو يسار ،الثقفي ،مولاهم، ثقة ، رمي بالقدر وربما دلس من السادسة ، مات سنة ١٣١هـ أو بعدها /ع (تقريب ص ٣٢٦) .وقال ابن القيسراني سمع مجاهدا . (الجمع بين رجال الصحيحين ١/ ٢٦١) .

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَـٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ

(٦٨/١٠٧ ر) حديث (من اعترف على نفسه بالزنا) .(*)

" لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ".

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن أبي شيبة (٣) وأحمد (٤) والبيهقي (٥) ،من حديث عبدالله بن بريدة (٦) عن أبيه .وفيه قال عليه الصلاة والسلام " ... لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ".

واللفظ لمسلم .

غريب الحديث :

قوله " صاحب مكس " : المكس الضريبة التي يأخذها الماكس، وهو العشار .(٧)

(*) أحكام ١ : ٣١ ،سورة البقرة ،آية ١٤ .

(١) صحيح مسلم ٣ : ١٣٢٣، ١٣٢٤ ،الحدود ،باب من اعترف على نفسه بالزنى .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٥١ ،باب المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ٨٦ ،باب من قال : اذا فجرت وهي حامل انتظر بها حتى تضع ..

(٤) المسند ٥ : ٣٤٨ ،حديث بريده .

(٥) السنن الكبرى ٤ : ١٨ ،باب الصلاة على من قتلته الحدود ،٨ : ٢١٨، ٢٢٩ .

(٦) عبدالله بن بريده بن الحصيب ،ثقة تقدم في (٩/٢٢ ر) .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ٣٤٩ .

قال ابن منظور في لسان العرب : المكس ،الجباية ،والمكس دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية . والماكس ،العشار، ويقال للعشار صاحب مكس ،والمكس ما يأخذه العشار ،يقال : مكس فهو ماكس اذا أخذ .(١)

*

ما ورد عنه من آثار في تفسير قوله تعالى : ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾

(١٠٨ / ١٤ ط) (أثر في بيان قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ ﴾(*) .

قال أبو بكر الرازي : فيه دلالة على أنه أراد أسماء ذريته على ما روى عن الربيع بن أنس .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٢) من طريق الربيع بن أنس ، في قوله تعالى : ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ﴾ (٣) ،قال الربيع :أسماء الملائكة .

بيان حال الرواة :

الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ،بصري نزل خراسان ،صدوق له أوهام ،ورمي بالتشيع ،من الخامسة ،مات سنة ١٤٠هـ أو قبلها ٠/ ٤٠ (٤)

(*) أحكام القرآن ١ :٣٦ ،البقرة أحكام سورة البقرة الآية ٣١ .

(١) لسان العرب ٦ :٢٢٠ .

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن ١ :١٧١ .

(٣) سورة البقرة آية ٣١ .

(٤) تقريب ص ٢٠٥ ،تهذيب ٣ :٢٣٨ .

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى ،عبد الله بن أبي جعفر الرازى [(١)] ،وهو صدوق يخطيء ، وأبو جعفر الرازى [(٢)] ، وهو صدوق سيء الحفظ .

وقال ابن جرير : وأولى هذه الأقوال بالصواب وأشبهها بما دلت على صحة ظاهر التلاوة قول من قال : في قوله ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ﴾ انها أسماء ذريته وأسماء الملائكة.[(٣)]

*

(١٠٩/٢٧ق) عن ابن عباس : (أنه علمه أسماء جميع الأشياء) .[(*)]

تخريجه :

أخرجه ابن جرير [(٤)] ، بنحوه من طريق ابن عباس -رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٦ ،سورة البقرة آية ٣١ .

(١) عبد الله بن أبي جعفر الرازى ،صدوق يخطيء . من التاسعة/د . (تقريب ص ٢٩٨) .

(٢) عيسى بن أبي عيسى ،أبو جعفر الرازى ،صدوق سيء الحفظ ، خصوصا عن مغيرة ،من كبار السابعة ،مات في حدود ١٦٠ هـ./بخ ٤. (تقريب ص ٦٢٩) .

(٣) تفسير الطبرى ١ : ١٧١.

(٤) تفسير ابن جرير ١ : ١٧٠ ،سورة البقرة ،الآية ٣١.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن مصعب [١] وهو صدوق كثير الغلط ،وقيس بن الربيع [٢] ، وهو صدوق ،وعاصم بن كليب [٣] ،وهو صدوق رمي بالارجاء .

*

(١١٠/١٥ ط) (وعن مجاهد مثل قول ابن عباس) [*].

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٤] بنحوه من طريق مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٦ ،سورة البقرة آية ٣١ .

(١) محمد بن مصعب بن صدقة ، القَرْقُسائي ،بقافين و مهملة ،صدوق كثير الغلط ،من صغار التاسعة ،مات سنة ٢٠٨ هـ/ت ق . (تقريب ص٥٠٧ ، تهذيب ٩ : ٤٥٨).

(٢) قيس بن الربيع الأسدى ،أبو محمد الكوفي ،صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ،مات سنة بضع وستين ومائة ./د ت ق (تقريب ص٤٥٧).

(٣) عاصم بن كليب بن شهاب . الجرْمي الكوفي ،صدوق رمي بالارجاء مات سنة بضع وثلاثين ومائة ./خت م ٤ .(تقريب ص ٢٨٦).

(٤) تفسير ابن جرير ١ : ١٧٠ ،سورة البقرة الآية ٣١ .

ماورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ وإذ قلنا للملائكة ﴾

(١١١/١٦ط) أثر في بيان قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ (*)

روى شعبة عن قتادة ،أن الطاعة كانت لله تعالى في السجود لآدم ،أكرمه الله بذلك .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه ،من طريق قتادة .

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ،ثقة تقدم في (١٤/١٥ ر).

٢ - قتادة بن دعامة ،ثقة تقدم في (٦/٧ ر).

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى ،بشر بن معاذ (٢) ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القراءة ١:٣٧ ،سورة البقرة ،آية ٣٤.

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ١٨١ ، سورة البقرة آية ٣٤ .

(٢) بشر بن معاذ العَقَدى بفتح المهملة والقاف ،أبو سهل البصرى، صدوق ،من العاشرة ،مات سنة بضع وأربعين ومائتين/ت س ق . (تقريب ص ١٢٤).

(١١٢/١٧ ط) أثر في بيان قوله : (*)

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِآدَمَ ﴾

روى معمر عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا ﴾ (١)

قال كانت تحيتهم السجود .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٢) عن معمر عن قتادة ،بنحوه .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ،ثقة تقدم في (٧٥ / ٢٥ق).

٢ - قتادة بن دعامة ،ثقة تقدم في (٧ / ٦ ر).

الحكم على الأثر :

من طريق الطبري ،اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٧ ،البقرة آية ٣٤.

(١) سورة يوسف آية ١٠٠.

(٢) تفسير ابن جرير ١٣ : ٤٥ ،سورة يوسف آية ١٠٠.

(٦٩/١١٣ ر) حديث (اباحة تقبيل اليد).(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن النبي عليه الصلاة والسلام في اباحة تقبيل اليد أخبار .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢)، من حديث عبد الله بن عمر قال : قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم ، واللفظ لابن ماجه .

٢ - وأخرجه الترمذى (٣) وابن ماجه (٢)، من حديث صفوان بن عسال (٤)، أن قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجليه ، واللفظ لابن ماجه .

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى ، بقوله : هذا حديث حسن صحيح .(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة آية ٣٤ .

(١) سنن أبي داود ٤ : ٣٥٦ ، الأدب ، باب في قبلة اليد ، حديث ٥٢٢٣ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٢١ ، الأدب ، باب الرجل يقبل يد الرجل ، حديث ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ .

(٣) سنن الترمذى ٥ : ٧٧ ، الاستئذان ، باب ما جاء في قبلة اليد والرجل .

(٤) صفوان بن عسال ، بمهملتين ، المرادى صحابي معروف ، نزل الكوفة /ت س ق (تقريب ص ٢٧٧) .

(٥) سنن الترمذى ٥ : ٧٨ ، وانظر مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٨ : ٧٨ ، حديث رقم ٥٠٦٠ .

(١١٤/٧٠ ر) حديث (أنس في حق الزوج على المرأة)[*].

عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
(ما ينبغي لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها).

تخريجه :

أخرجه أحمد[١] من حديث حفص[٢] عن عمه أنس ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام " ... لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها .."

الحكم على الحديث :

صححه الهيثمي بقوله رجاله رجال الصحيح ، غير حفص ابن أخي أنس ، وهو ثقة.[٣]

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة ، الآية ٣٤.

(١) المسند ٣ : ١٥٩ ، مسند أنس.

(٢) حفص ، ابن أخي أنس ، صدوق من الرابعة ، قال ابن حبان : حفص ابن عبد الله بن أبي طلحة ، فعلى هذا هو ابن أخي أنس لأمه ، وقال غيره : ابن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة ، فعلى هذا ، هو ابن أخي أنس / بخ د س (تقريب ص ٧٤).

(٣) مجمع الزوائد ٩ : ٤ ، باب في معجزاته صلى الله عليه وسلم.

(١١٥/ ٧١ ر) (وعن عائشة نحو حديث أنس)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (١) وابن أبي شيبة (٢) وأحمد (٣) ، من حديث عائشة رضي الله عنها ، ولفظه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها .. " واللفظ لابن ماجه .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : في اسناده علي بن زيد (٤) وحديثه حسن وقد ضعف. (٥)

وقال أيضا عن الحديث : رواه أحمد واسناده جيد. (٦)

وعلى هذا فالحديث حسن لغيره .

*

(١١٦/ ٧٢ ر) (وعن جابر نحو حديث أنس)(*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٧) بنحوه ، من حديث جابر رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة ، آية ٣٤ .

(١) سنن ابن ماجه ١ : ٥٩٥ ، باب حق الزوج على المرأة .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٣٠٦ ، النكاح ، ماحق الزوج على امرأته ؟

(٣) المسند ٦ : ٧٦ ، مسند عائشة .

(٤) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان ، التيمي ، أبو الحسن البصرى ، ضعيف ، مات سنة ١٣١ هـ/ بخ م ٤ (تقريب ٤٠١ ، تهذيب ٧ : ٣٢٢) .

(٥) مجمع الزوائد ٤ : ٣٠١ ، باب حق الزوج على المرأة .

(٦) المصدر نفسه ٩ : ٩ ، باب في معجزاته صلى الله عليه وسلم .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٣٠٦ ، النكاح ، ماحق الزوج على امرأته ؟

الحكم على الحديث :

في اسناده أبو الزبير محمد بن مسلم [١] ، وهو صدوق ، واسماعيل ابن عبد الملك [٢] ، وهو صدوق ، وفيه أيضا عبيد الله ، لم أقف على ترجمته .

قلت : للحديث عدة طرق ذكرها الهيثمي ، بلغت في مجموعها أحد عشر طريقا . [٣]

*

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى : وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ [*]

(١١٧/٧٣ ر) حديث (في بيان اثم من سن القتل) .

(ان على ابن آدم القاتل كفلا من الاثم في كل قتيل ظلما) .

تخريجه :

أخرجه البخارى [٤] ومسلم [٥] والنسائي [٦] وابن ماجه [٧] وأحمد [٨] ،

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨ ، سورة البقرة ، آية ٤١ .

(١) محمد بن مسلم بن تَدْرُس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ، الأسدى ، أبو الزبير المكي ، صدوق ، الا أنه يدلس ، مات سنة ١٢٦هـ/ع (تقريب ٥٠٦) .

(٢) اسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيْرا ، بالمهملة والفاء مصغر ، صدوق كثير الوهم ، من السادسة / ى د ت ق . (تقريب ١٠٨) .

(٣) انظر مجمع الزوائد ٤ : ٣٠٦ ، باب حق الزوج على المرأة ، ٩ : ٤ ، باب في معجزاته صلى الله عليه وسلم ، وانظر أيضا مصابيح السنة ٢ : ٤٤٧ .

(٤) صحيح البخارى ٤ : ١٠٤ ، الأنبياء ، باب خلق آدم - عليه السلام - .

(٥) الجامع الصحيح ٥ : ١٠٧ ، القسامة ، باب بيان اثم من سن القتل .

(٦) سنن النسائي ٧ : ٨١ ، حديث رقم ٣٩٨٥ ، تحريم الدم .

(٧) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٧٣ ، الديات ، باب التغليظ في قتل مسلم ظلما .

(٨) المسند ١ : ٣٨٣ ، ٤٣٠ ، مسند ابن مسعود .

من حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- بلفظ "لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها، لأنه أول من سن القتل" واللفظ للبخاري.

غريب الحديث :

كفلا من الاثم : نصيبا من الاثم.

قال ابن الأنباري في قولهم تكفلت بالشيء، معناه الزمت نفسي وأزلت عنه الضيعة والذهاب، وهو مأخوذ من الكِفل. والكِفل ما يحفظ الراكب من خلفه، والكفل : النصيب، مأخوذ من هذا.[(١)]

*

(١١٨/ ٧٤ ر) حديث (من سن سنة حسنة).[(*)]

(من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة).

تخريجه :

أخرجه مسلم[(٢)] والترمذى[(٣)] والنسائي[(٤)] والطيالسي[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١ : ٣٨، سورة البقرة، آية ٤١.

(١) انظر لسان العرب ١١ : ٥٨٨.

(٢) الجامع الصحيح ٣ : ٨٦ باب الحث على الصدقة، ٨ : ٦١ باب من سن سنة حسنة أو سيئة.

(٣) سنن الترمذى ٥ : ٤٣ كتاب العلم، باب ما جاء فيمن دعا الى هدى.. حديث رقم ٢٦٧٥.

(٤) سنن النسائي ٥ : ٧٦ باب التحريض على الصدقة.

(٥) مسند ابي داود الطيالسي ص ٩٣ حديث جرير بن عبد الله البجلي.

وعبد الرزاق [١] وابن ماجه [٢] والحميدى [٣] وابن أبي شيبة [٤] وأحمد [٥] والدارمي [٦] وابن حبان [٧] والطبراني [٨] والبغوى [٩]، من حديث جرير بن عبد الله البجلي وفيه قال عليه الصلاة والسلام " .. من سن في الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ". واللفظ للامام مسلم.

غريب الحديث :

سن سنة : قد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها، والأصل فيها الطريقة والسيرة، واذا أطلقت في الشرع فانما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا، مما لم ينطق به الكتاب العزيز. ولهذا يقال في أدلة الشرع الكتاب والسنة، أى القرآن والحديث. [١٠]

والسنة مأخوذة من السنن، وهو الطريق يعنى من أتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها. [١١]

---

(١) مصنف عبد الرزاق ١١ : ٤٦٦ باب من سن سنة وآذى السلف.
(٢) سنن ابن ماجه ١ : ٧٤ باب من سن سنة حسنة أو سيئة .
(٣) مسند الحميدى ٢ : ٣٥٢ أحاديث جرير بن عبد الله البجلي .
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ١٠٩ كتاب الزكاة، ما جاء في الحث على الصدقة وأمرها .
(٥) المسند ٤ : ٣٥٧ ، ٣٥٩ حديث جرير بن عبد الله .
(٦) سنن الدارمي ١ : ١٣٠ ، ١٣١ باب من سن سنة حسنة أو سيئة.
(٧) صحيح ابن حبان ٥ : ١٣٠ ، ١٣١ ، باب صدقة التطوع .
(٨) المعجم الكبير ٢ : ٣١٥ ، ٣٤٣ ، ٣٤٦ مسند جرير بن عبد الله البجلي .
(٩) شرح السنة ٦ : ١٥٩ ، ١٦٠ حديث رقم ١٦٦١ ، باب ما يكره من امساك المال وما يؤمر به من الانفاق .
(١٠) النهاية في غريب الحديث ٢ : ٤٠٩ .
(١١) الجامع الصحيح - بالهامش - ٨ : ٦١ باب من سن سنة حسنة أو سيئة .

ما ورد من آثار في تفسير قوله تعالى :

﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾

(١١٩/١٨ ط) (أثر في بيان قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾) (*).

روى سعيد عن قتادة ، أنهما معونتان على طاعة الله تعالى .

تخريجه :

أورده السيوطي (١) ، بنحوه من طريق قتادة ، وعزاه الى عبد ابن حميد (٢) .

بيان حال الرواة :

١ - سعيد بن جبير ، ثقة تقدم في (٢٧/٣٨ ر) .

٢ - قتادة بن دعامة ، ثقة تقدم في (٦/٧ ر) .

الحكم على الأثر :

لم أعثر على الأثر الا في الدر المنثور ، وأورده السيوطي معلقا .

(*) أحكام القرآن ١: ٣٩ ، سورة البقرة آية ٤٥ .

(١) الدر المنثور ١: ١٥٩ ، سورة البقرة آية ٤٥ .

(٢) عبد بن حميد بن نصر ، أبو محمد ، ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة ٢٤٩ هـ . /خت م ت . (تقريب ص ٣٦٨ ، تهذيب ٦: ٤٥٥) .

ما ورد من آثار في تفسير قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾

(آثار في بيان قوله تعالى :

* وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة *).[*]

(١)(١٢٠/١٩ ط) قال الحسن : يعني حط عنا ذنوبنا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري [1] ،عن الحسن بلفظ : احطط عنا خطايانا .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه الحسن بن يحى العبدى [2] ،وهو صدوق ولأنه منقطع (معمر لم يسمع من الحسن البصرى [3]) .

*

(٢)(١٢١/٢٠ ط) (وعن قتادة نحو قول الحسن).[*]

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [1] بنحوه عن قتادة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ،سورة البقرة آية ٥٨، ٥٩ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٢٣٨، ٢٣٩ ،سورة البقرة آية ٥٨ .

(٢) الحسن بن يحى بن الجعد العبدى ،أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني ،صدوق مات سنة ٢٦٣هـ/ق (تقريب ص ١٦٤).

(٣) انظر التهذيب ٢٤٣/١٠ ومابعدها .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحيى العبدى ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٣) (٢٨/١٢٢ ق) (وعن ابن عباس قال : أمروا أن يستغفروا .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير بسنده (١) من قول ابن عباس رضي الله عنهما .
واخرجه الحاكم بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما .(**)

الحكم على الأثر :

في اسناده المنهال بن عمرو (٢) وهو صدوق ،والحسن بن الزبرقان ، لم أعثر على ترجمته .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

(٤) (٢٩/١٢٣ ق) (وعن ابن عباس أيضا قال : أنهم أمروا أن يقولوا هذا الأمر حق كما قيل لكم).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ،سورة البقرة ،الآية ٥٨ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٢٣٨ ، ٢٣٩ ،سورة البقرة آية ٥٨ .

(٢) المنهال بن عمرو الأسدى ،مولاهم ،الكوفي ،صدوق ربما وهم من الخامسة / خ ٤ (تقريب ص ٥٤٧).

(**) المستدرك ٢ / ٢٦٢ كتاب التفسير ،تفسير سورة البقرة.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف[١] ، فيه بشر بن عمارة[٢] عن أبي روق[٣] عن الضحاك بن مزاحم.[٤] وفيه انقطاع لأن الضحاك لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما .

(٥) (٢١/١٢٤ ط) وعن عكرمة ، قال : (أمروا أن يقولوا لا اله الا الله) .[*]

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى بمثله ، من قول عكرمة .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه حفص بن عمر بن ميمون[٥] وهو ضعيف .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ، سورة البقرة الآية ٥٨ .

(١) انظر تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة ، للدكتور الحميدى ٢٥/١ .

(٢) بشر بن عمارة الخثعمي ، الكوفي ، ضعيف ، من السابعة /فق . (تقريب ص ١٢٣) .

(٣) عطية بن الحارث ، أبو روق ، بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف ، الهمداني الكوفي صاحب التفسير ، صدوق من الخامسة /د س ق . (تقريب ص ٣٩٣) .

(٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم أو أبو محمد ، الخراساني صدوق كثير الارسال من الخامسة ، مات بعد المائة / ٤ . (تقريب ص ٢٨٠) . وانظر التهذيب ٤٥٣/٤ .

(٥) حفص بن عمر بن ميمون ، العدني الصنعاني أبو اسماعيل ، ضعيف من التاسعة / ق . (تقريب ص ١٧٣) .

(٣٠/١٢٥ ق) (آثارفي بيان قوله تعالى :

﴿ فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم ﴾ (*) .

عن ابن عباس : انما استحقوا الذم لتبديلهم القول الى لفظ في ضد المعنى الذى أمروا به .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) ،بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن الزبرقان النخعي ،لم أقف على ترجمته ،وفيه أيضا المنهال بن عمرو (٢) ،وهو صدوق ربما وهم ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٢٢/١٢٦ ط) : (وعن الحسن البصرى نحو قول ابن عباس) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى ،بنحوه من قول الحسن البصرى .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحى العبدى (٣) ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٠ ،سورة البقرة آية ٥٨ ، ٥٩ .

(١) تفسير ابن جرير ١ : ٢٤١ ،سورة البقرة آية ٥٩ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٨/١٢٢ ق) .

(٣) تقدمت ترجمته في (١٩/١٢٠ ط) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ

إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ

قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا

رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ

وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾

قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ

إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾

قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا

وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ

لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ

قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾

وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَْٰٔتُمْ فِيهَا ۖ وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ

تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْىِ ٱللَّهُ

ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ .

(١) (١٢٧/٧٥ ر) حديث (الحسن البصري في بيان قوله تعالى :

﴿ ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾) (*) .

روى الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " والذى نفس محمد بيده لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لأجزت عنهم ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ، سورة البقرة ، الآية ٦٧- ٧٣ .

تخريجه :

أخرجه البزار (١) ،بنحوه من حديث عباد بن منصور (٢) عن الحسن عن أبي رافع (٣) عن أبي هريرة .

الحكم على الحديث :

من طريق البزار قال الهيثمي : فيه عباد بن منصور ،وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات . (٤)

*

(٢) (١٢٨/ ٣١ ق) : (وعن ابن عباس رضي الله عنهما نحو ذلك) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٥) ،بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

صححه ابن كثير بقوله : اسناده صحيح ،وقد رواه غير واحد عن ابن عباس. (٦)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ،سورة البقرة الآية ٦٧- ٧٣ .

(١) كشف الأستار ٣ : ٤٠ ،تفسير سورة البقرة .

(٢) عباد بن منصور الناجي ،بالنون والجيم ،أبو سلمة البصرى القاضي بها ، صدوق رمي بالقدر ،وكان يدلس وتغير بآخرة . مات سنة ١٥٢هـ/ خت ٤ . (تقريب ٢٩١) .

(٣) نفيع بن رافع ،أبو رافع المدني نزيل البصرة ،ثقة ثبت مشهور بكنيته من الثانية /ع. (تقريب ٥٦٥ ،تهذيب ١٠ : ٤٧٢) .

(٤) انظر مجمع الزوائد ٦ : ٣١٤ ،تفسير سورة البقرة .

(٥) تفسير الطبرى ١ : ٢٦٨ ،سورة البقرة آية ٦٧ .

(٦) تفسير ابن كثير ١ : ١٦٦ ،سورة البقرة الآية ٦٧-٧١ .

(٣) (١٢٩/٢٣ ط) (وعن عبيده السلماني نحوه).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) ،بنحوه من قول عبيده.

بيان حال الرواة :

عَبِيَدة بن عمرو السَّلْماني ،أبو عمرو الكوفي ،تابعي كبير مخضرم ،فقيه ثبت ،مات قبل السبعين / ع.(٢)

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

(٤) (١٣٠/ ٢٤ ط) (وعن أبي العالية نحوه).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) ،بنحوه من قول أبي العالية الرياحي.

بيان حال الرواة :

أبو العالية الرياحي ،رفيع بن مهران ،ثقة كثير الارسال مات سنة ٩٠ هـ/ع.(٣)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ،سورة البقرة الآية ٦٧-٧٣.

(١) تفسير الطبرى ١ : ٢٦٧ ،سورة البقرة آية ٦٧.

(٢) تقريب ص ٣٧٩ وانظر الأنساب للسمعاني ٣ : ٢٧٦.

(٣) المصدر نفسه ص ٢١٠.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف، ففيه ، أبوجعفر الرازى (١) وهو صدوق سيء الحفظ ، والربيع بن أنس (٢) ، وهو صدوق له أوهام ، وفيه أيضا المثنى شيخ ابن جرير لم أقف على ترجمته .

*

(٥) (١٣١/٢٥ ط) : (وعن مجاهد ونحوه) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ، بنحوه من طريق محمد بن عمرو (٤) عن أبي عاصم (٥) عن عيسى (٦) عن ابن نجيح (٧) عن مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤١ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) تقدمت ترجمته في (١٠٨/١٤ ط) .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٠٨/١٤ ط) .

(٣) تفسير الطبرى ١ : ٢٧٥ ، سورة البقرة آية ٧٠ .

(٤) محمد بن عمرو بن العباس ، ثقة ، تقدم في (١٠٦/٣ ط) .

(٥) أبو عاصم النبيل ، الضحاك بن مخلد ، ثقة تقدم في (١٠٦/٣ ط) .

(٦) عيسى بن ميمون المكي ، ثقة تقدم في (١٠٦/٣ ط) .

(٧) عبد الله بن أبي نجيح ، ثقة ، تقدم في (١٠٦/٣ ط) .

(٢٦/١٣٢ ط) (أثر في بيان قوله تعالى :

﴿ وانا ان شاء الله لمهتدون ﴾). (*)

روى (أنهم لو لم يقولوا ان شاء الله لما اهتدوا لها أبدا).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده من طريق أبي العالية الرياحي ، بنحوه.

الحكم على الأثر :

في اسناده ، أبوجعفر الرازى (٢) ، وهو صدوق سيء الحفظ ، والربيع ابن أنس (٢) ، وهو صدوق له أوهام ، والمثنى ، لم أعثر عليه ، وبقية رجاله ثقات.

*

(٧٦/١٣٣ ر) حديث (في اظهار عمل العبد). (**)

عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أن عبدا لو أطاع الله من وراء سبعين حجابا لأظهر الله له ذلك على ألسنة الناس ، وكذلك المعصية ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٢ ، سورة البقرة آية ٧٠.

(**) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة آية ٧٢.

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٢٧٦ ، سورة البقرة آية ٧٠.

(٢) تقدم بيان حالهما في ١٠٨/١٤ ط.

تخريجه :

أخرجه أحمد [١] وأبو يعلى [٢] وابن حبان [٣] والحاكم [٤]، من حديث أبي سعيد الخدري، بلفظ: " لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لخرج عمله للناس كائنا ما كان ". واللفظ لأحمد.

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي [٤]، وحسنه الهيثمي، من طريق أحمد وأبي يعلى [٥]، وصححه السيوطي [٦].

*

(٧٧/١٣٤ ر) حديث (في اظهار عمل العبد) [*].

وروى أن الله تعالى أوحى الى موسى عليه السلام " قل لبني اسرائيل يخفوا لي أعمالهم وعلى أن أظهرها ".

تخريجه : لم أعثر عليه.

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣.
(١) المسند ٣ : ٢٨ مسند أبي سعيد الخدري.
(٢) مسند أبي يعلى ٢ : ٥٢١، مسند أبي سعيد الخدري.
(٣) صحيح ابن حبان ٧ : ٤٧٥، حديث ٥٦٤٩، موارد الظمآن ص ٤٧٨ حديث ١٩٤٢.
(٤) المستدرك ٤ : ٣١٤، كتاب الرقاق.
(٥) مجمع الزوائد ١٠ : ٢٢٥، باب لو عمل أحد في صخرة.
(٦) انظر فيض القدير ٥ : ٣٠٦، حديث ٧٤٠٢.

(م١٣٥/ ٢٧ ط) (أثر عبيده في بيان سبب نزول قوله تعالى :
﴿ ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾) (*) .

روى أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني أن رجلا من بني اسرائيل كان له ذو قرابة وهو وارثه فقتله ليرثه ثم ذهب فألقاه على باب قوم آخرين وذكر قصة البقرة وذكر بعدها فلم يورث بعدها قاتل .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في(١٢٩/ ٢٣ ط) .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن أبي تميمة ،كيسان السختياني ،أبو بكر البصرى ،ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ،مات سنة ١٣١هـ وله ٦٥ سنة ./ع. (١)

٢ - محمد بن سيرين الأنصارى ،أبو بكر ابن أبي عمرة البصرى ،ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة مات سنة ١١٠هـ/ع (٢)

٣ - عبيدة بن عمرو ،ثقة تقدم في(١٢٩/ ٢٣ ط) .

(*) أحكام القرآن ١: ٤٣ ،سورة البقرة آية ٦٧- ٧٣ .
(١) السَّخْتِياني ،بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون (تقريب ص ١١٧ ،وانظر الأنساب ٣ : ٢٣٢) .
(٢) تقريب ص ٤٨٣ ،تهذيب ٩ : ٢١٤ .

(آثار في ميراث القاتـل) (*)

(١) (١٣٦/٣٢ ق) : عن عمر بن الخطاب قال : (أنه لا ميراث لقاتل ، سواء كان القتل عمدا أو خطأ ، وأنه لا يرث من ديته ولا من سـائر مالـه) .

تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من قـول عمر رضي الله عنه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، من الطريقين ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢) (١٣٧/٣٣ق) (وعن علي بن أبي طالب نحو قول عمر) (*) .

تخريجـه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من قول علي رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، الآثار (١٧٧٨٦ ، ١٧٧٨٩ ، ١٧٧٩٦) .

(٢) مصنف ابن أبي شيـبة ١١ : ٣٥٩ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

الحكم على الأثر :

في اسناده من الطريقين ، عثمان بن مطر[١] ، وهو ضعيف ، وليث ابن أبي سليم[٢] وهو صدوق اختلط جدا .

*

(٣) (١٣٨/٣٤ ق) (وعن ابن عباس نحو ذلك)[*] .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[٣] وابن أبي شيبة[٤] ، بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده من الطريقين ، ليث بن أبي سليم[٢] ، هو صدوق اختلط جدا ، والحجاج بن أرطأة[٥] ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) عثمان بن مطر الشيباني ، أبو الفضل ، ضعيف ، /ق . (تقريب ص ٣٨٦) .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٢٥/٣ط) .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، الآثار (١٧٧٨٦ ، ١٧٧٨٩ ، ١٧٧٩٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٥٩ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

(٥) تقدمت ترجمته برقم (١٠/٧٧ ط) .

(١٣٩/٧٨ ر) حديث (ابن المسيب في ميراث القاتل).[*]

وعن ابن المسيب، نحو قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه.[١]

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] وابن أبي شيبة[٣]، بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يرث قاتل عمد ولا خطأ شيئا من الدية " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين ./ع.[٤]

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل ، ومراسيل ابن المسيب صحيحة.[٥]

(*) أحكام القرآن ١: ٤٣ ، سورة البقرة ، آية ٦٧-٧٣.

(١) انظر الأثر رقم (١٣٦/٣٢ ق).

(٢) مراسيل أبي داود ص ١٦٩ ، حديث رقم ٣٢٣ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١: ٣٥٩ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

(٤) تقريب ص ٢٤١.

(٥) انظر جامع التحصيل ص (٨٦ ، ٨٧ ، ١٨٤).

(أثر مجاهد في ميراث القاتل) .(*)

(١) (٢٨/١٤٠ ط) : عن مجاهد : لا يرث القاتل عمدا من دية من قتل شيئا ولا من ماله ، وان قتله خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) ، بنحوه من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢) (١٤١/ ٢٩ ط) (وعن الحسن نحو قول مجاهد) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من طريق ابراهيم بن صدقة (٣) عن يونس (٤) عن الحسن .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣ ، سورة البقرة ، آية ٦٧-٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٠ ، باب ليس للقاتل ميراث ، أثر رقم ١٧٧٧٧ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٦٠ ، الفرائض ، في القاتل لا يرث شيئا .

(٣) ابراهيم بن صدقة البصرى ، صدوق من التاسعة ./ت (تقريب ٩٠ ، التاريخ الكبير ١ : ٢٩٤) .

(٤) يونس بن عبيد بن دينار العبدى ، أبو عبيد البصرى ، ثقة ثبت فاضل ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٩هـ/ع . (تقريب ص ٦١٣) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه ابراهيم بن صدقه وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

*

(٣) (١٤٢/٣٠ ط) (وعن الزهري نحو قول مجاهد)(*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) ،بنحوه من طريق عبد الأعلى(٢) عن معمر(٣) عن الزهري(٤) .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(١٤٣/ ٧٩ ر) حديث (عمرو بن شعيب في ميراث القاتل)(**) .

حدثناعبد الباقي ،حدثنا أحمد بن محمد بن عنبسة بن لقيط الضبي ، حدثنا علي بن حجر ،حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابن جريج والمثنى ويحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس للقاتل من الميراث شيء) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٣، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .
(**) أحكام القرآن ١ : ٤٤،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .
(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١ : ٣٦٢ ،الفرائض ،في القاتل لا يرث شيئا .
(٢) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ،أبو محمد ،ثقة من الثامنة ،مات سنة ٨٩ (هـ/ع (تقريب ٣٣١) .
(٣) معمر بن راشد الأزدي ،ثقة و تقدم في(٣/ ط) .
(٤) محمد بن مسلم ،ابن شهاب الزهري ،فقيه حافظ متقن ،تقدم في (٣٠/١ط) .

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني [١] والبيهقي [٢] ،بمثله ،من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

٢ - وأخرجه أبو داود [٣] وأحمد [٤] ،بنحوه من حديث عمرو بن شعيب به .

٣ - وأخرجه مالك [٥] والشافعي [٦] وأحمد [٤] وابن ماجه [٧] ، بنحوه ،من حديث عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب .

بيان حال الرواة :

١ - أحمد بن محمد بن عنبسة بن لقيط الضبي ، لم أعثر عليه . وذكره ابن عدى وهو يترجم ليحيى بن سعيد العطار ،بقوله : حدثناه أحمد بن محمد بن عنبسة .[٨]

٢ - على بن حجر بن اياس السعدى المروزى [٩] ،نزيل بغداد ثم مرو ،ثقة حافظ ،مات سنة ٢٤٤هـ ،من صغار التاسعة /خ م ت س .[١٠]

---

(١) سنن الدارقطني ٤ : ٩٦ ، ٩٧ ،الفرائض ،حديث ٨٥ - ٨٨ .
(٢) السنن الكبرى ٦ : ٢١٩ ، ٢٢٠ ،الفرائض ،باب لا يرث القاتل .
(٣) سنن أبي داود ٤/١٨٩ ، ١٩٠ ،الديات حديث ٤٥٦٤ .
(٤) المسند ١ : ٤٩ ،مسند عمر بن الخطاب .
(٥) الموطأ ٢ : ٨٦٧ ،العقول ،باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه .
(٦) مسند الشافعي بترتيب السندى ٢ : ١٠٨ ،الديات حديث ٣٣٦ .
(٧) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٨٤ ،الديات باب القاتل لا يرث حديث ٢٦٤٦ .
(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٧ : ٢٦٥١ ،ترجمة يحى بن سعيد العطار .
(٩) المروزى ،بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو وفي آخرها زاى ،نسبة الى مرو الشاهجان ، (اللباب في تهذيب الانساب ٣ : ١٩٩) .
(١٠) تقريب ص ٣٩٩ .

٣ - اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ،أبو عتبة الحمصي ،صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ،مات سنة ١٨١ هـ أو ١٨٢هـ. / ى ٤ .(١)

٤ - المثنى بن الصباح اليماني الأبناوى(٢) ،أبو عبدالله أو أبو يحى ، نزيل مكة ،ضعيف ،اختلط بآخره ،وكان عابدا ،مات سنة ١٤٩هـ. / د ت ق .(٣)

٥ - يحى بن سعيد بن قيس الانصارى المدني ،أبو سعيد القاضي ،ثقة ثبت مات سنة ١٤٤هـ أو بعدها ./ع(٤)

٦ - عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ،صدوق ، مات سنة ١١٨هـ./ر ٤.(٥)

٧ - شعيب بن محمد بن عبدالله ،صدوق ،ثبت سماعه من جده ، من الثالثة / ر ٤ .(٦)

٨ - عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم السهمي ،أبو محمد ، أحد العبادلة الفقهاء مات في ذى الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح ./ع(٧)

---

(١) تقريب ص ١٠٩ ،تاريخ بغداد ٦ : ٢٢١ ،الجرح والتعديل ٢ : ١٩١ .

(٢) الأبناوى ،بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون (تقريب ص ٥١٩ ،انظر اللباب ١/ ٢٦) .

(٣) تقريب ص ٥١٩ .

(٤) تقريب ص ٥٩١ ،تهذيب ١١ : ٢٢١ .

(٥) تقريب ص ٤٢٣ .

(٦) المصدر نفسه ص ٢٦٧ .

(٧) المصدر السابق ص ٣١٥ .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف من وجهين :

١ - فيه اسماعيل بن عياش ضعيف في غير أهل بلده .

٢ - وفيه المثنى بن الصباح ، وهو أيضا ضعيف .

الحكم على الحديث :

حسنه البوصيري والسيوطي والألباني .[1]

وضعفه الزيلعي وابن حجر والزبيدي .[2]

*

(١٤٤/ ٨٠ ر) حديث (عمر بن الخطاب في ميراث القاتل) .[*]

حدثنا عبد الباقي ، حدثنا موسى بن زكريا التسترى ، حدثنا سليمان ابن داود ، حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : " ليس للقاتل شيء " .

تخريجه :

تقدم تخريجه في الحديث (١٤٣/ ٧٩ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة آية ٦٧ - ٧٣ .

(١) لمزيد من التفاصيل انظر (مصباح الزجاجة ٢ : ٨٦ ، فيض القدير : ٥ : ٣٧٧ ، الجامع الصغير ٢ : ١٣٧ ، إرواء الغليل ٦ : ١١٥) .

(٢) للمزيد من التفاصيل انظر (نصب الراية ٤ : ٣٢٨ ، تلخيص الحبير ٣ / ٨٤ ، عقود الجواهر ٢ / ٢٤٥) .

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن زكريا التُسْتَرى [١] ، تكلم فيه الدارقطني ، وحكى الحاكم عن الدارقطني أنه متروك. [٢]

٢ - سليمان بن داود العتكي [٣] ، أبو الربيع الزهراني والبصرى ، نزيل بغداد ، ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة من العاشرة ، مات سنة ٢٣٤هـ ./خ م د س. [٤]

٣ - حفص بن غياث ، ثقة ، تقدم في (١٧/١٨ ر) .

٤ - الحجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في (٧٧/١٠ط) .

٥ - عمرو بن شعيب بن محمد ، صدوق ، تقدم في (٧٩/١٤٣ ر) .

٦ - شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، تقدم في (٧٩/١٤٣ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده موسى بن زكريا ، وهو متروك .

---

(١) التسترى ، بالتاء المضمومة ثالث الحروف وسكون السين وفتح التاء الثالثة والراء المهملة ، هذه النسبة الى تستر بلدة من كور الأهواز من هوزستان (اللباب ١ : ٢١٦) .

(٢) المغني في الضعفاء ٢ : ٦٨٣ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٢٠٥ ، لسان الميزان ٦ : ١١٧ .

(٣) العتكي ، بفتح العين والتاء المثناة من فوقها وفي آخرها كاف. (اللباب ٢ : ٣٢٢) .

(٤) تقريب ص ٢٥١ ، تهذيب ٤ : ١٩٠ .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث من طريق أبي بكر الرازى الجصاص ،اسناده ضعيف جدا ، وهو ضعف لا ينجبر بغيره لأن موسى بن زكريا متروك الحديث .

٢ - ومن طريق ابن ماجه عن عمرو بن شعيب ، حسنه البوصيرى .(١)

٣ - وجاء في علل الدارقطني ما نصه :

وسئل الدارقطني عن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم :" ان القاتل لا يرث و ان الوالد لا يقاد بولده " فقال : هو حديث يرويه عمرو بن شعيب واختلف عليه فيه ،فرواه الحجاج بن أرطأة والمثنى بن الصباح و محمد بن عجلان وعبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ،ورواه يحى بن سعيد الأنصارى عن عمرو بن شعيب واختلف عنه ،فرواه اسماعيل بن عياش عن يحى ابن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،ورواه على بن مسهر عن يحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عمر ،ورواه مالك ابن أنس وحماد بن سلمة وأبو خالد الأحمر وهشيم ويزيد بن هارون وغيرهم عن يحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ،وكذلك رواه عبد الكريم أبو أمية عن عمرو ابن شعيب مرسلا أيضا عن عمر. والمرسل أولى بالصواب .اهـ(٢)

٤ - وقال ابن حجر في التلخيص(٣) : قال الشافعي : وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته أهل الحديث ،فان بعض رجاله مجهولون ، فاعتمدنا على المنقطع مع ما انضم اليه من حديث المغازى ،واجماع العلماء على القول به .اهـ

---

(١) مصباح الزجاجة ٢ : ٨٦ ،باب القاتل لا يرث.
(٢) علل الدارقطني ٢ : ١٠٧ ، السؤال ١٤٦.
(٣) تلخيص الحبير ٣ : ٩٢ ، الحديث ١٣٦٩.

(١٤٥/ ٨١ ر) حديث (أبي هريرة في ميراث القاتل). (*)

روى الليث عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القاتل لا يرث ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) والدارقطني (٤) والبيهقي (٥) والبغوى (٦) ، بمثله ، من حديث حميد عن أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ - اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموى ، مولاهم ، المدني ، متروك ، من الرابعة ، مات سنة ١٤٤هـ/ د ت ق . (٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة ، آية ٦٧-٧٣ .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٤٢٥ ، الفرائض باب ما جاء في ابطال ميراث القاتل .

(٢) تحفة الأشراف ٩ : ٣٣٣ ، وعزاه الى النسائي في السنن الكبرى .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ٨٨٣ ، ٩١٣ ، حديث ٢٦٤٥ ، ٢٧٣٥ .

(٤) سنن الدارقطني ٤ : ٩٦ ، الفرائض ، حديث ٨٦ .

(٥) السنن الكبرى ٦ : ٢٢٠ ، الفرائض ، باب لا يرث القاتل .

(٦) شرح السنة ٨ : ٣٦٧ ، الفرائض ، مصابيح السنة ٢ : ٣٨٦ ، باب الفرائض .

(٧) تقريب ص ١٠٢ .

٢ - حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ،ثقة من الثانية ، مات سنة ١٠٥ هـ . على الصحيح ،وقيل : ان روايته عن عمر مرسلة./ع.[(١)]

٣ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم وهم ثقات .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ،لان اسحاق بن عبد الله ،متروك الحديث ، وأورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث لا يصح ،لا يعرف الا من هذا الوجه ، و اسحاق بن عبدالله بن أبي فروة قد تركه بعض أهل العلم ،منهم أحمد ابن حنبل ،والعمل على هذا عند أهل العلم ،أن القاتل لا يرث .[(٢)]

*

(١٤٦/٨٢ ر) حديث (مكحول في ميراث القاتل) .[(*)]

روى يزيد بن هارون ،حدثنا محمد بن راشد عن مكحول قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القاتل عمدا لا يرث من أخيه ولا من ذى قرابته شيئا ،ويرث أقرب الناس اليه نسبا بعد القاتل " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤،سورة البقرة الآية ٦٧-٧٣ .

(١) تقريب ص ١٨٢ ،تهذيب ٣ : ٤٥ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ : ٢٢٥ .

(٢) سنن الترمذى ٤ : ٤٢٥ ،انظر نصب الراية ٤/ ٣٢٨ ،تلخيص الحبير ٣ : ٨٥ .

تخريجه :

لم أعثر عليه باللفظ المذكور ، ولكن أخرجه أبو داود [١] والبيهقي [٢] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ولفظ أبي داود " ليس للقاتل شيء وان لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس اليه ، ولا يرث القاتل شيئا ".

بيان حال الرواة :

١ - يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦هـ ./ع [٣].

٢ - محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق يهم ورمي بالقدر ، من السابعة مات بعد الستين ومائة ./ ٤ [٤].

٣ - مكحول الشامي ، أبو عبدالله ، ثقة فقيه كثير الارسال ، مشهور من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة ./ر م ٤ [٥].

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا . وفيه مكحول لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم [٦].

---

(١) سنن أبي داود ٤ : ١٨٩ ، الديات ، باب ديات الأعضاء .

(٢) السنن الكبرى ٦ : ٢٢٠ ، الفرائض ، باب لا يرث القاتل .

(٣) تقريب ص ٦٠٦ ، تهذيب ١١ : ٣٦٦ .

(٤) تقريب ص ٤٧٨ ، تهذيب ٩ : ١٥٨ .

(٥) تقريب ص ٥٤٥ ، تهذيب ١٠ : ٢٨٩ .

(٦) انظر جامع التحصيل للعلائي ص ٢٨٥ ، ترجمة ٧٩٥ .

الحكم على الحديث :

من طريق مكحول ، اسناده منقطع ، لأن مكحولا لم يكن صحابيا ، وفيه أيضا محمد بن راشد ، وهو صدوق يهم.

و من طريق عمرو بن شعيب ، أيضا ضعيف.[(١)]

*

(٨٣/١٤٧ ر) حديث (عدى الجذامي في ميراث القاتل).[(*)]

روى (حفص)[(٢)] بن ميسرة ، حدثني عبد الرحمن بن حرملة عن عدى الجذامي قال : قلت يا رسول الله : كانت لي امرأتان فاقتتلتا فرميت احداهما (فقتلتها)[(٣)] فقال : " أعقلها ولا ترثها ".

تخريجه :

١ - أخرجه الطبراني بمثله من حديث حفص بن ميسرة عن عبد الرحمن عن عدى.[(٤)]

٢ - وأخرجه عبد الرزاق بنحوه ، من حديث عدى بن زيد.[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣.

(١) لمزيد من التفصيل انظر الحديثين (٨٠/١٤٤ ر) ، (٨١/١٤٥ ر).

(٢) في الأصل ، حصن ، والتصحيح من المعجم الكبير للطبراني ١٧ : ١١٠ ، حديث ٢٦٩.

(٣) الزيادة من المعجم الكبير للطبراني ، حديث ٢٦٩.

(٤) المعجم الكبير ١٧ : ١١٠ ، وانظر الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢ : ٤٧٢ ، ترجمة عدى.

(٥) مصنف عبد الرزاق ٩ : ٤٠٧ ، حديث ١٧٨٠٢ ، باب ليس للقاتل ميراث.

بيان حال الرواة :

١ - حفص بن ميسرة العقيلي ،أبو عمر الصنعاني ،نزيل عسقلان ،ثقة ربما وهم ،من الثامنة مات سنة ١٨١هـ/خ م ق س ق .[١]

٢ - عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو ،أبوحرملة المدني ،صدوق ربما أخطأ مات سنة ١٤٥هـ/م ٤.[٢]

٣ - عدى بن زيد ،من الصحابة رضوان الله عليهم ./د[٣]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،وفيه عبد الرحمن بن حرملة ،وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي : في اسناده راو لم يسم[٤] ،وقال أيضا : رجاله رجال الصحيح ،الا أن فيه راويا لم يسم.[٥]

*

(١٤٨/ ٨٤ ر) حديث (الوصية للوارث) .[*]

قال عليه الصلاة والسلام : " لا وصية لوارث ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) تقريب ص ٧٤ .١

(٢) المصدر نفسه ص ٣٣٩ .

(٣) تقريب ص ٣٨٨ ،الاصابة ٢ : ٧٢ .٤

(٤) مجمع الزوائد ٣ : ٩٩ ،الزكاة باب في اليد العليا و من أحق بالصلة .

(٥) المصدر نفسه ٤ : ٢٣٠ ،الفرائض ، باب ميراث القاتل .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود [١] والترمذى [٢] وابن ماجه [٣] وأبو داود الطيالسي [٤] وسعيد بن منصور [٥] وأحمد [٦]، من حديث أبي أمامة [٧] - رضي الله عنه - ولفظ أبي داود " ان الله قد أعطى كل ذى حق حقه، فلا وصية لوارث".

٢ - وأخرجه الترمذى [٢] والنسائي [٨] وابن ماجه [٣] وسعيد بن منصور [٥] وأحمد [٩]، من حديث عمرو بن خارجة [١٠]، ولفظ الترمذى " ان الله أعطى كل ذى حق حقه، ولا وصية لوارث ..".

---

(١) سنن أبي داود ٣ : ١١٤، الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث.

(٢) سنن الترمذى ٤ : ٤٣٣، ٤٣٤، الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث.

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ٩٠٥، الوصايا، لا وصية لوارث.

(٤) في مسنده ص ١٥٤، أحاديث أبي أمامة الباهلي.

(٥) سنن سعيد بن منصور ١ : ١٢٥، ١٢٦، الوصايا، باب لا وصية لوارث.

(٦) المسند ٥ : ٢٦٧، حديث أبي أمامة الباهلي.

(٧) أبو أمامة الباهلي، صُدَىّ بن عجلان، بالتصغير، صحابي مشهور سكن الشام. ومات بها سنة ٨٦ هـ./ع. (تقريب ص ٢٧٦).

(٨) سنن النسائي ٦ : ٢٤٧، الوصايا، باب ابطال الوصية للوارث.

(٩) المسند ٤ : ١٨٦، ١٨٧، ٢٣٨، ٢٣٩، مسند الشاميين، بقية أحاديث عمرو بن خارجة.

(١٠) عمرو بن خارجة الأسدى، ويقال الأشعرى أو الأنصارى، وقيل فيه خارجة بن عمرو. والأول أصح، وكان حليف أبي سفيان، صحابي له أحاديث / ت س ق. (تقريب ص ٤٢٠).

الحكم على الحديث :

حسنه الترمذى من الطريقين ،بقوله : هذا حديث حسن صحيح .[١]
وحسنه ابن حجر ،من طريق أبي أمامة ،بقوله : حسن الاسناد .[٢]

*

(١٤٩/٨٥ ر) حديث (لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها).[*]

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى[٣] ومسلم[٤] وأبو داود[٥] والترمذى[٦] ، والنسائي[٧] وابن ماجه[٨] . بنحوه ،من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه البخارى[٣] والنسائي[٧] وأبوحنيفة[٩] ،بنحوه من حديث جابر .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٤٣٣ ، ٤٣٤ ،الوصايا ،باب ما جاء لا وصية لوارث .

(٢) انظر تلخيص الحبير ٣ : ٩٢ حديث ١٣٦٩ ،الوصايا ،وانظرنصب الراية ٤ : ٤٠٣-٤٠٥ ،الوصايا ،الحديث الخامس .

(٣) صحيح البخارى ٦ : ١٢٨ ،النكاح ،باب لا تنكح المرأة على عمتها .

(٤) صحيح مسلم ٢ : ١٠٢٨ ،النكاح ،باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها .

(٥) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٤ ،النكاح ،باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء .

(٦) سنن الترمذى ٣ : ٤٣٢ ،النكاح ،باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٧) سنن النسائي ٦ : ٩٧ ،النكاح ،الجمع بين المرأة وعمتها .

(٨) سنن ابن ماجه ١ : ٦٢١ ،النكاح ،باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٩) مسند أبي حنيفة برواية الحصكفي ص ١٠٠ ،النكاح .

٣ - وأخرجه أبوداود [١] والترمذى [٢] ،بنحوه ،من حديث ابن عباس .

٤ - وأخرجه أحمد [٣] ،بمثله من حديث علي بن أبي طالب .

٥ - وأخرجه ابن ماجه [٤] ،بمثله من حديث أبي موسى الأشعرى .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأنه مخرج في الصحيحين.

*

(١٥٠/٨٦ر) حديث (اذا اختلف البيعان) .[*]

"واذا اختلف البيعان فالقول ما قاله البائع أو يترادان".

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٥] والترمذى [٦] والنسائي [٧] وابن ماجة [٨]

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ،سورة البقرة ،الآية ٦٧-٧٣.

(١) سنن أبي داود ٢ : ٢٢٤ ،النكاح ،باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء .

(٢) سنن الترمذى ٣ : ٤٣٢ ،النكاح باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٣) المسند ١ : ٧٨ ،مسند علي .

(٤) سنن ابن ماجه ١ : ٦٢١ ،النكاح ،باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

(٥) في السنن ٣ : ٢٨٥ ،البيوع ،باب اذا اختلف البيعان .

(٦) في السنن ٣ : ٥٧٠ ،البيوع ،ما جاء اذا اختلف البيعان .

(٧) في السنن ٧ : ٣٠٣ ،البيوع ،اختلاف المتبايعان في الثمن .

(٨) في السنن ٢ : ٧٣٧ ،التجارات ،باب البيعان يختلفان .

ومالك (١) والطيالسي (٢) وابن أبي شيبة (٣) وأحمد (٤) والدارمي (٥) وأبو يعلى (٦) والطبراني (٧) والدارقطني (٨) والحاكم (٩) والبيهقي (١٠)، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، لفظ أبي داود " اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينه، فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركان ".

الحكم على الحديث :

١ - صححه الحاكم، بقوله : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، (١١) وأقره الذهبي .

---

(١) في الموطأ تصحيح محمد فؤاد، ٢ : ٦٧١، البيوع، باب بيع الخيار.

(٢) مسند الطيالسي ٢ : ٥٣، مسند عبدالله بن مسعود .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٦ : ٢٢٧، البيوع، في البيعين يختلفان .

(٤) بالمسند ١ : ٤٦٦، مسند عبدالله بن مسعود .

(٥) سنن الدارمي ٢ : ٢٥٠، البيوع باب اذا اختلف المتبايعان .

(٦) مسند أبي يعلى ٨ : ٤٠، مسند عبدالله بن مسعود .

(٧) المعجم الكبير ١٠ : ٨٨، ٢١٥، ٢١٩، مسند عبدالله بن مسعود .

(٨) في السنن ٣ : ٢٠، ٢١، البيوع .

(٩) المستدرك ٢ : ٤٥، البيوع، اذا اختلف البيعان . .

(١٠) السنن الكبرى ٥ : ٣٣٢، ٣٣٣، البيوع، باب اختلاف المتبايعين .

(١١) المستدرك ٢ : ٤٥، البيوع .

٢ - وقال الزيلعي : قال صاحب التنقيح : والذى يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل ، بل هو حديث حسن يحتج به ، لكن في لفظه اختلاف.(١)

وقال الزيلعي(١) : ويدل على ذلك أن مالكا أخرجه في الموطأ بلاغا .

*

(آثار في ميراث القاتـل)(*)

قال أبو بكر الرازى : ويدل على تسوية حكم العامد والمخطىء في ذلك ما روى عن علي وعمر وابن عباس من غير خلاف من أحد من نظرائهم عليهم .(*)

(م١٥١/٣٥ق) : عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : انه لا ميراث لقاتل سواء كان القتل عمدا أوخطأ .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٣٦/٣٢ق) .

-(م١٥٢/٣٦ ق) : وعن علي رضي اللهعنه نحو قول عمر .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٣٧/٣٣ق) .

-(م١٥٣/٣٧ ق) : وعن ابن عباس نحو قول عمر .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في (١٣٨/ ٣٤ ق) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٤ ، سورة البقرة الآية ٦٧-٧٣ .

(١) نصب الراية ٤ : ١٠٧ ، الدعوى ، باب التحالف ، وانظر (مرويات ابن مسعود ، للدكتور الشريف منصور العبدلي ٢ : ٤٣٣-٥٢) .

(١٥٤/٨٧ ر) حديث (رفع القلم عن ثلاثة)[*].

" رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى ينتبه و عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يحتلم ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود[١] والترمذى[٢] وابن ماجه[٣] وأحمد[٤] وابن حبان[٥] والدارقطني[٦] والحاكم[٧] من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولفظ أبي داود " رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم و عن المجنون حتى يعقل ".

٢ - وأخرجه أبو داود[١] والنسائي[٨] وابن ماجه[٣] وأحمد[٩] والدارمي[١٠] وابن حبان[٥] والحاكم[٧] من حديث عائشة - رضي الله عنها - ولفظ أبي داود " رفع القلم عن ثلاثة ؛ عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٥ ، سورة البقرة آية ٦٧-٧٣ .
(١) سنن أبي داود ٤ : ١٣٩-١٤١ ، الحدود ، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا .
(٢) سنن الترمذى ٤ : ٣٢ ، الحدود ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد .
(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٦٥٨، ٦٥٩، الطلاق ، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم.
(٤) المسند ١ : ١١٨، ١٤٠، ١٥٥، ١٥٨ ، مسند علي بن أبي طالب .
(٥) صحيح ابن حبان ١ : ١٧٨ ، حديث رقم ١٤٢، ١٤٣.
(٦) سنن الدارقطني ٣ : ١٣٩ ، كتاب الحدود والديات وغيره ، حديث رقم ١٧٣.
(٧) المستدرك ٢ : ٥٩ ، البيوع ١ : ٢٥٨ ، الصلاة.
(٨) سنن النسائي ٦ : ١٥٦ ، الطلاق ، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج ، حديث ٣٤٣٢.
(٩) المسند ٦ : ١٠٠، ١٠١ ، مسند عائشة رضي الله عنها .
(١٠) سنن الدارمي ٢ : ١٧١ ، الحدود ، باب رفع القلم عن ثلاثة .

٣ - وأخرجه البخارى [١] تعليقا عن علي رضي الله عنه ، قال : وقال علي : ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاثة : عن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ ...

الحكم على الحديث :

١ - صححه الحاكم وأقره الذهبي ، من حديث علي وعائشة. [٢]

٢ - وحسنه الترمذى من حديث علي ، بقوله : حديث علي حديث حسن غريب، من هذا الوجه. [٣]

٣ - وجاء في علل الدارقطني [٤] :

سئل الدارقطني عن حديث الحسن البصرى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم " رفع القلم عن ثلاثة ، الطفل والمجنون والنائم ".

فقال : هو حديث حدث به قتادة وحميد الطويل ويونس بن عبيد عن الحسن ، واختلف عنهما ، فأسنده على بن عاصم عن حميد ، وأسنده هشيم عن يونس بن عبيد وكلاهما عن الحسن عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم . ووقفه غيرهما .

والموقوف أشبه بالصواب . والله أعلم. اهـ

---

(١) صحيح البخارى ٦ : ١٦٩ ، الطلاق ، باب الطلاق في الاغلاق ...

(٢) المستدرك ١ : ٢٥٨ ، الصلاة ٢ : ٥٩ ، البيوع .

(٣) سنن الترمذى ٤ : ٣٢ ، الحدود ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد .

(٤) علل الدارقطني ٣ : ١٩٢ ، سؤال ٣٥٤ ، وانظر ٣ : ٧٢ ، سؤال ٢٩١.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

(١٥٥/٣٨ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :.

﴿ وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة ﴾)[*].

قال ابن عباس : انها أربعون يوما مقدار ما عبدوا العجل .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[1] من قول ابن عباس رضي الله عنهما ، وفيه : وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة ، قال ذلك أعداء الله اليهود ، قالوا لن يدخلنا الله النار الا تحلة القسم الايام التي أصبنا فيها العجل أربعين يوما .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، لأنه من طريق بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس[2].

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة ، آية ٨٠ .

(١) تفسير ابن جرير ١ : ٣٠٢ ، تفسير سورة البقرة آية ٨٠ .

(٢) تقدم بيان حالهم في (٢٩/١٢٣ ق) .

(١٥٦/ ٣١ ط) (وعن قتادة نحو قول ابن عباس) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، من قول قتادة ، في قوله تعالى :

﴿ لن تمسنا النار الا أياما معدودة ﴾ ، قالوا أياما معدودة بما أصبنا في العجل .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا الحسن بن يحى العبدى (٢) ، فهو صدوق .

*

(١٥٧)(٣٢ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

﴿ أياما معدودة ﴾) .(*)

قال مجاهد : سبعة أيام .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ، عن مجاهد في قول الله تعالى :

﴿ وقالوا لن تمسنا النار الا أياما معدودة ﴾ قال كانت تقول انما الدنيا سبعة آلاف سنة وانما نعذب مكان كل ألف سنة يوما .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة ، آية ٨٠ .
(١) تفسير ابن جرير ١ : ٣٠٢ ، تفسير سورة البقرة آية ٨٠ .
(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٠/ ٩ ط) .
(٣) تفسير ابن جرير ١ : ٣٠٣ ، تفسير سورة البقرة آية ٨٠ .
(٤) رجال السند تقدم بيان حالهم في (١٠٦/ ١٣ ط) .

(٣٣/١٥٨ ط) (وعن الحسن نحو قول مجاهد)[*].

تخريجه :

لم أعثر عليه .

*

(٨٨/١٥٩ ر) حديث (في المستحاضة)[*].

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها ".

تخريجه :

أخرجه أبو داود[١] والترمذي[٢] وابن ماجه[٣] والطحاوي[٤]، من حديث عدي بن ثابت[٥] عن أبيه[٦] عن جده[٧]، ولفظ أبي داود :
" المستحاضة تدع الصلاة أيام اقرائها ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة ، آية ٨٠ .

(١) سنن أبي داود ١ : ٧٣ ، ٧٤ ، ٨٠ ، الطهارة أحاديث ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٩٧ .

(٢) سنن الترمذي ١ : ٢٢٠ ، الطهارة ، ما جاء أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة .

(٣) سنن ابن ماجه ١ : ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، الطهارة ، ما جاء في المستحاضة .

(٤) شرح معاني الآثار ١ : ١٠٢ ، باب المستحاضة كيف تتطهر للصلاة ؟

(٥) عدي بن ثابت الأنصاري ، الكوفي ، ثقة رمي بالتشيع ، مات سنة ١١٦هـ / ع (تقريب ٣٨٨) .

(٦) (٧) ثابت الأنصاري والد عدي قيل هو ابن قيس بن الخطيم وهو جد عدي لا أبوه ، وقيل اسم أبيه دينار ، وقيل عمرو بن أخطب ، وقيل عبيد بن عازب ، وهو مجهول الحال ، من الثالثة / د س ق (تقريب ١٣٣ ، تهذيب ٢ : ١٩) .

الحكم على الحديث :

ضعفه أبو داود والترمذى وقال عقبه : هذا حديث تفرد به شريك عن أبي اليقظان وسألت محمدا عن هذا الحديث ،فقلت : عدى بن ثابت عن أبيه عن جده ،جد عدى ما اسمه ؟ فلم يعرف محمد اسمه ،وذكر لمحمد قول يحيى بن معد أن اسمه دينار فلم يعبأ به.[(١)]

*

(١٦٠/٨٩ر) حديث (في المستحاضة).[(*)]

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " دعي الصلاة أيام حيضك ".

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد[(٢)] في المسند بمثله من حديث عائشة رضي الله عنها.

٢ - وأخرجه البخارى[(٣)] ومسلم[(٤)] من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ : أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة واذا أدبرت فاغتسلي وصلي " واللفظ للبخارى.

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٦ ، سورة البقرة آية ٨٠.

(١) سنن الترمذى ١ : ٢٢٠ ،الطهارة ،ما جاء أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة.

(٢) المسند ٦ : ٤٢ ، ٢٦٢ ،مسند عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح البخارى ١ : ٨٣ ،الحيض ،باب اقبال الحيض وادباره ...

(٤) صحيح مسلم ١ : ٢٦٢ ،الحيض ،باب المستحاضة وغسلها وصلاتها.

ما ورد عنه من آثار في تفسير قوله تعالى : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾

(١٦١/ ٣٤ ط) (أثر محمد الباقر في بيان قوله تعالى :
﴿ وقولوا للناس حسنا ﴾) (*) .

عن أبي جعفر محمد بن علي في قوله ﴿ وقولوا للناس حسنا ﴾
قال - كلهم .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بمثله من طريق أبي جعفر محمد بن علي .

بيان حال الرواة :

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ومائة . / ع (٢) .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن جرير في اسناده ، عبد الملك بن أبي سليمان ، (٣) وهو صدوق له أوهام ، والقاسم بن مالك المزني (٤) وهو صدوق فيه لين ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٧ ، سورة البقرة آية ٨٣ .

(١) تفسير ابن جرير ١ : ٣١١ ، سورة البقرة آية ٨٣ .

(٢) التقريب ص ٤٩٧ .

(٣) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العَرْزَمي ، بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاى المفتوحة ، صدوق له أوهام من الخامسة ، مات سنة ١٤٥ هـ / خت م ٤ (انظر تقريب التهذيب لابن حجر ص ٣٦٣) .

(٤) القاسم بن مالك المزني ، أبو جعفر الكوفي ، صدوق فيه لين ، من صغار الثامنة ، مات بعد التسعين ومائة / خ م ت س ق (تقريب ٤٥١ ، تهذيب ٧ : ٣٣٢) .

(٣٩/١٦٢ ق) (أثر ابن عباس في نسخ قوله تعالى :

﴿ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾) .(*)

روى عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ أنها منسوخة بالأمر بالقتال .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) بنحوه من قول ابن عباس - رضي الله عنهما - .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف، ففيه أبو صالح المصرى (٢) ، وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، و معاوية بن صالح (٣) ، وهو صدوق له أوهام .

*

(١٦٣/ ٣٥ ط) (وعن قتادة نحو قول ابن عباس) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) ، بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه بشر بن معاذ (٥) ، وهوصدوق و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧ ٤، سورة البقرة آية ٨٣ (والآية من سورة النحل رقم ١٢٥) .

(١) السنن الكبرى ٩ : ١١ ، السير ، باب ما جاء في نسخ العفو .

(٢) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم أبو صالح المصرى ، كاتب الليث صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، مات سنة ٢٢٢ هـ / خت د ت ق (تقريب ٣٠٨) .

(٣) معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهملة مصغر ، الحضرمي الحمصي ، صدوق له أوهام ، مات سنة ١٥٨ هـ وقيل بعد السبعين / ر م ٤ (تقريب ٥٣٨) .

(٤) تفسير ابن جرير ٢١ : ٣ ، سورة العنكبوت آية ٤٦ .

(٥) تقدمت ترجمته في ١١/١٦ ط .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾

(١٦٤/ ٩٠ ر) حديث (في فداء الأسرى)(*).

روى الحجاج بن أرطأة عن الحكم عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم و يفدوا عانيهم بالمعروف والاصلاح بين المسلمين .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (١) وأحمد (٢) وأبو يعلى (٣) وابن حزم (٤) من حديث الحكم عن مقسم عن ابن عباس ،بنحوه ،ما عدا أحمد ،فهو بمثله .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ،البقرة آية ٨٥ .

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٩ : ٣١٨ ،الديات ،العقل على من يكون ؟

(٢) المسند ١ : ٢٧١ مسند ابن عباس .

(٣) مسند أبي يعلى ٤ : ٣٦٦ ، ٣٦٧ ،مسند ابن عباس .

(٤) المحلى لابن حزم ،تحقيق احمد شاكر ١١ : ٤٥ ،العواقل والقسامة وقتل أهل البغي .

٢ - وأخرجه أيضا أحمد [(١)] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثله.

بيان حال الرواة :

١ - الحجاج بن أرطأة ،صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في (٧٧/١٠ ط) .

٢ - الحكم بن عتيبة [(٢)] ،أبو محمد الكندى الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، الا أنه ربما دلس تقدم في (٧٨ / ١١ ط).

٣ - جده لم أعثر عليه ، قلت : لعل في السند سقطا ، لأن الحديث -كما تقدم - مروى من طريق الحكم عن مقسم [(٣)] عن ابن عباس ، ومن طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لسببين :

أ- لأن المؤلف أورده معلقا .

ب - وفيه حجاج بن أرطأة ،صدوق كثير الخطأ والتدليس . ولم يصرح بالسماع.

---

(١) المسند ١ : ٢٧١ ،مسند ابن عباس .

(٢) عتيبة ،بالمثناة ثم الموحدة مصغرا (تقريب ١٧٥ ،انظر تبصير المنتبه ٣ : ٩٢٩).

(٣) مقسم ، بكسر أوله ،مولى عبد الله بن الحارث ،ويقال له مولى ابن عباس ،للزومه له ،صدوق كان يرسل مات سنة ١٠١ هـ ،وماله في البخارى سوى حديث واحد /خ ٤٠ انظر (التقريب ص ٥٤٥ ،التهذيب ١٠ : ٢٨٨).

بيان الحكم على الحديث :

اسناده من طريق المؤلف ضعيف ،وقال ابن حزم (١) : فيه حجاج بن أرطأة وهو ساقط وفيه مقسم وهو ضعيف .

وصححه أحمد محمد شاكر من الطريقين ،بقوله : اسناده صحيح .(٢)

بيان غريب الحديث :

١ - يعقلوا معاقلهم : العقل ،الديه . وعقل القتيل يعقله عقلا ،وداه وعقل عنه : أدى جنايته (٣) ،والمعاقل : الديات جمع معقلة ، والمعنى ،يكونون على ما كانوا عليه من أخذ الديات واعطائها .(٤)

٢ - عانيهم ،أسيرهم ،قال ابن الأثير العاني الأسير ،وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو وهو عاني ،والمرأة عانية ،وجمعها عوان .(٥)

*

(١٦٥/ ٩١ ر) حديث (أبي موسى الأشعرى في عيادة المريض) .(*)

روى منصور عن شقيق بن سلمة عن أبي موسى الأسعرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أطعموا الطعام وافشوا السلام وعودوا المريض وفكوا العاني ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ،سورة البقرة آية ٨٥.
(١) المحلى - تحقيق أحمد شاكر ١١ : ٤٥ ،العواقل والقسامة..
(٢) مسند أحمد ،تحقيق أحمد شاكر ٤ : ١٤٦ ،مسند ابن عباس .
(٣)(٤) لسان العرب ١١ : ٤٦٠ ، ٤٦٢.
(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ : ٣١٤.

تخريجـه :

أخرجه البخاري [(١)] وأحمد [(٢)] وابن حبان [(٣)] والبيهقي [(٤)]، من حديث أبي موسى بلفظ "أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني" واللفظ للامام البخاري .

بيان حال الرواة :

١ - منصور بن المعتمر بن عبد الله ، أبو عتاب ، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لا يدلس ، من طبقة الأعمش مات سنة ١٣٢هـ/ع.[(٥)]

٢ - شقيق بن سلمة ، ثقة مخضرم ، تقدم في ٥٥/١٨ ق .

*

حديث (عمران بن حصين وسلمه بن الأكوع في فداء الأسرى) [(*)].

(١)(١٦٦/١/ ٩٢ ر) : روى عمران بن حصين ، ان النبي صلى الله عليه وسلم "فدى أسارى من المسلمين بالمشركين ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٨ ، سورة البقرة آية ٨٥ .

(١) صحيح البخاري ٤ : ٣٠ ، الجهاد ، ٦ : ١٤٣ ، ١٩٥ ، النكاح والأطعمة ، ٧ : ٤ ، المرض والطب ، ٨ : ١١٤ ، الأحكام .

(٢) المسند ٤ : ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، مسند أبي موسى الأشعري .

(٣) صحيح ابن حبان ٥ : ١٣٦ ، الزكاة ، حديث ٣٣١٤ .

(٤) السنن الكبرى ٣ : ٣٧٩ ، الجنائز .

(٥) تقريب ٥٤٨ .

تخريجه :

أخرجه مسلم(١) والترمذى(٢) وأحمد(٣) والطحاوى(٤) ،من حديث عمران بلفظ " ان النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين من بني عقيل ".

*

(٢) (١٦٧ / ٩٣ ر) (وعن سلمة بن الأكوع نحو حديث عمران)(*).

تخريجه :

أخرجه مسلم(٥) وأبو داود(٦) وابن ماجه(٧) من حديث سلمة بن الأكوع ،بلفظ " ... فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة ".

(*) أحكام القرآن ١ :٤٨ ،سورة القمر ،آية ٨٥.

(١) صحيح مسلم ٣ :١٢٦٢ ،باب لا وفاء لنذر في معصية الله.

(٢) سنن الترمذى ٤ :١٣٥ ،السير ، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء.

(٣) المسند ٤ :٤٢٦ ، ٤٣٠ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ،حديث عمران بن حصين.

(٤) شرح معاني الآثار ٣ :٢٦٠ ، ٢٦١ ،السير ،باب الفداء .

(٥) صحيح مسلم ٣ :١٣٧٥ ،الجهاد والسير ،باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى .

(٦) سنن أبي داود ٣ :٦٤ ،الجهاد ،الرخصة في المدركين يفرق بينهم.

(٧) سنن ابن ماجه ٢ :٩٤٩ ،الجهاد ،باب فداء الأسارى .

غريب الحديث :

فدى أُسارى : الفِداء بالكسر والمد والفتح مع القصر ، فكاك الأسير.
يقال : فداه يفديه فِداء ،وفدى وفاداه يفاديه اذا أعطى فِداء وأنقذه.
و فدّاه بنفسه وفدّاه اذا قال له : جُعِلتُ فِداك ،والفدية : الفداء .
وقيل المفاداه : ان تفتك الأسير بأسير مثله .(١)

*

(١٦٨/ ٤٠ ق) (أثر الحسين بن علي في فداء الأسرى).(*)

روى (الثورى)(٢) عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال :
سئل الحسين بن علي عليهما السلام على من فدى الأسيرقال : على الأرض
التي يقاتل عنها .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) ،بنحوه من طريق بشر بن غالب عن
(الحسين)(٤) بن علي رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ :٤٨ ، سورة البقرة آية ٨٥.

(١) النهاية في غريب الحديث ٣ : ٤٢١ -بتصرف يسير - .

(٢) في اسناد ابن أبي شيبة ،باسم سفيان بن عيينه .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٢ : ٤٢٠، الجهاد .

(٤) في اسناد ابن أبي شيبة ،باسم الحسن بن علي ،ومصادر ترجمة بشر بن غالب ،تذكر أنه روى عن الحسين بن علي ،(انظر التاريخ الكبير للبخارى ٢/ ٨١ ،الجرح والتعديل ٢ :٣٦٣).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن اسحاق (٢) ، وهو صدوق يدلس ، وأبو جعفر الرازى (٣) ، وهو صدوق سيء الحفظ ، و محمد بن أبي محمد (٤) ، وهو مجهول .

*

(٢) (٧٢ / ١ / ٣٦ ط) : (وعن أبي العالية في بيان قوله تعالى : ﴿ فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ﴾) . (*)

قال : لما قالوا : ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ﴾ (٥)

وقالوا : ﴿ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ﴾ (٦) قيل لهم فتمنوا الموت .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول أبي العالية الرياحى (٧) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ، سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٣٣٧ ، تفسير سورة البقرة ، آية ٩٤ .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٨٨ / ١٥ ر) .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٠٨ / ١٤ ط) .

(٤) محمد بن أبي محمد الأنصارى ، مولى زيد بن ثابت ، مدني مجهول تفرد عنه ابن اسحاق ٠/د (تقريب ٥٠٥) .

(٥) سورة البقرة الآية ١١١ .

(٦) سورة المائدة ، الآية ١٨ .

(٧) أبو العالية الرياحى ، هو رفيع بن مهران ، ثقة كثير الارسال ، تقدم في (١٣٠ / ٢٤ ط) .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة/ من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة ١٦١هـ ./ع.(١)

٢ - عبد الله بن شريك العامري ، الكوفي ، صدوق يتشيع ، من الثالثة ./س.(٢)

٣ - بشر بن غالب الأسدي ، روى عن الحسين بن علي وأبي هريرة ، وروى عنه عبد الله بن شريك وابن أشوع ويزيد بن أبي زياد .(٣)

٤ - الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حفظ عنه ، استشهد يوم عاشوراء سنة ٦١ هـ وله ٥٦ سنة ./ع.(٤)

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا عبد الله بن شريك ، فهو صدوق .

---

(١) تقريب ص ٢٤٤ ، تهذيب الكمال للمزي ١١ : ١٥٤-١٦٩ .

(٢) تقريب ص ٣٠٧ ، شريك ، بفتح الشين وكسر الراء .

(٣) التاريخ الكبير ٢/ ٨١ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢ : ٣٦٣ ، الثقات لابن حبان ٤ : ٦٩ .

(٤) تقريب ص ١٦٧ .

ما ورد عنه من احاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾

(١٦٩/ ٩٤ ر) حديث (في بيان قوله تعالى :

﴿ فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ﴾).(*)

روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا ".

تخريجه :

١ - أخرجه الامام أحمد (١) وابن جرير الطبرى (٢) من حديث ابن عباس، وفيه قال عليه الصلاة والسلام : " ... ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم في النار ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون مالا ولا أهلا ". واللفظ للامام أحمد .

٢ - وأورده السيوطي من حديث ابن عباس مرفوعا ،بنحوه .(٣)

الحكم على الحديث :

صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ، البقرة آية ٩٤ .

(١) المسند ١ : ٢٤٨ ،مسند ابن عباس ،والمسند بشرح أحمد شاكر ٤/ ٥١ .

(٢) تفسير ابن جرير ١ : ٣٣٦ ، البقرة آية ٩٤ .

(٣) الدر المنثور ١ : ٢٢٠ ، البقرة آية ٩٤ ، ٩٥ .

(٤) المسند بشرح احمد محمد شاكر ٤ : ٥١ ، حديث رقم ٢٢٢٥ .

بيان غريب الحديث :

يباهلون : من المباهلة ،ومعنى المباهلة أن يجتمع القوم اذا اختلفوا في شيء فيقولوا : لعنة الله على الظالم منا ،وباهل القوم بعضهم بعضا وتباهلوا وابتهلوا : تلاعنوا . يقال : باهَلْت فلانا أى لاعنته ،وفي حديث ابن عباس "من شاء باهلته أن الحق معي " .

وابتهل في الدعاء اذا اجتهد ،ومبتهلا أى مجتهدا في الدعاء ، والابتهال : التضرع ، والابتهال : الاجتهاد في الدعاء واخلاصه لله عزوجل . وفي التنزيل العزيز :﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ (١) أى يُخْلِص ويجتهد كل منا في الدعاء واللعن على الكاذب منا . (٢)

*

(١٧٠/ ١٤١ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فتمنوا الموت ان كنتم صـدقين ﴾) . (*)

قال ابن عباس -رضي الله عنهما - لو تمنوا الموت لشرقوا به ولماتوا .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) من طريق عكرمة (٤) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -بلفظ (لو تمنى اليهود الموت لماتوا) .

(*) أحكام القرآن ١ :٤٩ ،سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) سورة آل عمران آية ٦١ .

(٢) لسان العرب لابن منظور ١١ :٧٢ بتصرف يسير .

(٣) تفسير ابن جرير ١ :٣٣٦ ،تفسير سورة البقرة آية ٩٤ .

(٤) عكرمة أبو عبد الله ،ثقة ثبت ،تقدم في (٤٨/٧ ط) .

٢ - وأخرجه أيضا من طريق الأعمش[١] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظ (لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه) .

الحكم على الأثر :

من طريق عكرمة ، في اسناده الحسن بن يحيى[٢] ، وهو صدوق وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق الأعمش ، فيه انقطاع ، لأن الأعمش لم يدرك ابن عباس ولم يسمع منه .

غريب الحديث :

لشَرِقُوا به : أى لغَصُّوا به . قال ابن منظور : الشَّرَقُ : الشجا والغُصَّة . والشرق بالماء والريق و نحوهما : كالغَصَص بالطعام ، وشَرِقَ شَرقًا ، فهو شَرِقٌ .

وقال الليث : يقال شرق فلان بريقه وكذلك غَصَّ بريقه ، ويقال : أخذته شَرْقَةٌ فكاد يموت ..[٣]

*

(١٧١/٢٤٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فتمنوا الموت ان كنتم صـٰدقين ﴾)[*] .

قال ابن عباس : أنهم تُحُدُّوا بأن يَدْعُوا بالموت على أى الفريقين كان كاذبا .

(*) أحكام القرآن ١ : ٤٩ ، سورة البقرة آية ٩٤ .

(١) سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، تقدم في (٧٣/٢٣ ق) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٠/١٩ ط) .

(٣) لسان العرب ١٠ : ١٧٧ ، وانظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ : ٤٦٥ .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه المثنى لم أعثر على ترجمته ،وأبو جعفر الرازى ، وهو صدوق سيء الحفظ ،والربيع بن أنس (١) ،وهو صدوق له أوهام.

*

(٣) (٧٣ ١/٣٧ ط) (وعن قتادة مثل قول أبي العالية).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن (٣) ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا بشر بن معاذ ، فهو صدوق .

*

(٤) (٧٤ ١/٣٨ ط) (وعن الربيع بن أنس مثل قول أبي العالية).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من قول الربيع بن أنس .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه المثنى وأبوجعفر الرازى والربيع نفسه صدوق له أوهام .

(*) أحكام القرآن ١ :٤٩ ،سورة البقرة آية ٩٤ .
(١) تقدمت ترجمته في الأثر (١٠٨ / ١٤ ط) .
(٢) تفسير ابن جرير ١ :٣٣٧ ،تفسير سورة البقرة آية ٩٤ .
(٣) تقدمت ترجمته في الأثر (١١١/١٦ ط) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثارفي قوله تعالى : وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ

(١٧٥/ ٩٥ ر) حديث (عائشة في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم).(*)

قالت عائشة رضي الله عنها : توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحرى و نحرى .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وابن أبي شيبة (٢) والحاكم (٣) ،من حديث

(*) أحكام القرآن ١ : ٥٠ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) صحيح البخارى ٥ : ١٤٢ ،باب ما جاء في مرض النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٢ : ١٣١ ،الفضائل ، ما ذكر في عائشة رضي الله عنها .

(٣) المستدرك ٤ : ٦ ،كتاب معرفة الصحابة .

عائشة رضي الله عنها ، قالت : " توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي وبين سحرى ونحرى ... " واللفظ للامام البخارى .

غريب الحديث :

١ - بين سحرى : أى أنه عليه الصلاة والسلام مات وهو مستند الى صدرها وما يحاذى سحرها منه ، والسحر : الرئة ، وقيل ما لصق بالحلقوم من أعلى البطن .(١)

٢ - ونحرى : أى أعلى صدرها ، والنحر أعلى الصدر .(٢)

*

(١٧٦/ ٩٦ ر) حديث (محمد بن الزبير في أن من البيان لسحرا) .(*)

قال أبو بكر الرازى ثنا عبد الباقي ثنا ابراهيم (الحربي)(٣) ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن محمد بن الزبير قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم و قيس بن عاصم ، فقال لعمرو خبرني عن الزبرقان ، فقال : مطاع في ناديه ، شديد العارضة ، مانع لما وراء ظهره ، فقال الزبرقان : هو والله يعلم أني أفضل منه ، فقال عمرو : انه زَمِرُ المروءة ضيق العطن ، أحمق الأب لئيم الخال يا رسول الله صدقت فيهما ، أرضاني فقلت أحسن ما علمت واسخطني فقلت أسوأ ما علمت ، فقال عليه الصلاة والسلام " ان من البيان لسحرا " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٥١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ : ٣٤٦ .

(٢) المصدر نفسه ٥ : ٢٧ .

(٣) في الأصل الحراني . والتصحيح من تاريخ بغداد ١١ : ٨٨ ، تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٨٣ .

تخريجه :

أورده ابن كثير [١] وابن حجر [٢] ،بنحوه من حديث محمد بن الزبير.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،ثقة حافظ عالم ،تقدمت ترجمته ضمن شيوخ المؤلف وفي الحديث (٨٤/ ٤٧ ر).

٢ - ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم ،الحربي ،قال الخطيب ،ثقة ليس به بأس. [٣]

٣ - سليمان بن حرب الأزدي ،البصري ،قاضي مكة ،ثقة امام حافظ مات سنة ٢٢٤هـ/ع. [٤]

٤ - حماد بن زيد بن درهم الأزدي ،ثقة ثبت ،تقدم في (٥٠/٨ ط).

٥ - محمد بن الزبير الحنظلي البصري ،متروك من السادسة. [٥]

٦ - الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف ،من بني تميم بن مرة ، قدم مع وفد تميم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. [٦]

٧ - عمرو بن الأهتم ،أبو نعيم التميمي المنقري ،ويقال أبو ربعي واسم أبيه الاهتم ،سنان. [٧]

---

(١) البداية والنهاية ٥ : ٤٤ ، ٤٥ ،كتاب الوفود .

(٢) الاصابة في تمييز الصحابة ١ : ٥٤٣ ،ترجمة الزبرقان بن بدر .

(٣) تاريخ بغداد ٦ : ٢٧-٤٠ ،المنتظم لابن الجوزى ٦ : ٣-٧ ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٨٤ - ٥٨٦. وانظر (غريب الحديث للحربي ١ : ١٧، بتحقيق د. سليمان بن ابراهيم).

(٤) تقريب ٢٥٠ ،تهذيب ٤ : ١٧٨.

(٥) تقريب ٤٧٨ ،تهذيب ٩ : ١٦٧، الحنظلي : بفتح الحاء وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وفي آخرها لام نسبة الى حنظلة بطن من غطفان. (اللباب ١ : ٣٩٦).

(٦) الاصابة في تمييز الصحابة ١ : ٥٤٣.

(٧) المصدر نفسه ٢ : ٥٢٤.

٨ - قيس بن عاصم بن سنان بن منقر ، يكنى أبا علي ، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بني تميم فأسلم.[(١)]

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه محمد بن الزبير وهو متروك ، ومنقطع أيضا .

الحكم على الحديث :

قال ابن كثير عقبة : هذا مرسل من هذا الوجه.

وقال ابن حجر عقبه : واسناده حسن الا أن فيه انقطاعا .

قلت : والحديث ثابت من غير هذا الوجه وسيأتي بعده مباشرة.

غريب الحديث :

١ - شديد العارضة : أى شديد الناحية ذو جلد وصرامه.[(٢)]

٢ - زَمِرُ المروءة : أى قليل المروءة.[(٣)]

٣ - ضيق العطن : أى قليل المال والرحل ، قال ابن منظور : العطن للابل كالوطن للناس وقد غلب على مبركها حول الحوض ، ورجل رحب العطن وواسع العطن أى رحب الذراع كثير المال واسع الرحل.[(٤)]

----

(١) الاصابة في تمييز الصحابة ٣ : ٢٥٢ ، ٢٥٣.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣ : ٢١٦.

(٣) لسان العرب ٤ : ٣٢٨.

(٤) المصدر نفسه ١٣ : ٢٨٦ ، ٢٨٧.

(١٧٧/ ٩٧ ر) حديث (ابن عمر في ان من البيان لسحرا)[*].

(ثنا عبد الباقي)[**] ثنا ابراهيم الحربي قال حدثنا مصعب بن عبد الله قال حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : قدم رجلان فخطب أحدهما فعجب الناس لذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان من البيان لسحرا " .

تخريجه :

أخرجه البخاري[(١)] وأبو داود[(٢)] والترمذي[(٣)] ومالك[(٤)] وأحمد[(٥)] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، ولفظ الامام البخاري : " انه قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ان من البيان لسحرا أو ان بعض البيان سحر ".

بيان حال الرواة :

١ - ابراهيم بن اسحاق الحربي ، ثقة تقدم في (١٧٦/ ٩٦ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٥١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .
(١) صحيح البخاري ٧ : ٣٠ ، الطب ، باب ان من البيان سحرا ، ٦ : ١٣٧ ، النكاح باب الخطبة .
(٢) سنن أبي داود ٤ : ٣٠٢ ، الأدب ، ما جاء في المتشدق في الكلام .
(٣) سنن الترمذي ٤ : ٣٧٦ ، البر والصلة ، ما جاء في أن من البيان سحرا .
(٤) الموطأ ٢ : ٩٨٦ ، الكلام ، باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله .
(٥) المسند ٢ : ١٦ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٩٤ ، مسند ابن عمر .
(**) غير موجود في الأصل والاضافة من الحديث الذى قبله .

٢ - مصعب بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير ابن العوام ،أبو عبدالله الزبيرى المدنى ،نزيل بغداد ،صدوق عالم بالنسب مات سنة ٢٣٦هـ/ س ق .(١)

٣ - مالك بن أنس ،متقن ثبت فقيه ،تقدم في (١٣/١٢ ر).

٤ - زيد بن أسلم العدوى ،مولى عمر ،أبو عبدالله وأبو أسامة ،المدني ، ثقة عالم وكان يرسل ،من الثالثة ،مات سنة ١٣٦هـ/ع.(٢)

٥ - عبدالله بن عمر بن الخطاب ،أبو عبد الرحمن ،ولد بعد المبعث بيسير ،واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة ،وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة . وكان من أشد الناس اتباعا للأثر مات سنة ٧٣ هـ في آخرها ./ع.(٣)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ، الا مصعباً بن عبدالله ، فهو صدوق .

غريب الحديث :

قوله : ان من البيان لسحرا : قال ابن التين : والبيان نوعان : الأول ما بين به المراد ،والثاني تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين ، والثاني هو الذى يشبه بالسحر والمذموم منه ما يقصد به الباطل ،وشبهه بالسحر لأن السحر صرف الشيء عن حقيقته.(٤)

---

(١) تقريب ٥٣٣ ،تهذيب ١٠ :١٦٢-١٦٤.

(٢) تقريب ٢٢٢ ،تهذيب ٣ :٣٩٥ - ٣٩٧.

(٣) تقريب ٣١٥.

(٤) فتح البارى بشرح صحيح البخارى ٩ :١٦٦ ،النكاح ،باب الخطبة.

(٧٨ /١٩٨ر) حديث بريده في (ان من البيان لسحرا)[*].

قال أبو بكر الرازى حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا سعيد بن محمد قال حدثنا أبو تميله قال حدثنا أبو جعفر النحوى عبدالله بن ثابت قال حدثني صخر بن عبدالله بن بريده عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " ان من البيان لسحرا وان من العلم جهلا وان من الشعر حكما وان من القول عيالا ".

قال صعصعة بن صوحان[١] : صدق نبي الله ،أما قوله ان من البيان لسحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ، وأما قوله من العلم جهلا فيتكلف العالم الى علمه ما لا يعلمه فيجهله ذلك ، وأما قوله ان من الشعر حكما فهي هذه الأمثال والمواعظ التي يتعظ بها الناس ،وأما قوله ان من القول عيالا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده .

تخريجه :

أخرجه أبو داود[٢] عن شيخه محمد بن يحيى بن فارس به ،بمثله .

(*) أحكام القرآن ١ : ٥١ ،سورة البقرة ،آية١٠٢ .

(١) صعصعة بن صوحان ،بضم المهملة وبالحاء المهملة ،تابعي كبير مخضرم ،ثقة (تقريب ٢٧٦) .

(٢) سنن أبي داود ٤ :٣٠٣ ،الأدب ،باب ما جاء في الشعر،حديث ٥٠١٢ .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ،ثقة تقدم في (١٢/١٣ ر)٠

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ،ثقة حافظ ،تقدم في (١٢/١٣ر)٠

٣ - محمد بن يحي بن فارس النيسابوري ،ثقة حافظ جليل ،مات سنة ٢٥٨هـ/خ ٤٠(١)

٤ - سعيد بن محمد بن سعيد الجرمي ،الكوفي صدوق رمي بالتشيع من كبار الحادية عشرة ٠/خ م د ق٠(٢)

٥ - أبو تُمَيْلة يحي بن واضح الأنصاري ،مولاهم المروزي ،مشهور بكنيته ثقة من كبار التاسعة٠/ع(٣)

٦ - أبو جعفر النحوي عبدالله بن ثابت المروزي ،مجهول من الثامنة٠/د(٤)

٧ - صخر بن عبدالله بن بريده ،المروزي ،مقبول من السادسة٠/د(٥)

٨ - عبدالله بن بريده بن الحصيب ،ثقة تقدم في (٩/٢٢ر)٠

٩ - بريده بن الحصيب الاسلمي ،صحابي جليل ،تقدم في (٩/٢٢ر)٠

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،فيه أبوجعفر النحوي ،وهو مجهول ٠

---

(١) تقريب ص ٥١٢ ٠

(٢) تقريب ص ٢٤٠ ،الجرمي : بمفتوحة وسكون راء نسبة الى جرم بن ربان ابن ثعلبة (المغنى في الضبط ص ٥٨)٠

(٣) تقريب ص ٥٩٨٠

(٤) تقريب ص٢٩٧ ، تهذيب ٥ :١٦٥٠

(٥) تقريب ص ٢٧٥ ،تهذيب ٤ :٤١٢٠

الحكم على الحديث :

قال المنذرى : في اسناده أبو تميله الأنصارى ،وثقه يحى بن معين وأبوحاتم الرازى ،وأدخله البخارى في كتاب الضعفاء ،فقال أبوحاتم الرازى ،يحول من هناك.(١)

قلت : وفي اسناده أبوجعفر النحوى وهو مجهول ،وصخر بن عبد الله وهو مقبول .

*

(١٧٩/ ٣٤٣ق) (أثر عائشة في توبة الساحر).(*)

أن امرأة أتت عائشة فقالت : اني ساحره فهل لي توبة ،فقالت: وما سحرك ؟ قالت : سرت الى الموضع الذى فيه هاروت وماروت ببابل لطلب علم السحر ، فقالا لي : يا أمة الله لا تختارى عذاب الآخرة بأمر الدنيا فأبيت ،فقالا لي : اذهبي فبولي على ذلك الرماد فذهبت لأبول عليه ففكرت في نفسي فقلت : لا فعلت وجئت اليهما ،فقلت : قد فعلت، فقالا : ما رأيت ،فقلت : ما رأيت شيئا . فقالا : ما فعلت ،اذهبي فبولي عليه ،فذهبت وفعلت فرأيت كأن فارسا قد خرج من فرجي مقنعا بالحديد حتى صعد الى السماء فجئتهما فأخبرتهما ،فقالا : ذلك ايمانك خرج عنك وقد أحسنت السحر ،فقلت : وما هو ؟ فقالا : لا تريدين شيئا فتصورينه في وهمك الا كان ،فصورت في نفسي حبا من حنطة فاذا أنا بالحب ،فقلت له : انزرع فانزرع وخرج من ساعته سنبلا ،فقلت له :انطحن وانخبز الى آخر الأمر حتى صار خبزا ،واني كنت لا أصور في نفسي شيئا الا كان . فقالت عائشة : ليست لك توبة .

(*) أحكام القرآن ١ :٥٩ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .
(١) مختصر سنن أبي داود ٧ :٢٩٣ ،حديث ٤٨٤٧،الأدب ،باب ما جاء في الشعر .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) وابن أبي حاتم (٢) والبيهقي (٣)،

بنحوه من طريق عائشة رضي الله عنها .

الحكم على الأثر :

قال ابن كثير عن سحر أهل بابل (٤) : وقد ورد في ذلك أثر غريب وسياق عجيب في ذلك أحببنا أن ننبه عليه - فذكر أثر عائشة رضي الله عنها - وقال : هذا اسناد جيد الى عائشة .

*

(٩٩/١٨٠ر) حديث (في السحر) .(*)

قال أبو بكر الرازى : زعموا أن النبي عليه السلام سحر وأن السحر عمل فيه حتى قال فيه أنه يتخيل لي أني أقول الشيء وأفعله ولم أقله ولم أفعله ،وان امرأة يهودية سحرته في جف طلعة و مشط ومشاقه حتى أتاه جبريل عليه السلام فأخبره أنها سحرته في جف طلعة ،وهو تحت راعوفة البئر ،فاستخرج وزال عن النبي عليه السلام ذلك العارض.

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٠ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم - رسالة دكتوراه لأحمد عبدالله الزهراني ٢ : ٥٢٦ .

(٣) السنن الكبرى ٨ : ١٣٧ ،القسامه ، باب قبول توبة الساحر .

(٤) تفسير ابن كثير ١ : ٢١٢ ، ٢١٣ ،تفسير سورة البقرة ،آية ١٠٢ .

تخريجـــه :

أخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] وابن ماجه [٣] وأحمد [٤] مـــن حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : سَحَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله ، حتى اذا كان ذات يوم أو ذات ليلـــة وهو عندى لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة : أَشَعَرْت ان الله أفتاني فيما استفتيتُه فيه، اتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأســـي والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل فقال مطبوب قال من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم . قال في أى شيء ؟ قال : في مُشْط ومُشاطه وجُفِّ طلع نخلةٍ ذكر قال وابن هو ؟ قال في بئر ذروان .."
واللفظ للامام البخاري .

غريب الحديث :

١ - جف طلعة : الجف وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذى يكون عليه ، ويطلق على الذكر والأنثى . [٥]

٢ - ومشاقه : المشاقة هي المشاطة ، وقيل مشاقة الكتان ، والمشاطة ، بضم الميم ، الشعر الذى يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه. [٦]

---

(١) صحيح البخارى ٧ : ٢٨-٣٠ ، الطب ، باب السحر ، باب هل يستخرج السحر ؟

(٢) صحيح مسلم ٤ : ١٧١٩ (٢١٨٩) ، السلام ، باب السحر.

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ١١٧٣ ، الطب ، باب السحر.

(٤) المسند ٦ : ٥٧ ، ٦٣ ، مسند عائشة رضي الله عنها .

(٥)(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ١٤ : ١٧٧ ، السلام ، باب السحر - بتصرف يسير - وانظر (فتح البارى ١٠ / ١٩٢) الطب ، باب هـل يستخرج السحر ؟ .

(١٨١/ ٤٤ ق) (أثر ابن مسعود فيمن أتى كاهنا)(*).

ثنا عبد الباقي ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا (عبد الله)[(١)] بن رجاء قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن هبيرة عن عبد الله - ابن مسعود - قال : من أتى كاهنا أو عرافا أو ساحرا فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل الله على محمد عليه السلام .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[(٢)] وابن أبي شيبة[(٣)] والطبراني[(٤)] ، بنحوه ، من طريق ابن مسعود - رضي الله عنه -.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ عالم ، تقدم في (٤٧/٨٤ ر).

٢ - عثمان بن عمر الضبي البصري ، وثقه ابن حبان ، مات سنة ٢٩١ هـ[(٥)].

٣ - عبد الله بن رجاء بن عمر ، بصرى ، صدوق يهم قليلا ، مات سنة ٢٢٠ هـ أو قبلها / خ خد س ق[(٦)].

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ، سورة البقرة آية ١٠٢.

(١) في الأصل (عبد الرحمن) والتصحيح من تذكرة الحفاظ ١ : ٤٠٤ ، التقريب ص ٣٠٢ ، تهذيب التهذيب ٥ : ٢٠٩.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١١ : ٢١٠ ، باب الكاهن ، أثر رقم (٢٠٣٤٨).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧ : ٣٩٢ ، الطب ، من كره اتيان الكاهن والساحر والعراف.

(٤) المعجم الكبير ١٠ : ٩٣ ، أثر رقم (١٠٠٠٥).

(٥) الثقات لابن حبان ٨ : ٤٥٥ ، انظر سير أعلام النبلاء ١٣ : ٥٠٦.

(٦) تقريب ص ٣٠٢.

٤ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق ،ثقة تقدم في (٢٤/٣٣ق).

٥ - أبو اسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله بن عبيد ،ثقة ،تقدم في (٢٤/٣٣ق).

٦ - هبيرة بن يريم (١) الشِبَامي (٢) ،أبو الحارث الكوفي ،لا بأس به ، وقد عيب بالتشيع ٠/ ٤٠ (٣).

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده عبدالله بن رجاء وهو صدوق يهم وهبيرة بن يريم ، لا بأس به.

الحكم على الأثر :

أورده الهيثمي في مجمع الزوائد من طريق الطبراني والبزار ،وقال : رجال الكبير والبزار ثقات . (٤)

غريب الأثر :

١- الكاهن : الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ، ويدعي معرفة الأسرار. (٥)

٢- العرّاف : المنجم الذى يدعي علم الغيب ،وقد استأثر الله تعالى به . (٦)

---

(١) يريم ،بتحتانيه أوله ،وزن عظيم ،تقريب ص ٥٧٠ .

(٢) الشبامي : بكسر الشين المعجمة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الميم بعد الألف ،هذه النسبة الى شبام ،وهي مدينة باليمن ،انظر الأنساب للسمعاني ٣ :٣٩٥ .

(٣) تقريب ص ٥٧٠ .

(٤) مجمع الزوائد ٥ :١١٨ ،باب فيمن أتى كاهنا أو عرافا .

(٥) لمزيد من التفصيل انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤ : ٢١٤ ، مادة (كهن).

(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ :٢١٨ ،مادة (عرف).

(١٨٢/ ٤٥ق) (أثر ابن عمر في قتل الساحر).(*)

روى عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان جارية لحفصة سحرتها ، فوجدوا سحرها ، واعترفت بذلك ، فأمرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها ، فبلغ ذلك عثمان فأنكره ، فأتاه ابن عمر فأخبره أمرها ، وكان عثمان انما أنكر ذلك لأنها قتلت بغير اذنه .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) والبيهقي (٣) ، بنحوه من طريق ابن عمر - رضي الله عنه - .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، المدني ، ضعيف مات سنة ١٧١هـ وقيل بعدها ./م٤ (٤)

٢ - نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، تقدم في (٣٧/٧ ق) .

٣ - عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوى ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ./س. (٥)

(*) أحكام القرآن ١: ٦١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠: ١٨٠ ، باب قتل الساحر ، أثر رقم (١٨٧٤٧) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٩: ٤١٦ ، الديات ، أثر رقم (٧٩٦١) ، وانظر الأثر رقم (٩٠٢٩) .

(٣) السنن الكبرى ٨: ١٣٦ ، القسامة ، باب تكفير الساحر و قتله .

(٤) تقريب ص ٣١٤ ، تهذيب ٥: ٣٢٦ .

(٥) تقريب ص ٣٤٠ .

الحكم على الأثر :

١ - قال الهيثمي : رواه الطبراني من رواية اسماعيل بن عياش عن المدنيين ، وهي ضعيفة وبقية رجاله ثقات[١] .

٢ - قلت : ومن طريق عبد الرزاق وابن أبي شيبة ، رجالهما ثقات.

*

(١٨٣/ ٤٦ ق) (أثر عمر في قتل الساحر) .[*]

ذكر ابن عيينة عن عمرو بن دينار أنه سمع بجاله يقول : كنت كاتبا لجزىء بن معاوية فأتى كتاب عمر أن اقتلوا كل ساحر وساحرة ، فقتلنا ثلاث سواحر .

تخريجه :

أخرجه الشافعي[٢] وعبد الرزاق[٣] وابن أبي شيبة[٤] ، بنحوه من طريق بجاله عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ، ثقة تقدم في الحديث (١٢/ ١ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) مجمع الزوائد للهيثمي ٦ : ٢٨٠ ، باب ما جاء في السحر.

(٢) مسند الشافعي ، بترتيب السندي ٢ : ٨٩ ، حكم من ارتد أو سحر. أثر رقم (٢٩٠) .

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠ : ١٨٠ ، ١٨٤ باب قتل الساحر ، أثر رقم (١٨٧٤٦ ، ١٨٧٥٦) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٦ ، الحدود ، أثر رقم (٩٠٣١) .

٢ - عمرو بن دينار ، ثقة ثبت ، تقدم في الحديث (٣٦/ ٦٦ق) .

٣ - بَجَالة بن عَبَده التميمي ، البصرى ، ثقة من الثانية/خ د ت س .(١)

الحكم على الأثر :

من طريق الشافعي ، اسناده متصل ورجاله ثقات .

وصححه ابن حزم ، بقوله : أما قول عمر رضي الله عنه ، فانه خبر صحيح .(٢)

*

(٣٩/١٨٤ ط) (أثر الحسن في قتل الساحر).(*)

روى أبو عاصم عن الأشعث عن الحسن قال : يقتل الساحر ولا يستتاب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٣) ، بنحوه ، من طريق أشعث عن الحسن البصرى .

بيان حال الرواة :

١ - أبو عاصم ، الضحاك بن مخلد ، ثقة تقدم في الأثر (١٠٦/ ٣١ط) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) بجالة : بفتح الموحدة بعدها جيم ، عبده بفتحتين (تقريب ص ١٢٠ ، المؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/ ١٥١٧) .

(٢) المحلى لابن حزم ١١ : ٣٩٦ ، مسألة ٢٣+٤ ، هل يقتل الساحر ؟

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ، الحدود ، أثر رقم ٩٠٢٥ .

٢ - أشعث بن عبد الملك الحُمْراني (١) ،يكنى أبا هاني ،ثقة فقيه ، من السادسة مات سنة ١٤٢هـ أو ١٤٦هـ/ خت ٤ .(٢)

٣ - الحسن بن أبي الحسن البصرى ،ثقة ،تقدم في الأثر (٥٠/٨ط) .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(١٨٥/ ٤٧ق) (أثر عمر في قتل الساحر) .(*)

روى المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب (عن ابن المسيب)(٣) أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه - أخذ ساحرا فدفنه الى صدره ثم تركه حتى مات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) الحمراني : بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبالراء والألف وفي آخرها نون ،هذه النسبة الى حمران بن أعين .
وقال ابن الأثير : فاته ،النسبة الى حمران مولى عثمان بن عفان ، وعرف بها أشعث بن عبد الملك البصرى الحمراني ،أبو هاني مولاهم سمع الحسن وابن سيرين ،روى عنه يحى القطان وغيره (اللباب ١ : ٣٨٨) .

(٢) تقريب ص ١١٣ ،تهذيب ١ : ٣٥٧ ،والتاريخ الكبير ١/ ٤٣١ .

(٣) في الأصل غير موجود ،والزيادة من مصنف عبد الرزاق ،الأثر رقم ١٨٧٥٥ .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [(١)] ،بمثله ،من طريق المثنى عن عمرو بن شعيب عن ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - المثنى بن الصباح ،ضعيف ؛ تقدم في الحديث (٣ ٤ ١/ ٧٩ر) .

٢ - عمرو بن شعيب ،صدوق ،تقدم في الحديث (٣ ٤ ١/ ٧٩ر) .

٣ - سعيد بن المسيب ،ثبت فقيه ،تقدم في الحديث (٩ ٣ ١/ ٧٨ر) .

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى بن الصباح ،وهو ضعيف اختلط ،وعمرو بن شعيب وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٦ ٨ ١/ ٤٠ ط) (أثر قيس بن سعد في قتل الساحر) [(*)] .

روى سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد قال : كان قيس بن سعد أميرا على مصر فجعل يفشو سره ،فقال : من هذا الذى يفشى سرى ، فقالوا ساحر ههنا ،فدعاه ،فقال له : اذا نشرت الكتاب علمنا ما فيه فأما ما دام مختوما فليس نعلمه ،فأمر به فقتل .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،البقرة آية ١٠٢ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠ : ١٨٤ ،باب قتل الساحر ،أثر رقم(١٨٧٥٥) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) ،بنحوه ،من طريق سالم عن قيس بن سعد .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ، ثقة تقدم في (١٢/ ١١ر) .

٢ - عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٦/ ٦٦ق) .

٣ - سالم بن أبي الجعد (٢) ،رافع الغطفاني الأشجعي ،مولاهم ، الكوفي ،ثقة وكان يرسل كثيرا ،من الثالثة ،مات سنة ٩٧ أو ٩٨هـ/ع (٣).

٤ - قيس بن سعد ،الكوفي ،الخارفي (٤) ،مقبول من الثانية ./س (٥).

الحكم على الأثر :

في اسناده قيس بن سعد ،وهو مقبول ،وبقية رجاله رجال الصحيح .

----

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠ : ١٨٣ ،باب قتل الساحر ،أثر رقم (١٨٧٥١) .

(٢) الجعد : بمفتوحة وسكون مهملة (انظر المغنى في ضبط أسماء الرجال ص ٦٠) .

والغطفاني : بفتح العين المعجمة والطاء المهملة وفتح الفاء وفي آخرها النون ،هذه النسبة الى غطفان وهي قبيلة من قيس عيلان . (انظر الأنساب ٤ : ٣٠٢) .

(٣) تقريب ص ٢٢٦ .

(٤) الخارفي : بفتح الخاء وكسر الراء بعد الألف وفي آخرها فاء نسبة الى خارف بن عبد الله ،وهو بطن من همدان (اللباب ١ : ٤١٠) .

(٥) تقريب ص ٤٥٨ ،تهذيب ٨ : ٤٠٦ ،التاريخ الكبير ٤/ ١٤٧ ، الثقات لابن حبان ٥/ ٣٠٩ .

(١٨٧/ ٤٨ ق) (أثر علي بن أبي طالب فيمن أتى كاهنا)(*)٠

روى أبو اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال : قال علي بن أبي طالب عليه السلام : ان هؤلاء العرافين كهان العجم فمن أتى كاهنا يؤمن له بما يقول ،فهو بريء مما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام٠

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ،بنحوه ،من طريق الأسود بن هلال عن علي رضي الله عنه ٠

بيان حال الرواة :

١ - أبو اسحاق الشيباني ،سليمان بن أبي سليمان ،الكوفي ثقة ،مات في حدود ١٤٠هـ/ع (٢)٠

٢ - جامع بن شداد المحاربي (٣) ،أبو صخرة الكوفي ،ثقة ،مات سنة ١٢٧هـ/ع (٤)٠

٣ - الأسود بن هلال المحاربي ،أبو سلام ،الكوفي مخضرم ،ثقة جليل ، مات سنة ٨٤هـ/خ م د س (٥)٠

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات الا معاوية بن هشام (٦) فهو صدوق له أوهام٠

(*) أحكام القرآن ١: ٦١ ،البقرة ،آية ١٠٢٠

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٧ : ٣٩١ ،الطب ،من كره اتيان الكاهن ٠

(٢) تقريب ص ٢٥٢٠

(٣) المحاربي : بضم الميم وفتح الحاء المهملة ،بعدها الألف في آخرها الراء المكسورة والباء الموحدة ،هذه النسبة الى الجد والى قبيلة محارب (الأنساب ٥: ٢٠٧)٠

(٤) تقريب ص ١٣٧٠

(٥) المصدر نفسه ص ١١١ وانظر التاريخ الكبير ٤٤٩/١/١٠

(٦) تقدمت ترجمته في الحديث (٦١/ ٣٣ر)٠

(١٨٨/ ٩٤٩ق) (أثر جندب في قتل الساحر)(*).

روى مبارك عن الحسن أن جُندبا قتل ساحرا.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) ،بنحوه ،من طريق أبي اسحاق السبيعي عن حارثة بن مضرب(٢) عن جندب .

بيان حال الرواة :

١ - مبارك بن فضالة(٣) ،أبو فضالة البصرى ،صدوق يدلس ويسوى ،من السادسة ،مات سنة ست وستين ومائة ،على الصحيح /خت د ت ق(٣) .

٢ - الحسن البصرى ،ثقة تقدم في الأثر (٨/٥٠ط).

٣ - جندب الخير الأزدى ،أبو عبد الله ،قاتل الساحر ،مختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين ،وقال أبوعبيد قتل بصفين /ت(٤).

الحكم على الأثر :

اسناد ابن أبي شيـبة متصل ورجاله ثقات.

وضعفه ابن حزم بقوله : أما خبر جندب ففي غاية السقوط،أول ذلك أنه مرسل.(٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) مسنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ، الحدود ،أثر رقم ٩٠٢٦ .

(٢) حارثة بن مضرِّب ،بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة ،العبدى ، الكوفي ،ثقة من الثانية غلط من نقل عن ابن المديني أنه ترك /بخ ٤ (التقريب ص ١٤٩ ،تهذيب ٢ : ١٦٦).

(٣) فضالة : بفتح الفاء وتخفيف المعجمة ،تقريب ص ٥١٩ ،وانظر المغني في الضبط ص ١٩٦ .

(٤) جندب : بضم أوله ،والدال بتفتح وتضم ،تقريب ص ١٤٢ (وانظـر المغني في ضبط أسماء الرجال ص ٦٢)

(٥) انظر المحلى ١١ : ٣٩٨ ، هل يقتل الساحر ؟ .

(١٨٩/ ١٤١ط) (أثر عمر بن عبد العزيز في قتل الساحر)(*).

عن عمر بن عبد العزيز قال : يقتل الساحر.

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (١) ،بنحوه ،من طريق يحى بن أبي كثير ،أن عامل عمان كتب الى عمر بن عبد العزيز في ساحرة أخذها ،فكتب اليه عمر : ان اعترفت أو قامت عليها البينة فاقتلها .

٢ - وأورده ابن حزم (٢) بنحوه من طريق يحى بن أبي كثير عن عمر بن عبد العزيز.

بيان حال الرواة :

عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ،أمير المؤمنين ، ولي الخلافة بعد سليمان ،فعد من الخلفاء الراشدين ،من الرابعة مات سنة ١٠١هـ/ع .(٣)

الحكم على الأثر :

في اسناد ابن أبي شيبة ، عروة بن محمد (٤) ،عامل عمر بن عبد العزيز ،وهو مقبول ،وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،البقرة آية ١٠٢ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ،الحدود ،أثر رقم (٩٠٢٨) .

(٢) المحلى لابن حزم ١١ : ٣٩٥ ،المسألة (٢٣٠٤) ،هل يقتل الساحر؟

(٣) تقريب ص ٤١٥ .

(٤) عروة بن محمد بن عطية السعدى ،عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن مقبول من السادسة مات بعد ١٢٠هـ/ (تقريب ص ٣٨٩).

(٤٢/١٩٠ ط) (أثر الزهرى في قتل الساحر) (*) ٠

روى يونس عن الزهرى قال يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر أهل الكتاب لأن النبي صلى الله عليه وسلم سحره رجل من اليهود يقال له ابن أعصم وامرأة من يهود خيبر يقال لها زينب فلم يقتلهما ٠

تخريجه :

أورده ابن حزم (١) ،بنحوه ،من طريق ابن شهاب الزهرى ٠

بيان حال الرواة :

١ - يونس بن يزيد بن أبي النجاد ،أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ، ثقة الا أن في روايته عن الزهرى وهما قليلا ،وفي غير الزهرى خطأ ،من كبار السابعة ،مات سنة ١٥٩ هـ على الصحيح ٠/ع (٢) ٠

٢ - ابن شهاب الزهرى ،محمد بن مسلم ،حافظ متقن ،تقدم في الأثر (٣/ ١ط) ٠

الحكم على الأثر :

أورده ابن حزم معلقا ،ولم أقف عليه عند غيره ٠

(*) أحكام القرآن ١ : ٦١ ،البقرة آية ١٠٢ ٠

(١) المحلى ١١ : ٣٩٥ ،المسألة ٢٣٠٤ ،هل يقتل الساحر ؟ ٠

(٢) تقريب ص ٦١٤ ٠

(١٩١/١٠٠ ر) حديث (الشاة المسمومة) .[*]

قال عليه الصلاة والسلام " ان هذه الشاة لتخبرني أنها مسمومة ".

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري[(١)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ... هل جعلتم في هذه الشاة سما ؟ فقالوا : نعم ... "

٢ - وأخرجه مسلم[(٢)] من حديث أنس رضي الله عنه ، قال : أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها . فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك ... ".

٣ - وأخرجه أبو داود[(٣)] أيضا من حديث ابن شهاب عن جابر و من حديث أبي سلمة[(٤)] ، وفيه " ... فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وأكل القوم ، فقال : ارفعوا أيديكم فانها أخبرتني أنها مسمومة ... " واللفظ لأبي سلمة.

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٢ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) صحيح البخاري ٧ : ٣٢ ، الطب ، ٥ : ٨٤ ، المغازي .

(٢) صحيح مسلم ٤ : ١٧٢١ ، السلام ، باب السم.

(٣) سنن أبي داود ٤ : ١٧٤ ، الديات (حديث رقم ٤٥٠٩ ، ٤٥١٠) .

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، قيل اسمه عبد الله وقيل اسماعيل ، ثقة مكثر ، مات سنة ٩٤ هـ أو ١٠٤ هـ/ع.
(التقريب ص ٦٤٥) .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث صحيح ، من طريق أبي هريرة وأنس بن مالك ، لأن الشيخين أخرجاه .

٢ - ومن طريق جابر قال المنذري :[(١)] هذا منقطع ، الزهري لم يسمع من جابر . ومن طريق أبي سلمة قال المنذري[(١)] : هذا مرسل .

٣ - وقال الخطابي[(٢)] : وأما حديث أبي سلمة فليس بمتصل ، وحديث جابر أيضا ليس بذاك المتصل ، لأن الزهري لم يسمع من جابر شيئا .

*

(١٩٢/ ١٠١ ر) حديث (ابن عباس فيمن اقتبس علما من النجوم) .[(*)]

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال حدثنا نظير قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا يحى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن الأخنس قال حدثنا الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٣ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) مختصر سنن أبي داود ٦ : ٣٠٨ ، الديات (حديث رقم ٤٣٤٤ ، ٤٣٤٥) .

(٢) معالم السنن للخطابي بذيل مختصر المنذري ٦ : ٣٠٨ ، حديث (٤٣٤٤ ، ٤٣٤٥) .

تخريجه :

أخرجه أحمد [1] وأبو داود [2] وابن ماجه [3] والبيهقي [4]

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بمثله ،ما عدا أحمد ،بلفظ :

" ما اقتبس رجل علما من النجوم الا اقتبس بها شعبة من السحر، ما زاد زاد ".

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،حافظ عالم ،تقدم في (٨٤/٧ ر) .

٢ - نظير لم أقف على ترجمته .

٣ - أبو بكر بن أبي شيبة ،عبدالله بن محمد بن أبي شيبة : ابراهيم ابن عثمان الواسطي الأصل ،الكوفي ثقة حافظ ، صاحب تصانيف من العاشرة مات سنة ٢٣٥هـ/خ م د س ق [5] .

٤ - يحيى بن سعيد القطان ثقة متقن حافظ ،تقدم في (١٥/ ١٤ر) .

٥ - عبيد الله بن الأخنس النخعي ،أبو مالك الخزاز [6] ،صدوق ، قال ابن حبان : كان يخطئ من السابعة [7] ،ووثقه ابن معين

---

(١) المسند ١ : ٢٢٧ ،مسند ابن عباس.

(٢) سنن أبي داود ٤ : ١٦ ،الطب ،باب في النجوم .

(٣) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٢٨ ،الأدب ،باب تعلم النجوم.

(٤) السنن الكبرى ٨ : ١٣٨ ،القسامة ،باب ما جاء في كراهية اقتباس علم النجوم .

(٥) تقريب ص ٣٢٠ وتقدمت ترجمته في مصادر المؤلف الخاصة.

(٦) الخزاز : بفتح الخاء وتشديد الزاى الأولى ،نسبة الى بيع الخز (انظر الأنساب للسمعاني ٢ : ٣٥٦) .

(٧) تقريب ص ٣٦٩ .

وابن أبي حاتم والدارقطني وغيرهم /ع.(١)

٦ - الوليد بن عبدالله بن أبي مغيث العبدرى مولاهم المكي ،ثقة من السادسة/ د ق.(٢)

٧ - يوسف بن ماهك بن بُهْزاد(٣) الفارسي المكي ،ثقة ،من الثالثة ، مات سنة ١٠٦هـ وقيل قبل ذلك/ع.(٤)

الحكم على سند المؤلف :

رجاله رجال الصحيح ،ما عدا نظير لم أعثر عليه.

الحكم على الحديث :

حسنه السيوطي(٥) ،وتعقبه المناوى بقوله : قال النووى في رياضه بعد عزوه لأبي داود : اسناده صحيح ،فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير ،قال الذهبي في المهذب ،حديث صحيح ،وقال في الكبائر رواه أبو داود بسند صحيح .اهـ(٦)

وصححه أحمد محمد شاكر.(٧)

---

(١) تاريخ الدارمي ص ١٤٠ ،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩: ٢٠٧ ، ذكر اسماء التابعين للدارقطني ١ : ٢٢٣ ،وغيرهم (،أحمد وأبو داود والنسائي) ذكرهم أحمد محمد شاكر في حاشية المسند ٣ : ٢١١.

(٢) تقريب ص ٥٨٢.

(٣) بهزاد ،بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها زاى (تقريب ص ٦١١، المغني في الضبط ص ٤٣).

(٤) تقريب ص ٦١١.

(٥) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ٢ : ١٦٦.

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦ : ٨٠ ،حديث رقم (٨٥٠٠) .

(٧) مسند أحمد،بتحقيق أحمد شاكر ٣ : ٢١١ ،حديث رقم ٢٠٠٠.

غريب الحديث :

١ - اقتبس : أى تعلم ،قال ابن الأثير ،قَبَسْتُ العلم واقتبسته اذ اتعلمته، والقبس الشعلة من النار ،واقتباسها : الأخذ منها.[١]

٢ - شعبة من السحر / أى طائفة منه ،قال ابن الأثير : الشعبة : الطائفة من كل شيء ،والقطعة منه.[٢]

*

(١٩٣/٢٠١ر) حديث (فيمن بدل دينه).[*]

قال عليه الصلاة والسلام : " من بدل دينه فاقتلوه ".

تخريجه :

أخرجه البخارى[٣] والترمذى[٤] والنسائي[٥] وابن ماجه[٦] وابن أبي شيبة[٧] وأحمد[٨] ،بمثله ،من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(*) أحكام القرآن ١ :٦٥ ،سورة البقرة ،آية ١٠٢.

(١) النهاية في غريب الحديث ٤ :٤.

(٢) المصدر نفسه ٢ :٤٧٧.

(٣) صحيح البخارى ٧ :٥٠ ،استتابة المرتدين ،باب حكم المرتد والمرتدة.

(٤) سنن الترمذى ٤ :٥٩ ،الحدود ،باب ما جاء في المرتد.

(٥) سنن النسائي ٧ :١٠٤ ،حديث ٤٠٥٩-٤٠٦٥ ،باب الحكم في المرتد.

(٦) سنن ابن ماجه ٢ :٨٤٨ ،الحدود ،باب المرتد عن دينه.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ :١٣٩ ،الحدود ،باب في المرتد عن الاسلام ما عليه.

(٨) المسند ١ :٢١٧ ،٢٨٢ ،٢٨٣ ،٣٢٣ ،مسند ابن عباس.

(١٩٤/١٠٣ ر) حديث جندب في (حد الساحر)(*).

حدثنا ابن قانع حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا ابن الأصبهاني قال حدثنا أبو معاوية عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " حد الساحر ضربة بالسيف " .

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى (١) والطبراني (٢) والدارقطني (٣) والحاكم (٤) والبيهقي (٥) ،بمثله من حديث جندب .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٦) ،بمثله ،من قول جندب .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي ،حافظ عالم ،تقدم في (٤٧/٨٤ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٦ ،البقرة آية ١٠٢ .

(١) سنن الترمذى ٤ : ٦٠ ،الحدود ،باب ما جاء في حد الساحر .

(٢) المعجم الكبير ٢ : ١٦١ ،ما روى الحسن البصرى عن جندب ، حديث (١٦٦٥ ، ١٦٦٦) .

(٣) سنن الدارقطني ٣ : ١١٤ ،الحدود والديات وغيره ،حديث (١١٢) .

(٤) المستدرك ٤ : ٣٦٠ ،الحدود ، حد الساحر ضربه بالسيف .

(٥) السنن الكبرى ٨ : ١٣٦ ،القسامة ، باب تكفير الساحر وقتله . .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١٠ : ١٣٥ ،الحدود ،ما قالوا في الساحر ، ما يصنع به ؟

٢ - بشر بن موسى بن صالح ،أبو علي الأسدي البغدادي ،سمع من روح بن عبادة وحفص بن عمر العدني وهوذة بن خليفة البكراوي وخلاد بن يحيى وآخرين ،وروى عنه عبد الباقي بن قانع وأحمد ابن كامل ويحيى بن صاعد وآخرون ، ثقة نبيل ،مات سنة ثمان وثمانين ومائتين.(١)

٣ - ابن الأصبهاني ،محمد بن سعيد بن سليمان بن الأصبهاني ،أبو جعفر الكوفي روى عن شريك وأقرانه. وعنه البخاري وابن ملاعب وبشر بن موسى ،قال يعقوب بن شيبة ،متقن ،وثقه أبو حاتم والنسائي وابن عدي وابن حبان ،مات سنة عشرين ومائتين.(٢)/خ ت س.

٤ - أبو معاوية ،شيبان بن عبد الرحمن التميمي ،ثقة تقدم في (٩٦/٩٥ ر).

٥ - اسماعيل بن مسلم المكي ،أبو اسحاق ،كان من البصرة ثم سكن مكة وكان فقيها ،ضعيف الحديث ،من الخامسة (٣)/ ت ق.

٦ - الحسن بن أبي الحسن البصري ،ثقة فقيه يرسل تقدم في (٥٠/٨ط).

٧ - جندب بن عبد الله بن سفيان العَلَقَي (٤) له صحبة ،روى عنه الحسن وابو عمران الجوني وأنس بن سيرين وشهر بن حوشب وآخرون ،قال ابن حجر مختلف في صحبته ،ذكره ابن حبان في ثقات التابعين قال أبوعبيد قتل بصفين/ت.(٥)

---

(١) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم٢ :٣٦٧ ،تاريخ بغداد٧ :٨٦ تذكرة الحفاظ ٢ :٦١١.

(٢) تهذيب ٩ :١٨٨ ،تقريب ٤٨٠ ،الكاشف للذهبي ٣ :٤٢.

(٣) الكامل لابن عدي ١ :٢٧٩-٢٨٢ ،تقريب ١١٠.

(٤) العلقي ،بفتح العين المهملة واللام وفي آخرها قاف ،هذه النسبة الى علقه وهو بطن من بجيلة (اللباب في تهذيب الانساب لابن الاثير ٢ :٣٥٣).

(٥) الجرح والتعديل ٢ :٥١٠ ،تقريب ١٤٢ ،وترجمته أيضا في الأثر (٤٩/١٨٨ق).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،لأن اسماعيل بن مسلم المكي ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال الترمذي : والصحيح عن جندب موقوف.(١)

وقال ابن قيم الجوزية - بعد أن أورد الحديث -والصحيح أنه موقوف على جندب بن عبد الله .(٢)

قلت : يقوى ما ذهبا اليه ،أن ابن أبي شيبة أخرجه موقوفا على جندب(٣) ،والله أعلم.

غريب الحديث :

حد الساحر : أي عقوبته ،قال ابن الأثير : الحد والحدود ،محارم الله وعقوبته التي قرنها بالذنوب ،وأصل الحد المنع والفصل بين الشيئين ، فكأن حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام . فمنها ما لا يقرب كالفواحش المحرمة ،ومنها ما لا يتعدى كالمواريث المعينة وتزويج الأربع . ومنه الحديث " اني أصبت حدا فأقمه علي " أي أصبت ذنبا أوجب علي حدا : أي عقوبة .(٤)

---

(١) سنن الترمذي ٤ : ٦٠ ،الحدود باب ما جاء في حد الساحر.

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد ٥ : ٦٢ ،فصل في حكمه صلى الله عليه وسلم في الساحر .

(٣) المصنف ١٠ : ١٣٥ ،الحدود ،ما قالوا في الساحر ،ما يصنع به ؟

(٤) النهاية في غريب الحديث ١ : ٣٥٢ -بتصرف يسير - .

(١٩٥/ ٥٠ق) (أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشيطين ... ﴾ (*)

عن ابن عباس -رضي الله عنهما - أن المراد به اليهود الذين كانوا في زمن سليمان بن داود عليهما السلام وفي زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه ،من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الحكم على الأثر :

في اسناده ،المنهال بن عمرو الأسدى (٢) ،وهو صدوق ربما وهم ، وبقية رجاله ثقات .

*

(١٩٦/ ٥١ق) بيان قوله تعالى :

﴿ واتبعوا ما تتلوا الشيطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ﴾ (*)

وكانت اليهود تضيف السحر الى سليمان وتزعم أن ملكه كان به فبرأه الله تعالى من ذلك ،ذكر ذلك عن ابن عباس -رضي الله عنهما -.

(*) أحكام القرآن ١ :٦٨ ،البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسير الطبرى ١ :٣٥٧ ،البقرة الآية ١٠٢ .

(٢) تقدم بيان حاله في الأثر (١٢٢/ ٢٨ق) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه ،من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر:

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا المنهال بن عمرو (٢) وهو صدوق .

*

(١٩٧/٣/٤٣ط) (وعن سعيد بن جبير نحو قول ابن عباس) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من طريق سعيد بن جبير .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن حميد (٣) وهو حافظ ضعيف ،ويعقوب القمى (٤) وهو صدوق يهم ،وجعفر بن أبي المغيرة (٥) وهو صدوق يهم .

(*) أحكام القرآن ١ :٦٨ ،سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسير الطبرى ١ :٣٥٦ ،٣٥٧ ،تفسير سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٢٢/٢٨ط) .

(٣) محمد بن حميد ،بضم الحاء وفتح الميم ،ابن حيان الرازى ،حافظ ضعيف ،وكان ابن معين حسن الرأى فيه . مات سنة ٢٤٨هـ/د ت ق .
(تقريب ٤٧٥ ،تهذيب ٩ :١٢٧) .

(٤) يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعرى ،أبو الحسن القمى ،بضم القاف وتشديد الميم ،صدوق يهم مات سنة ١٧٤هـ/خت ٤ .
(تقريب ٦٠٨) .

(٥) جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمى ،قيل اسم أبي المغيرة دينار، صدوق يهم من الخامسة / بخ د ت س فق (تقريب : ١٤١) .

(١٩٨/٤٤ط)(ومن قتادة نحو قول ابن عباس)(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من طريق قتادة.

الحكم على الأثر :

اسناده حسن،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا بشر بن معاذ (٢) وهو صدوق .

*

(١٩٩/٤٥ط) (أثر الضحاك في بيان قوله : ﴿ وما أنزل على الملكين.. ﴾ (*)

عن الضحاك : انهما كانا علجين من أهل بابل .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (٣) بنحوه ،من طريق الضحاك بن مزاحم.

بيان حال الرواة :

الضحاك بن مزاحم الهلالي ،صدوق كثير الارسال (تقدم في الأثر ١٢٣/٢٩ق).

(*) أحكام القرآن ١: ٦٨ ،البقرة الآية ١٠٢.

(١) تفسير الطبرى ١: ٣٥٦، ٣٥٧ ،تفسير سورة البقرة آية ١٠٢.

(٢) تقدم في (١١١/١٦ ط).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ، تحقيق د. احمد الزهراني ٢: ٥١٦،الاثر رقم (١٠٠٩) -رسالة دكتوراه-.

الحكم على الأثر :

قال الدكتور أحمد بن عبد الله الزهراني ، اسناده ضعيف ،ففيه ثابت بن جابان (١) مستور الحال ،وتلميذه شعيب (٢) يروى أحاديث مناكير . وقال عنه أبوحاتم (٣) : صالح الحديث .اهـ

غريب الأثر :

علجين من أهل بابل : أى رجلين من أهل بابل ،قال ابن الأثير العلج : الرجل القوى الضخم . وقال : العلج الرجل من كفار العجم وغيرهم ،والأعلاج : جمعه ،ويجمع على علوج . (٤)

*

(٢٠٠/ ٤٠١ ر) حديث (كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى) . (*)

قال عليه الصلاة والسلام في كتابه لكسرى :" أسلم تسلم والا فعليك اثم المجوس ".

تخريجه :

١ - أخرجه ابن جرير الطبرى (٥) في تاريخه من حديث

(*) أحكام القرآن ١ :٦٩ ،سورة البقرة آية٢٠١ .
(١) انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢ /١٦٢ ،الجرح والتعديل ٢ :٤٥٠ .
(٢) انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٤/ ٢١٩ ،الجرح والتعديل ٤ :٣٥١ .
(٣) انظر تفسير ابن أبي حاتم ،رسالة دكتوراه بتحقيق احمد عبدالله الزهراني ٢ :٦١٥ .
(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣ :٢٨٦ .
(٥) تاريخ الأمم والملوك ٢ :٩٠ ، أحداث السنة السادسة وانظر (الكامل لابن الأثير ٢/ ١٤٥ ، البداية والنهاية ٤ :٢٦٩ ،تاريخ ابن خلدون ٢ :٣٧ ،المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله ص ٢٩٤) .

يزيد بن أبي حبيب [١] ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام : " ... فاسلم تسلم فان أبيت فان اثم المجوس عليك ... "

٢ - وأخرجه أيضا من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف [٢] بنحوه .

٣ - وأورده الزيلعي [٣] ،بنحوه من حديث الشفاء بنت عبد الله ،وعزاه الى الواقدى .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق الطبرى اسناده ضعيف من وجهين :

أولا : انه منقطع ،لأن يزيد بن أبي حبيب وأبى سلمة ليسا من الصحابة .

ثانيا : في الاسنادين محمد بن حميد [٤] وهو حافظ ضعيف وسلمة بن الفضل [٥] وهو صدوق ، كثير الخطأ ،و محمد بن اسحاق [٦] وهو صدوق يدلس ،و بقية رجال الاسناد ين ثقات .

---

(١) يزيد بن أبي حبيب المصرى ،أبو رجاء ،واسم أبيه سويد ،ثقة فقيه ،وكان يرسل مات سنة ١٢٨هـ/ ع . (تهذيب ٣١٨/١ ، تقريب ٦٠٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٩١/ ١٠٠ ر) .

(٣) نصب الراية ٤: ٤٢٠ ،كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى عظماء الأمم .

(٤) تقدمت ترجمته في (١٩٧/ ٤٣ط) .

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش ،بالمعجمة ،مولى الأنصار ،قاضي الرى صدوق كثير الخطأ ، من التاسعة ،مات بعد التسعين ومائة وقد جاوز المائة / د ت فق . (تهذيب ٤: ١٥٣، تقريب ٢٤٨) .

(٦) تقدمت ترجمته في (٨٨/ ٥١ ر) .

٢ - أما الحديث من طريق الشّفاء بنت عبد الله [(١)] فقد أورده الزيلعي معلقا وعزاه الى الواقدى [(٢)] وهو متروك .

*

(٢٠١/١٠٥ ر) حديث (كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قيصر) . [(*)]

قال عليه الصلاة والسلام : " اسلم تسلم والا فعليك اثم الاريسين" .

تخريجه :

أخرجه البخارى [(٣)] ومسلم [(٤)] وأحمد [(٥)] من حديث ابن عباس عن أبي سفيان رضي الله عنه ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام " ... أسلم تسلم يوءتك الله أجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم اليريسيين .." واللفظ للبخارى .

(*) أحكام القرآن ١ : ٦٩ ، سورة البقرة آية ١٠٢ .

(١) الشفاء ، بكسر الشين المعجمة بعدها فاء ، بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية صحابية لها أحاديث / بخ د س .
(تقريب ٧٤٩ ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٤٣) .

(٢) محمد بن عمر بن واقد الاسلمي ، المدني القاضي ، نزيل بغداد متروك مع سعة علمه ، مات سنة ٢٠٧هـ ، وله ثمان وسبعون سنة/ق
(تقريب ٤٩٨ ، ميزان الاعتدال ٣ : ٦٦٢) .

(٣) صحيح البخارى ١ : ٦ ، باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) صحيح مسلم ٣ : ١٣٩٦ ، الجهاد والسير ، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل يدعوه الى الاسلام .

(٥) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ٤ : ١١٣ ، حديث ٢٣٧٠ ، مسند ابن عباس .

غريب الحديث :

الاريسيين : الفلاحين ،وجمع أريسى ، منسوب الى أريس بوزن فعيل ،وقد تقلب همزته ياء كما جاءت به رواية أبي ذر والأصيلي وغيرهما ، قال ابن سيدة : الأريس ،الأكار أى الفلاح ..[1]

*

(٢٠٢/ ٤٦ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى : * انما نحن فتنة *.[*]

قال قتادة : * انما نحن فتنة * أى بلاء .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[2] ،بمثله من قول قتادة .

بيان حال الرواة :

قتادة بن دعامة ،ثقة تقدم في الحديث (٩/ ٨ ر).

الحكم على الأثر :

في اسناده بشر بن معاذ[3] وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٠ ،البقرة آية ١٠٢.

(١) فتح البارى ١ : ٣٢ ، ٣٣ ،باب كيف كان بدء الوحي ..

(٢) تفسير الطبرى ١ : ٣٦٨ ،البقرة آية ١٠٢.

(٣) تقدم بيان حاله في الأثر (١١/ ١٦ط).

(٢٠٣/٤٧ ط) (أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿ وما هم بضارين به من أحد .. ﴾ (*)

قال الحسن البصرى : من شاء الله منعه فلم يضره السحر ومن شاء خلى بينه وبينه مضره .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (١) من قول الحسن البصرى ، ولفظه : من شاء الله سلطهم عليه ومن لم يشأ الله لم يسلط ، ولا يستطيعون ضر أحد الا باذن الله كما قال الله تبارك وتعالى .

الحكم على الأثر :

في اسناده ابراهيم بن عبدالله بن بشار (٢) وهو مستور الحال ، وعباد بن منصور (٣) الناجي صدوق يدلس ، وبقية رجاله ثقات .

*

(٢٠٤/٤٨ ط)) (أثر الحسن في تفسير قوله تعالى :

﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة .. ﴾ (*)

قال الحسن : ما له من دين .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧١ ، البقرة آية ١٠٢ .

(١) تفسير ابن أبي حاتم - رسالة دكتوراه بتحقيق أحمد عبدالله الزهراني ٢ : ٥٢٤ ، أثر (١٠٢٥) .

(٢) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦ : ١٢٠) .

(٣) عباد بن منصور الناجي بالنون والجيم ، تقدم في (١٢٧/٧٥ ر) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول الحسن البصرى .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحى العبدى (٢) وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

*

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى (*) :

مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ

(٢٠٥/١٠٦ ر) (أثر فيمن قال في القرآن برأيه) (*) .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ " .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٣) من حديث جندب بن عبد الله بلفظ : " من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ " .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٣ ، البقرة آية ١٠٦ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٣٧١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٠٢ .

(٢) تقدم بيان حاله في الأثر (١٢٠/١٩ ط) .

(٣) سنن أبي داود ٣ : ٣٢٠ ، العلم ، الكلام في كتاب الله بغير علم . حديث رقم ٣٦٥٢ .

٢ - وأخرجه الترمذى [١] والطبراني [٢] وأبو يعلى [٣] ،بمثله ،من حديث جندب بن عبد الله البجلي •

الحكم على الحديث :

في اسناده سهيل بن أبي حزم [٤] ،وهوضعيف ،قال الترمذى : وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم• [٤] • وقال المنذرى [٥] : هذا حديث غريب ،نقلا عن الترمذى •

*

(٢٠٦/٢٥ ق) (أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

﴿ نأت بخير منها أو مثلها ﴾• [*]

عن ابن عباس ،بخير منها لكم في التسهيل والتيسير •

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما ،

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٣ ،سورة البقرة آية ١٠٦•

(١) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٠ ،التفسير باب ما جاء في الذى يفسر القرآن برأيه ، ٢٩٥٢•

(٢) المعجم الكبير ٢ : ١٦٣ ،ما رواه أبو عمران الجوني عن جندب، ١٦٧٢•

(٣) مسند أبي يعلى ٣ : ٩٠ ،مسند جندب بن عبد الله البجلي •

(٤) سهيل بالتصغير ،ابن أبي حزم : مهران أو عبد الله ،القطعي ،بضم القاف وفتح الطاء أبو بكر البصرى ،ضعيف من السابعة / ع • (تقريب ص ٢٥٩ ،وانظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١ : ٢٤٧ ، ٢٤٨ ،تهذيب التهذيب ٤ : ٢٦١)•

(٥) مختصر سنن أبي داود ٥ : ٢٤٩ ،العلم ،حديث رقم ٣٥٠٥•

(٦) تفسير ابن جرير ١ : ٣٨١ ، ٣٨٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٠٦•

قال ابن جرير : حدثني المثنى [(١)] قال حدثنا عبدالله بن صالح [(٢)] قال حدثني معاوية بن صالح [(٣)] عن علي بن أبي طلحة [(٤)] عن ابن عباس ،نأت بخير منها أو مثلها ، يقول : خير لكم في المنفعة وأرفق بكم.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه المثنى ،وعبدالله بن صالح ،صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ،معاوية بن صالح ،صدوق له أوهام ،علي بن أبي طلحة ،صدوق قد يخطئ ،وروايته عن ابن عباس صحيحة. [(٥)]

*

(٢٠٧/٤٩ ط) (وعن قتادة نحو قول ابن عباس). [(*)]

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [(٦)] ،بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا الحسن بن يحيى [(٧)] فهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٣ ،سورة البقرة آية ١٠٦.

(١) المثنى شيخ ابن جرير ،لم أقف على ترجمته .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٦٢/٣٩ ق) .

(٣) تقدمت ترجمته برقم(١٦٢/٣٩ ق) .

(٤) علي بن أبي طلحة سالم ،مولى بني العباس ،سكن حمص ،أرسل عن ابن عباس ،ولم يره ،من السادسة ،صدوق قد يخطئ مات سنة ١٤٣هـ/م د س ق (تقريب ٢ ٠ ٤٠٢) .

(٥) لمزيد من التفصيل انظر الاتقان للسيوطي ٢ : ٢٤١ ،النوع الثمانون في طبقات المفسرين ،تفسير ابن عباس للدكتور عبد العزيز الحميدى ١ : ٢٥ ،أشهر تلاميذ ابن عباس .

(٦) تفسير ابن جرير ١ : ٣٨١، ٣٨٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٠٦.

(٧) تقدمت ترجمته برقم(١٢٠/٩ ط) .

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى :

فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ

(٢٠٨/٥٠ ط) (أثر قتادة في نسخ قوله تعالى :

* فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره * .(*)

روى معمر عن قتادة في هذه الآية ، قال نسختها :

* فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ *(١)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري(٢) ،بمثله من طريق معمر عن قتادة .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد الأزدي ،ثقة ثبت تقدم في الأثر (٣/ ١ ط) .

٢ - قتادة ،ثقة تقدم في الحديث (٩/ ٨ ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا الحسن بن يحيى العبدي(٣) ،وهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ،البقرة الآية ١٠٩ .

(١) سورة التوبة الآية الخامسة.

(٢) تفسير الطبري ١ :٣٩٠ ، البقرة الآية ١٠٩ .

(٣) تقدم بيان حاله في الأثر (١٢٠/٩ ط) .

(٢٠٩/ ٥٣ ق) (أثر ابن عباس في نسخ آيات العفو)[*].

حدثنا أبو محمد جعفر بن محمد الواسطي قال حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن اليمان قال قرئ على أبي عبيد وأنا أسمع قال حدثنا عبد الله ابن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى * لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ *[(١)] وقوله تعالى : * وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ *[(٢)] وقوله تعالى : * فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ *[(٣)] وقوله تعالى : * قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغْفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ *[(٤)] قال : نسخ هذا كله قوله تعالى * فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ *[(٥)] وقوله تعالى : * قَاتِلُواْ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ *[(٦)] الآية .

تخريجه :

أخرجه الطبري[(٧)] ، بنحوه ، من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ، البقرة آية ١٠٩ .
(١) سورة الغاشية الآية ٢٢ .
(٢) سورة ق ، الآية ٤٥ .
(٣) سورة المائدة ، الآية ١٣ .
(٤) سورة الجاثية ، الآية ١٤ .
(٥) سورة التوبة الآية ٥ .
(٦) سورة التوبة الآية ٢٩ .
(٧) تفسير الطبري ١ : ٣٩٠ ، البقرة الآية ١٠٩ .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم ،أبو محمد المؤدب ،واسطي الأصل ،وكان شيخا ثقة كثير الحديث مات سنة ٣٥٣هـ.(١)

٢ - جعفر بن محمد بن اليمان ،أبو الفضل المؤدب ،وثقه الخطيب.(٢)

٣ - القاسم بن سلام ،البغدادي ،أبوعبيد ،الامام المشهور ،ثقة فاضل ،من العاشرة مات سنة ٢٢٤هـ/ خت د ت.(٣)

٤ - عبد الله بن صالح المصري ،صدوق كثير الغلط . تقدم في الأثر (١٦٢/٣٩ق).

٥ - معاوية بن صالح الحضرمي ،صدوق له أوهام ،تقدم في الأثر (١٦٢/٣٩ق).

٦ - علي بن أبي طلحة ،صدوق ،تقدم في الأثر (٢٠٢/٥٢ق).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،فقيه عبد الله بن صالح ،وهو صدوق كثير الغلط ، وفيه غفلة ،وفيه أيضا معاوية بن صالح ،وهو صدوق له أوهام ،على بن أبي طلحة وهو صدوق .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،بناء على ما تقدم.

---

(١) تاريخ بغداد ٧ : ٢٣١ ،٢٣٢.
(٢) تاريخ بغداد ٧ : ١٩٤.
(٣) تقريب ص ٤٥٠.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾

(١) (٢١٠/١ ٥ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

* و من أظلم ممن منع مسجد الله ... * (*)

روى معمر عن قتادة قال : هو بختنصر (١) خرب بيت المقدس وأعانه على ذلك النصارى .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من طريق معمر عن قتادة.

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحى (٣) ،وهو صدوق ،و بقية رجاله ثقات .

قال الرازى (٤) : ما روى في خبر قتادة يشبه أن يكون غلطا من راويه ،لأنه لا خلاف بين أهل العلم بأخبار الأولين أن عهد بختنصر كان قبل مولد المسيح عليه السلام بدهر طويل .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ، ٧٥ ،سورة البقرة آية ١١٤ .

(١) بختنصر ،من ملوك الدولة الكلدانية في العراق القديم حكم من ٦٠٥-٥٦٢ قبل الميلاد ،غزا بني اسرائيل عامي ٥٩٧ ق م ، ٥٨٧ ق م ونفاهم الى بابل (انظر تاريخ الطبرى ١/ ٢٨٠ ،غزو بختنصر بني اسرائيل ،تاريخ الشرق الأدنى القديم للدكتور عبد العزيز صالح ١: ٥٤٩) .

(٢) تفسير الطبرى ١: ٣٩٧-٣٩٩ ،سورة البقرة آية ١١٤ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم(١٢٠/١٩ ط) .

(٤) أحكام القرآن لأبي بكر الرازى ١/ ٧٥ .

(٢) (٥٢/٢١١ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿ أولئك ماكان لهم أن يدخلوها الا خائفين ﴾ .(*)

قال قتادة : هم النصارى لا يدخلونها الا مسارقة فان قدر عليهم عوقبوا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحيى (٢) وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

*

(٣) (٥٣/٢١٢ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى :

﴿ لهم في الدنيا خزى ﴾) .(*)

قال قتادة : يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بمثله من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى (٢) وهو صدوق ،وبقية رجال الاسناد ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٤ ، ٧٥ ،سورة البقرة ،آية ١١٤ .
(١) تفسير الطبرى ١ :٣٩٧-٣٩٩ ،سورة البقرة آية ١١٤ .
(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٩/١٢٠ ط) .

(٢١٣/ ٥٤ ط) (أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى :

﴿ ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن .. ﴾ (*)

روى ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال : هم النصارى خربو بيت المقدس .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) باسنادين ،من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ،قال : النصارى كانوا يطرحون في بيت المقدس الأذى ويمنعون الناس أن يصلوا فيه .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

واسناده الثاني ضعيف ،ففيه المثنى لم أقف على ترجمته وأبي حذيفة، (٢) صدوق سيء الحفظ و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ :٧٥ ،البقرة آية ١١٤.

(١) تفسير الطبري ١ :٣٩٧ ، البقرة آية ١١٤.

(٢) موسى بن مسعود النهدي ،بفتح النون أبو حذيفة البصري ،صدوق سيء الحفظ وكان يصحف ،من صغار التاسعة ،مات سنة ٢٢٠ هـ، وقد جاز التسعين ،وحديثه عند البخاري في المتابعات /خ د ت ق. (تقريب ص ٥٥٤).

(١٤ ٢/١٠٧ر) حديث (الرجل يعتاد المسجد).[*]

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان". وذلك لقوله عزوجل:

﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ ﴾[(١)]

تخريجه:

أخرجه الترمذى[(٢)] وابن ماجه[(٣)] وأحمد[(٤)] والدارمي[(٥)] وابن حبان[(٦)] والحاكم[(٧)] والبيهقي[(٨)] من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ولفظه "اذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان" فان الله قال: ﴿ انما يعمر مسٰجد الله من ءامن بالله واليوم الآخر ﴾.

الحكم على الحديث:

قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

(*) أحكام القرآن ١: ٧٦، سورة البقرة، آية ١١٤.

(١) سورة التوبة آية ١٨.

(٢) سنن الترمذى ٥: ١٢، ٢٧٧، حديث ٢٦١٧، ٣٠٩٣.

(٣) سنن ابن ماجه ١: ٢٦٣، المساجد والجماعات، باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة.

(٤) المسند ٣: ٦٨، ٧٦، مسند أبي سعيد الخدرى.

(٥) سنن الدارمي ١: ٢٧٨، الصلاة باب المحافظة على الصلوات.

(٦) صحيح ابن حبان ٣: ١١٠، باب فضل الصلوات الخمس.

(٧) المستدرك ١: ٢١٢، الصلاة، الامامة وصلاة الجماعة.

(٨) السنن الكبرى ٣: ٦٦، الصلاة، فضل المساجد وفضل عمارتهـــا بالصلاة.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾

(٢١٥/١٠٨ ر) حديث (عامر بن ربيعة فيمن صلى لغير القبلة) .(*)

روى (أشعث)(١) السمان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجل منا على حياله ثم أصبحنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾.(٢)

تخريجه :

أخرجه الترمذي(٣) وابن ماجه(٤) والطيالسي(٥) وعبد بن حميد(٦) ، بنحوه من حديث عامر بن ربيعة .

(*) أحكام القرآن ١: ٧٦ ، سورة البقرة آية ١١٥ .

(١) في الأصل (أبو أشعث) والتصحيح من أخرج الحديث .

(٢) سورة البقرة، الآية ١١٥ .

(٣) سنن الترمذي ٥: ٢٠٥ ، حديث ٢٩٥٧ ، التفسير ، باب ومن سورة البقرة .

(٤) سنن ابن ماجه ١: ٣٢٦ ، اقامة الصلاة والسنة فيها ، من يصلي لغير القبلة ...

(٥) مسند أبي داود الطيالسي ص ١٥٦ ، حديث عامر رقم ١١٤٥ .

(٦) المنتخب لعبد بن حميد ١: ٢٨٣ ، أحاديث عامر .

بيان حال الرواة :

١ - أشعث بن سعيد البصرى ، أبو الربيع السمان ، متروك من السادسة / ت ق .(١)

٢ - عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى المدني ، ضعيف من الرابعة مات أول دولة بني العباس سنة ٣٢ (هـ ./ عخ ٤.(٢)

٣ - عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزى ، حليف بني عدى ، أبو محمد - المدني ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولأبيه صحبة مشهورة ، ووثقه العجلي ، مات سنة بضع وثمانين ./ع(٣)

٤ - والد عبد الله ، هو عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العَنْزِى ، حليف آل الخطاب صحابي مشهور ، أسلم قديما وهاجر وشهد بدرا ، مات ليالي قتل عثمان - رضي الله عنه -/ع .(٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف من وجهين :

١- أورده معلقا .

٢- فيه أشعث بن سعيد السمان ، وهو متروك ، وعاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

الحكم على الحديث:

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث أشعث السمان أبي الربيع عن عاصم بن عبيد الله ، وأشعث يضعف في الحديث.(٥)

---

(١) تقريب ص ١١٣ .

(٢) تهذيب ٥/ ٤٦ ، تقريب ٢٨٥ .

(٣) تقريب ص ٣٠٩ ، العنزى : بفتح العين المهملة وسكون النون وكسر الزاى المعجمة (الأنساب للسمعاني ٤/ ٢٥١) .

(٤) تقريب ص ٢٨٧ .

(٥) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٥ ، حديث رقم ٢٩٥٧ .

(١٠٩/٢١٦ ر) (حديث طلق بن علي فيمن صلى لغير القبلة) (*).

روى أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن أبيه أن قوما خرجوا في سفر فصلوا فتاهوا عن القبلة فلما فرغوا تبين لهم أنهم كانوا على غير القبلة فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " تمت صلاتكم ".

تخريجه :

لم أعثر عليه وقريب منه ما أخرجه الدارقطني (١) والحاكم (٢) والبيهقي (٣) من طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه وفيه قال عليه الصلاة والسلام " قد أجزأت صلاتكم " واللفظ للدارقطني .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن عتبه اليمامي ، أبو يحيى القاضي من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ١٦٠هـ/ق (٤).

٢ - قيس بن طلق بن على الحنفي ، اليمامي ، صدوق من الثالثة ، وهم من عده من الصحابة / ٤ (٥).

٣ - طلق بن علي بن المنذر السحيمي (٦) ، أبو علي اليمامي، صحابي له وفادة / ٤ (٧).

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٦ ، البقرة آية ١١٥.

(١) سنن الدارقطني ١ : ٢٧١ باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحرى في ذلك.

(٢) المستدرك ١ : ٢٠٦ ، الصلاة.

(٣) السنن الكبرى ٢ : ١٠ الصلاة ، باب الاختلاف في القبلة عند التحرى.

(٤) تهذيب ١ : ٤٠٨-٤١٠ ، تقريب ص ١١٨.

(٥) تقريب ص ٤٥٧.

(٦) السحيمي ، بمهملتين مصغرا ، تقريب ص ٢٨٣.

(٧) تقريب ص ٢٨٣.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا، وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف، قيس بن طلق، وهو صدوق.

الحكم على الحديث :

حديث طلق بن علي، لم أعثر عليه.

وحديث جابر، ضعيف لأن في اسناده محمد بن سالم [1] وهو ضعيف.

وقال الحاكم عقب ذكر الحديث : هذا حديث محتج برواته كلهم غير محمد بن سالم فاني لا أعرفه بعدالة ولا جرح، وتعقبه الذهبي بقوله هو أبو سهل واه. [2]

*

(٢١٧/١٠ر) حديث (جابر فيمن صلى لغير القبلة). (*)

حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ قال حدثنا محمد بن سليمان الواسطي قال حدثني أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبرى قال وجدت في كتاب أبي عبيد الله بن الحسن قال عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة فقالت طائفة منا قد

(*) أحكام القرآن ١: ٧٦، سورة البقرة آية ١١٥.

(١) محمد بن سالم الهمداني، بالسكون، أبو سهل الكوفي ضعيف/ت (تقريب ص ٤٧٩).

(٢) التلخيص للذهبي بذيل المستدرك ١: ٢٠٦، الصلاة.

عرفنا القبلة ههنا قبل الشمال فصلوا وخطوا خطوطا وقالت طائفة القبلة ههنا قبل الجنوب وخطوا خطوطا فلما أصبحنا وطلعت الشمس وأصبحت تلك الخطوط لغير القبلة فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسكت فأنزل الله : ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾.(١)

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (٢) والبيهقي (٣) والواحدى (٤) ،بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - أبو علي الحسين بن علي بن يزيد بن داود ،أبوعلي الحافظ النيسابورى كان واحد عصره في الحفظ والاتقان والورع ، مقدما في مذاكرة الائمة كثير التصنيف ،ذكره الدارقطني فقال : امام مهذب ،مات سنة ٣٤٩هـ.(٥)

٢ - محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي ،البغدادى، أبو بكر الباغندى ،الحافظ يروى عن شيبان بن فروخ وطبقته ،وكان مدلسا وفيه شيء ،قال الذهبي : صدوق ومن بحور الحديث ،مات سنة ٣١٢هـ.(٦)

---

(١) سورة البقرة ،آية ١١٥.

(٢) سنن الدارقطني ١ : ٢٧١ ،باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحرى في ذلك.

(٣) السنن الكبرى ٢ : ١١ ،الصلاة ،باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد .

(٤) أسباب النزول للواحدى ص ٢٣ .

(٥) تاريخ بغداد ٨/ ٧١-٧٢ .

(٦) المصدر نفسه ٣/ ٢٠٩-٢١٣ ،وانظر (ميزان الاعتدال ٤/ ٢٦، تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٣٦) .

٣ - أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبرى ، لم أقف على ترجمته .

٤ - والد أحمد : هو عبيد الله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبرى ، البصرى ، قاضيها ، ثقة فقيه ، من السابعة ، مات سنة ١٦٨ هـ/ مخد .(١)

٥ - عبد الملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، تقدم في (٣٤/١٦١ط) .

٦ - عطاء بن أبي رباح ، أسلم ، القرشي ، مولاهم ، المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال ، من الثالثة ، مات سنة ١١٤ هـ ، على المشهور وقيل انه تغير بآخرة ، ولم يكثر ذلك منه ./ع(٢)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، ففيه أحمد بن عبيد الله العنبرى لم يسمع من أبيه ، والجهل بحال أحمد .

الحكم على الحديث :

قال البيهقي عقبه : لم نعلم لهذا الحديث اسنادا صحيحا قويا ، والطريق الى عبد الملك العرزمي غير واضح لما فيه من الوجادة وغيرهما .(٣)

وقال أبو الطيب آبادى : الحديث منقطع ، قال ابن القطان في كتابه : وعلة الانقطاع فيما بين أحمد بن عبيد الله وأبيه والجهل بحال أحمد المذكور .(٤)

---

(١) تهذيب ٧/٧ ، تقريب ص ٣٧٠ .

(٢) تقريب ص ٣٩١ .

(٣) السنن الكبرى ٢ : ١٢ ، الصلاة .

(٤) التعليق المغنى على الدارقطني بذيل سنن الدارقطني ١ : ٢٧١ ، باب الاجتهاد في القبلة .

(٢١٨/ ١١١ ر) حديث (ابن عمر في صلاة التطوع على الدابة) .[*]

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته وهو مقبل من مكه نحو المدينة حيث توجهت وفيه أنزلت : ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ .[١]

تخريجه :

أخرجه البخارى[٢] ومسلم[٣] والترمذى[٤] والنسائي[٥] والشافعي[٦] وأحمد[٧] ، من حديث ابن عمر ، قال :كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو مقبل من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه ، قال : وفيه نزلت : فأينما تولوا فثم وجه الله ، واللفظ للامام مسلم.

(*) أحكام القرآن ١ : ٧٧ ، سورة البقرة الآية ١١٥ .

(١) سورة البقرة الآية ١١٥ .

(٢) صحيح البخارى ٢ : ١٤ ، باب الوتر في السفر ، ٢ : ٣٦ ، ٣٧ ، باب صلاة التطوع على الدواب .

(٣) صحيح مسلم ١ : ٤٨٦ ، باب جواز صلاة النافلة على الدابة .

(٤) سنن الترمذى ٥ : ٢٠٥ ، حديث ٢٩٥٨ .

(٥) سنن النسائي ١ : ٢٤٤ ، حديث ٤٩١ ، ٤٩٢ .

(٦) مسند الشافعي ١ : ٦٦ ، حديث ١٩٧ ، شروط الصلاة .

(٧) مسند أحمد ٢ : ٧ ، ١٣ ، ٣٨ ، ٤٦ ، ٦٦ ، ٧٢ ، ٧٥ ، مسند ابن عمر .

(٢١٩/٥٥ ط) (أثر قتادة في بيان قوله تعالى :

﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (*)

روى معمر عن قتادة في قوله تعالى ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (١)

قال هي القبلة الأولى ثم نسختها الصلاة الى المسجد الحرام.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) من طريق معمر عن قتادة ، بلفظ

" هي القبلة ثم نسختها القبلة الى المسجد الحرام ".

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحيى (٣) ،وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١ :٧٧ ،البقرة آية ١١٥ .

(١) سورة البقرة آية ١١٥ .

(٢) تفسير ابن جرير ١ :٤٠٠ ،تفسير سورة البقرة آية ١١٥ .

(٣) تقدمت ترجمته في (١٩/١٢٠ ط) .

آثار فيمن صلى لغير جهة القبلة (*)

قال أبو بكر الرازي : قال أصحابنا جميعا والثوري : ان وجد من يسأله فعرفه جهة القبلة فلم يفعل لم تجز صلاته ،وان لم يجد من يعرفه جهتها فصلاها باجتهاده أجزأته صلاته سواء صلاها مستدبر القبلة أو مشرقا أو مغربا عنها .

وروى نحو قولنا : عن مجاهد وسعيد بن المسيب وابراهيم وعطاء والشعبي وقال الحسن والزهري : يعيد في الوقت فاذا فات الوقت لم يعد (*).

(١) (٥٦/٢٢٠ ط) (أثر مجاهد).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق النضر بن عربي (٢) قال سمعت مجاهدا يقول : " فأينما تولوا فثم وجه الله " قال قبلة الله و أينما كنتم من شرق وغرب فاستقبلوها .

الحكم على الأثر :

في اسناده النضر بن عربي وهو لا بأس به ،وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١: ٧٧ ،سورة البقرة آية ١١٥.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١: ٣٣٥ ، ٣٣٦ ،الصلاة ، في الرجل يصلى بعض صلاته لغير القبلة.

(٢) النضر بن عربي الباهلي ،لا بأس به ،مات سنة ١٦٨هـ/د ت . انظر (تقريب ٥٦٢ ،تهذيب ١٠/٤٤٢).

(٢) (٢٢١/٥٧ ط) (أثر سعيد بن المسيب) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا اعادة عليه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(٣) (٢٢٢/٥٨ط) (أثر ابراهيم النخعي (*)) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق منصور (٢) عن ابراهيم ، في الرجل يصلي لغير القبلة قال يجزيه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(٤) (٢٢٣/٥٩ط) (أثر عطاء بن أبي رباح (*))

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) ، قال حدثنا وكيع (٢) عن

(*) أحكام القرآن ١ :٧٧ ، سورة البقرة آية ١١٥ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، الصلاة ، في الرجل يصلى بعض صلاته لغير القبلة .

(٢) منصور بن المعتمر ، ثقة ثبت تقدم في (١٦٥/ ٩١ر) .

(٣) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدم في (٤٢/ ٥ط) .

مِسْعَر[(١)] قال سألت عطاء[(٢)] يصلى رجل لغير القبلة فقال يجزيه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

(٥) (٢٢٤/٦٠ط) (أثر عامر بن شراحيل الشعبي)[(*)] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(٣)] بسنده عن عامر في الرجل يصلى في يوم غيم لغير القبلة قال يجزيه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(٦) (٢٢٥/٦١ط) (أثر الحسن البصرى)[(*)] .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(٣)] قال حدثنا وكيع قال حدثنا ربيع[(٤)] عن الحسن قال : يعيد ما دام في وقت.

الحكم على الأثر:

في اسناده الربيع بن صبيح ، وهو صدوق سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ :٧٧ ، سورة البقرة آية ١١٥ .

(١) مسعر بن كدام ، بكسر أوله و تخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل من السابعة ، مات سنة ١٥٣هـ أو ١٥٥هـ/ع(تقريب ٥٢٨ ، تهذيب ١٠/١١٣) .

(٢) عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في(٢١٧/١٠ر) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١/٣٣٥، ٣٣٦ ، الصلاة ، في الرجل يصلي بعض صلاته لغير القبلة .

(٤) الربيع بن صبيح ، بفتح المهملة ، السعدى البصرى ، صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا ، قال الرامهزى : هو أول من صنف الكتب

===

(٧) (٦٢/٢٢٦ ط) (أثر ابن شهاب الزهرى) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) بسنده عن الزهرى قال : من صلى الى غير القبلة فاستفاق وهو في وقت فعليه الاعادة وان لم يكن في وقت، فليس عليه الاعادة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(١٢/٢٢٧ ر) حديث (أبي هريرة في القبلة) .(**)

عن أبي (معشر)(٢) مولى بني هاشم قال حدثنا عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما بين المشرق والمغرب قبلة .

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى(٣) وابن ماجه(٤) ،بمثله من حديث

(*) أحكام القرآن ١:٧٧ ،سورة البقرة آية ١١٥ .
(**) أحكام القرآن ١:٧٨ ، سورة البقرة آية ١١٥ .
=== بالبصرة ،من السابعة مات سنة ١٦٠هـ/خت ت ق . (تهذيب ٣/٢٤٧ ،تقريب ص ٢٠٦) .
(١) مصنف ابن أبي شيبة ١:٣٣٦ ، الصلاة ، من قال يعيد الصلاة .
(٢) في الأصل عن (أبي سعيد) والتصحيح ممن أخرج الحديث .
(٣) سنن الترمذى ٢ :١٧١-١٧٣ ، الصلاة ،باب ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة .
(٤) سنن ابن ماجه ١:٣٢٣ ،الصلاة ، باب القبلة .

أبي معشر عن محمد بن عمرو [١] عن أبي سلمة [٢] عن أبي هريرة .

٢ - وأخرجه الترمذى [٣] والبغوى [٤] ، بمثله من حديث المعلى بن منصور [٥] عن عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة .

بيان حال الرواة :

١ - أبو معشر مولى بني هاشم ، نجيح بن عبد الرحمن السندى ، المدني أبو معشر مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ١٧٠هـ/ ٤ .[٦]

٢ - عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن ، أبو محمد المدني ، المَخْرَمي ، ليس به بأس ، من الثامنة ، مات سنة ١٧٠هـ وله بضع وسبعون سنة/ ختم ٤ .[٧]

---

(١) محمد بن عمرو بن علقمة ، صدوق له أوهام تقدم في (٨٥/ ٦٤ر) .

(٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، ثقة تقدم في (١٩١/ ١٠٠ر) .

(٣) سنن الترمذى ٢ : ١٧١-١٧٣ ، الصلاة باب ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة .

(٤) شرح السنة ٢ : ٣٢٧ ، حديث ٤٤٦ ، باب قبلة من غاب عن مكة .

(٥) معلى بن منصور الرازى ، أبو يعلى نزيل بغداد ثقة سني فقيه ، طلب للقضاء فامتنع ، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب ، من العاشرة مات سنة ٢١١ هـ على الصحيح ٠/ع (تقريب ص ٥٤١ ، تهذيب ١٠ / ٢٣٨) .

(٦) تقريب ص ٥٥٩ ، تهذيب ١٠ / ٤١٩ ، الكامل لابن عدى ٧ / ٢٥١٦ .

(٧) تقريب ص ٢٩٨ ، تهذيب ٥ / ١٧١ ، المخرمي : بفتح الميم وسكون الخاء المنقوطة وفتح الراء المهملة المخففة ، هذه النسبة الى المسور ابن مخرمة بن نوفل بن عبد مناف القرشي (الانساب ٥ / ٢٢٢) .

٣ - عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي ، حجازى ، صدوق له أوهام ، من السادسة / ٤.(١)

٤ - سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، ثقة تقدم في (١٦/ ١٥ ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لسببين :

١ - أورده معلقا .

٢ - أبو معشر المدني ، ضعيف ، ولم يسمع الحديث من عبد الله المخرمي كما أورده المؤلف ، انما عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة ، وهكذا ورد عند الترمذى وابن ماجه .

قال ابن عدى عقب ذكر الحديث : وهذا لا أعلم يرويه عن محمد بن عمرو غير على بن ظبيان (٢) وأبي معشر وهو بأبي معشر أشهر منه بعلى بن ظبيان ولعل على بن ظبيان سرقه منه (٣) .اهـ

الحكم على الحديث :

١ - من طريق المعلى بن منصور عن عبد الله المخرمي عن عثمان الأخنسي عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة.

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .(٤)

---

(١) تقريب ص ٣٨٦ ، تهذيب ٧/ ١٥٣.

(٢) علي بن ظبيان ، بمعجمة مفتوحة ثم موحدة ساكنه ، ابن هلال العبسي بالموحدة ، الكوفي قاضي بغداد ، ضعيف من التاسعة (تقريب ص ٤٠٢).

(٣) الكامل لابن عدى ٥/ ١٨٣٤ ، ترجمة على بن ظبيان.

(٤) سنن الترمذى ٢/ ١٧٢ ، ١٧٣ ، الصلاة ، ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة.

٢ - ومن طريق أبي معشر المدني .

قال الترمذى : حديث أبي هريرة قد روى عنه من غيرهذا الوجه ،وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه . . ، قال محمد : لا أروى عنه شيئا وقد روى عنه الناس . وقال أيضا : وحديث عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الاخنسي عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة ،أقوى من حديث أبي معشر وأصح .(١)

*

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۖ بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ كُلّٞ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ

(٢٢٨/١٣/١ر) حديث (في بر الوالد) .(*)

قال عليه الصلاة والسلام " لا يجزى ولد والده الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه ".

تخريجه :

أخرجه مسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) وابن ماجه (٥)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ،سورة البقرة آية ١١٦ .

(١) سنن الترمذى ٢/ ٧٢ ، ١٧٣ ، الصلاة ،ما جاء ان ما بين المشرق والمغرب قبلة .

(٢) صحيح مسلم ٢ : ١١٤٨ ،العتق ،باب فضل عتق الوالد .

(٣) سنن أبي داود ٤ : ٣٣٥ ،الادب ،باب في بر الوالدين .

(٤) سنن الترمذى ٤ : ٣١٥ ،البر والصلة ،باب ما جاء في حق الوالدين .

(٥) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٠٧ ،الادب ،باب بر الوالدين .

وأحمد[١] وابن حبان[٢] ،بمثله ،من حديث أبي هريرة .

غريب الحديث :

لا يجزى : قال النووى : يجزى بفتح أوله أى لا يكافئه باحسانه وقضاء حقه الا أن يعتقه.[٣]

*

(٢٢٩/ ١٤ ر) حديث (الناس غاديان).[*]

قال عليه الصلاة والسلام : " الناس غاديان فبائع نفسه فموبقها ومشتر نفسه فمعتقها ".

تخريجه :

أخرجه أحمد[٤] والبزار[٥] وأبو يعلى[٦] والحاكم[٧] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ،ولفظ الامام أحمد " الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها ".

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ،سورة البقرة آية ١١٦.

(١) المسند ٢ : ٢٣٠ ، ٢٦٣ ، ٣٧٦ ، ٤٤٥ ،مسند أبي هريرة.

(٢) صحيح ابن حبان ١ : ٣٢٦ ،حديث ٤٢٥ ،ذكر استحباب المبالغة للمرء في بر والده..

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١٠ / ١٥٢ ، ١٥٣ ،العتق ،باب فضل عتق الوالد .

(٤) مسند أحمد ٣ : ٣٢١ ، ٣٩٩ (مسند جابر).

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار ٢ : ٢٤١ ،حديث ١٦٠٩ ،باب الدخول على أهل الظلم.

(٦) مسند أبي يعلى ٣ : ٤٧٥ ، ٤٧٦ ،مسند جابر حديث ١٩٩٩.

(٧) المستدرك ٤ : ٤٢٢ ،الفتن والملاحم ،الترهيب عن أمارة السفهاء .

الحكم على الحديث :

١ - صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي[(١)] .

٢ - وقال المنذرى عقب ذكر الحديث : رواه أحمد واللفظ له والبزار ورواتهما محتج بهم في الصحيح[(٢)] .

٣ - وقال الهيثمي عقب ذكر الحديث : ورجالهما رجال الصحيح ، وعزاه الى أحمد والبزار[(٣)] .

غريب الحديث :

فموبقها / مهلكها ، الموبق : المهلك ، لأنه الذى يرتكب المعاصي وهن المهلكات فيهلك نفسه[(٤)] .

فمعتقها / محررها ، قال ابن الأثير : وفيه " لن يجزى ولد والده الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه " . يقال : أعتقت العبد أعتقه عتقا وعتاقه ، فهو معتق وأنا معتق ، وعتق هو فهو عتيق : أى حررته فصار حرا[(٥)] .

---

(١) المستدرك ٤ : ٤٢٢ ، الفتن والملاحم ، الترهيب عن امارة السفهاء .

(٢) الترغيب والترهيب ٣ : ١٥٠ ، الترغيب في الامتناع عن الدخول على الظلمه . .

(٣) مجمع الزوائد ٥ : ٢٤٧ ، باب فيمن يصدق الامراء بكذبهم و يعينهم على ظلمهم وانظر (المصدر نفسه (١٠ : ٢٣٠)) .

(٤) انظر مسند أبي يعلى ٣ : ٤٧٦ - بالهامش ، صحيح مسلم ١ : ٩٢ - الهامش - .

(٥) النهاية في غريب الحديث ٣ : ١٧٩ .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ

(٢٣٠/ ٥٤ق) (أثر ابن عباس في تفسير قوله تعالى :

* واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمت *) (*) .

قال ابن عباس : ابتلاه بالمناسك .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده ، قال حدثنا الحسن بن يحى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال : قال ابن عباس : ابتلاه بالمناسك .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا الحسن بن يحى العبدى (٢) ، فهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٤١٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٤ .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (١٢٠/ ٩ط) .

(٦٣/٢٣١ ط) (أثر الحسن البصرى في تفسير قوله تعالى :

﴿ و اذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمت ﴾ .(*)

قال الحسن : ابتلاه بقتل ولده والكواكب .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(١) ، بنحوه من طريق قتادة عن الحسن البصرى .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ، ما عدا بشر بن معاذ ،(٢) فهو صدوق .

*

(٢٣٢/ ٥٥ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ و اذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمت ﴾ .(*)

وروى طاوس عن ابن عباس قال ابتلاه بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد ، فالخمسة في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس. وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل أثر الغائط والبول بالماء .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، البقرة الآية ١٢٤ .

(١) تفسير الطبرى ١ : ٤١٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٤ .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر (١١١/ ١٦ط) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير [١] بسنده من طريق طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : ابتلاه الله بالطهارة خمس في الرأس و خمس في الجسد في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانه والختان و نتف الابط و غسل أثر الغائط والبول بالماء .

بيان حال الرواة :

طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري ، مولاهم ، الفارسي يقال اسمه ذكوان ، وطاوس لقب ، ثقة فاضل من الثالثة مات سنة ١٠٦ هـ و قيل بعد ذلك ./ع. [٢]

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى [٣] ، وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

غريب الأثر :

فَرْق الرأس : الفَرْقُ موضع المفْرِق من الرأس ، وفَرْقُ الرأس ما بين الجبين الى الدائرة . والمَفْرَق والمفْرِق : وسط الرأس وهو الذى يُفْرَق فيه الشعر . [٤]

---

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١ : ٤١٤ ، ٤١٥ ، سورة البقرة الآية ١٢٤ .

(٢) تقريب ص ٢٨١ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/٩ ط) .

(٤) انظر لسان العرب ١٠/ ٣٠١ .

أحاديث في الفطـــــــرة (*)

قال أبو بكر الرازي : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قـــال عشر من الفطرة ،ورواه عمار وعائشة وأبو هريرة على اختلاف منهم في الزيادة والنقصان ...

" فالخمسة في الرأس ،قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل أثر الغائط والبول بالماء ".(*)

(٢٣٣/١٥ ار) حديث (عائشة رضي الله عنها).

تخريجـه :

أخرجـه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) وأحمد (٦) ،من حديث عائشة رضي الله عنها ، قالــــت:

(*) أحكام القرآن ١: ٨١ ،سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) صحيح مسلم ٢٢٣/١ ،الطهارة ،باب خصال الفطرة.

(٢) سنن أبي داود ١٤/١ ،الطهارة ،باب السواك من الفطرة.

(٣) سنن الترمذى ٩١/٥ ،الأدب ، باب ما جاء في تقليم الأظفار.

(٤) سنن النسائي ١٢٦/٨ ،الزينة ،حديث ٥٠٤٠.

(٥) سنن ابن ماجه ١٠٧/١ ،الطهارة وسننها ،باب الفطرة.

(٦) المسند ١٣٧/٦ ، مسند عائشة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عشر من الفطرة : قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم و نتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء ".

قال زكريا بن أبي زائدة (١) : قال مصعب بن شيبة (٢) : ونسيت العاشرة ،الا أن تكون المضمضة . واللفظ للامام مسلم.

غريب الحديث :

١ - غسل البراجم : معناه : معالجة المواضع التي تتسخ فيجتمع فيها الوسخ بالغسل والتنظيف ،وأصل البراجم : العقد التي تكون في ظهور الأصابع .(٣)

٢ - انتقاص الماء : هو الاستنجاء بالماء. (٣)

*

(١٦/٢٣٤ر) حديث (أبي هريرة رضي الله عنه). (*)

تخريجه :

أخرجه البخارى (٤) ومسلم (٥) وأبو داود (٦) والترمذى (٧)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ،سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) زكريا بن أبي زائدة ،خالد ويقال هبيرة بن ميمون ،ثقة . (انظر ترجمته في التقريب ص ٢١٦).

(٢) مصعب بن شيبة بن جبير ،لين الحديث (انظرترجمته في التقريب ص٥٣٣) .

(٣) انظر شرح السنة للبغوى ٣٩٩/١ ،باب السواك (حديث ٢٠٥).

(٤) صحيح البخارى ٥٦/٧ ، اللباس ،باب تقليم الأظفار .

(٥) صحيح مسلم ٢٢١/١ ،الطهارة باب خصال الفطرة.

(٦) سنن أبي داود ١٤/١ ، ١٥،الطهارة ،باب السواك من الفطرة.

(٧) سنن الترمذى ٩١/٥ ،الأدب ،باب ما جاء في تقليم الأظفار .

والنسائي [١] وابن ماجه [٢] وأحمد [٣] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " الفطرة خمس : الختان والاستحداد و قص الشارب و تقليم الأظفار و نتف الآباط ".

غريب الحديث :

الاستحداد : حلق العانة بالحديد . [٤]

*

(١٧/٢٣٥ ر) حديث (عمار رضي الله عنه) . [*]

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٥] وابن ماجه [٢] وابن أبي شيبة [٦] والبيهقي [٧] من حديث عمار رضي الله عنه ، قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك و قص الشارب و تقليم الأظفار و نتف الابط والاستحداد وغسل البراجم والانتِضَاح والاختتان".

(*) أحكام القرآن ١ : ٨١ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) سنن النسائي ١/ ١٤، ١٥ ، حديث (٩ ، ١٠ ، ١١) ، ٨/ ٢٢٨، ١٢٩، ١٨١ ، حديث ٥٠٤٣، ٥٠٤٤ ، ٥٢٢٥) .

(٢) سنن ابن ماجه ١/ ١٠٧ ، الطهارة وسننها ، باب الفطرة .

(٣) المسند ٢/ ٢٢٩، ٢٨٣ ، ٤١٠ ، ٤٨٩ ، مسند أبي هريرة .

(٤) النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٥٣ .

(٥) سنن أبي داود ١/ ١٤، ١٥ ، الطهارة ، باب السواك من الفطرة .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ١٩٥ ، الطهارات ، في الفطرة ما يعد فيها .

(٧) السنن الكبرى ١/ ٥٣ ، الطهارة باب سنة المضمضة والاستنشاق . .

الحكم على الحديث :

قال المنذري [١] : حديث سلمة بن محمد [٢] عن أبيه [٣] مرسل ، لأن أباه ليست له صحبة ، وحديثه عن جده عمار [٤] ، قال ابن معين : مرسل ، وقال غيره : انه لم ير جده.

غريب الحديث :

الانْتِضَاح : أن يأخذ قليلا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء، لينفي عنه الوسواس ، وقد نضح عليه الماء ، ونضحه به ، اذا رشه عليه.[٥]

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٤٣/١ ، الطهارة ، باب السواك من الفطرة.

(٢) سلمه بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي ، بالنون ، المدني ، مجهول من الخامسة /د ق (تقريب ص ٢٤٨).

(٣) والد سلمه ، هو محمد بن عمار بن ياسر العنسي مولى بني مخزوم ، مقبول من الثالثة قتل بعد الستين من الهجرة /د (تقريب ص ٤٩٨).

(٤) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ، بنون ساكنة و مهملة ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي جليل مشهور ، من السابقين الأولين ، بدري ، قتل مع علي بصفين سنة ٣٧هـ/ع (تقريب ص ٤٠٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٩/٥.

(١٨/٢٣٦ ر) حديث (في الغسل يوم الجمعة) .(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في غسل يوم الجمعة أن يستاك وأن يمس من طيب أهله .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) والطيالسي (٥) ،من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام " الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وأن يستن وأن يمس طيبا ان وجد ".

قال عمرو (٦) : أما الغسل فأشهد أنه واجب واما الاستنان والطيب فالله أعلم أواجب هو أم لا ولكن هذا في الحديث . واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٢ ،سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) صحيح البخارى ١/ ٢١٢ ،الجمعة ،باب الطيب للجمعة .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٥٨١ ،الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة .

(٣) سنن أبي داود ١/ ٩٥ ،الطهارة باب في الغسل يوم الجمعة .

(٤) سنن النسائي ٣/ ٩٢ ،الجمعة ،الأمر بالسواك يوم الجمعة .

(٥) مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٩٤ ،حديث ٢٢١٦ .

(٦) هو : عمرو بن سليم بن خلدة ،بسكون اللام الانصارى ،الزرقي ، بضم الزاى وفتح الراء بعدها قاف ،ثقة ،من كبار التابعين ،مات سنة ١٠٤ هـ ،يقال له رؤية ./ع . (تقريب ص ٤٢٢ ،تهذيب ٨/ ٤٤) .

(١٩/٢٣٧ر) حديث (أبي أيوب في تقليم الأظفار) .(*)

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا محمد بن عمر بن حيان التمار قال حدثنا أبو الوليد و عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا قريش بن حيان العجلي قال حدثنا سليمان فروخ أبو واصل قال أتيت أبا أيوب فصافحته فرأى في أظفاري طولا فقال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن خبر السماء فقال :" يجيء أحدكم يسأل عن خبر السماء وأظفاره كأنها أظفار الطير يجتمع فيها الخباثة والتفث ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود الطيالسي (١) وأحمد (٢) والطبراني (٣) والبيهقي (٤) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه و لفظ أحمد ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" يسأل أحدكم عن خبر السماء وهو يدع أظفاره كأظافير الطير يجتمع فيها الجنابة والخبث والتفث ".

٢ - وأورده الهيثمي بنحوه من حديث أبي أيوب مرفوعا وعزاه الى أحمد والطبراني (٥) ، وقال عقبة : ورجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، البقرة آية ١٢٤ .

(١) مسند الطيالسي ٨١ ، أحاديث أبي أيوب الأنصاري حديث (٥٩٦) .

(٢) مسند أحمد ٥ : ٤١٧ ، حديث أبي أيوب الأنصاري .

(٣) المعجم الكبير ٤ : ١٨٤ ، حديث ٤٠٨٦ ما رواه سليمان بن فروخ عن أبي أيوب .

(٤) السنن الكبرى ١ : ١٧٥ ، الطهارة ، باب تخليل أصول الشعر بالماء وايصاله الى البشرة .

(٥) مجمع الزوائد ٥ : ١٦٨ ، باب في تقليم الأظفار و غير ذلك .

٣ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية بنحوه من حديث أبي أيوب مرفوعا وعزاه الى أبي داود الطيالسي [(١)].

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، ثقة تقدم في (٨٤/٧ ر) .

٢ - محمد بن عمر بن حيان التمار . لم أعثر عليه .

٣ - أبو الوليد رُ هشام بن عبد الملك الباهلي ،مولاهم ابو الوليد الطيالسي البصرى ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين وله أربع وتسعون سنة ./ع [(٢)]

٤ - عبد الرحمن بن المبارك العَيْشي [(٣)] . الطُّفاوى البصرى ،ثقة مات سنة ٢٢٨ هـ/خ د س. [(٤)]

٥ - قريش بن حيان العِجْلي ،ابو بكر البصرى ،ثقة من السابعة /خ د [(٥)].

٦ - سليمان بن فروخ أبو واصل ذكره البخارى [(٦)] وابن أبي حاتم [(٧)] وابن حبان في الثقات [(٨)] بهذا الاسم. روى عن أبي أيوب الأزدى قال البخارى وابن أبي حاتم ،مرسل ،وعنه قريش بن حيان.

---

(١) المطالب العالية ١ : ٢٣ ،باب خصال الفطرة حديث ٧٢ .

(٢) تهذيب ١١ : ٤٥-٤٧ ،تقريب ٥٧٣ .

(٣) العيشى : بمفتوحة وسكون ياء تحتيه وشين معجمة منسوب الى عايش ابن مالك (المغني في الضبط ص ١٨٨) .

(٤) تهذيب ٦ : ٢٦٣ ،تقريب ٣٤٩ .

(٥) تهذيب ٨ : ٣٧٥ ،تقريب ٤٥٥ .

(٦) التاريخ الكبير ٤ : ٣٠ ، ٣١ .

(٧) الجرح والتعديل ٤ : ١٣٥ .

(٨) الثقات لابن حبان ٦ : ٣٩١ .

وذكره الذهبي [١] وابن حجر [٢] ،باسم سلمان بدون ياء ابن فروخ ،وقالا : روى عن أبي أيوب الأنصارى لا يعرف ،زاد الذهبي وخبره منكر.

وقال ابن عدى : وسلمان هذا يحدث عن أبي أيوب ،بأحاديث مقدار عشرة أو أقل ،وكل تلك الأحاديث لا يتابعه أحد عليه. [٣]

٧ - أبو أيوب المراغي [٤] الأزدى ،اسمه يحيى ويقال حبيب بن مالك، ثقة من الثالثة مات بعد الثمانين في ولاية الحجاج . خ م د س ق. [٥]

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده سليمان بن فروخ ،لا يعرف وخبره منكر ،و محمد بن عمر ابن حبان لم أعثر عليه وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

في اسناده سليمان بن فروخ ،لا يعرف وخبره منكر ،و محمد بن عمر ابن حيان لم أعثر عليه و بقية رجاله ثقات .

---

(١) المغني في الضعفاء ١ : ٢٧٦.

(٢) لسان الميزان ٣ : ٦٦.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٣ : ١١٦٢.

(٤) المراغي بفتح الميم والراء وبعد الألف غين معجمة نسبة الى مراغ قبيلة من الأزد (اللباب لابن الأثير ٣ : ١٨٩).

(٥) التاريخ الكبير ٨ : ٣٠٣ ،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩ : ١٩٠ تقريب ٦٢٠.

الحكم على الحديث :

١ - قال البخارى[(١)] وابن أبي حاتم[(٢)] : مرسل .

٢ - وقال ابن عدى في ترجمة سليمان بن فروخ : لا يتابعه أحد عليه.[(٣)]

٣ - وقال الهيثمي عقب ايراده من طريق أحمد والطبراني :رجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة.[(٤)]

بيان غريب الحديث :

الخباثة : النجاسة ،قال ابن الاثير : الخبث بفتحتين ، النجس، و منه الحديث " اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا ".[(٥)]

التفث / الوسخ . قال ابن الاثير : التفث ،هو ما يفعله المحرم بالحج اذا حل ،كقص الشارب والاظفار و نتف الابط و حلق العانة. وقيل هو اذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقا.[(٦)]

---

(١) التاريخ الكبير ٤: ٣١.

(٢) الجرح والتعديل ٤:١٣٥.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٣:١١٦٢.

(٤) مجمع الزوائد ٥: ١٦٨.

(٥) انظر النهاية في غريب الحديث ٢: ٤ .

(٦) انظر المصدر نفسه ١: ١٩١.

(٢٣٨/ ٢٠ر) - حديث (ابن مسعود في ازالة الوسخ من الأظفار).[*]

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب قال حدثنا عبد الملك بن مروان الحذاء قال حدثنا الضحاك بن زيد الأهوازى عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود قال قلنا يا رسول الله انك تهم قال : ومالي لا أهم ورفغ أحدكم بين أظفاره وأنامله ".

تخريجه :

١ - أخرجه البزار [١] والطبراني [٢] بنحوه من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - .

٢ - وأورده البغوى [٣] والهيثمي [٤] بنحوه ، وعزاه الى البزار ، وقال : فيه الضحاك بن زيد قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ عالم ، تقدم في (٧/٨٤ ر) .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، البقرة آية ١٢٤ .

(١) كشف الأستار ١ : ١٣٩ ، باب ازالة الوسخ الذى في الأظفار .

(٢) المعجم الكبير ١٠ : ٢٢٨ ، مسند ابن مسعود ، حديث ١٠٤٠١ .

(٣) شرح السنة ١ : ٤٠٠ ، باب السواك ، حديث ٢٠٥ .

(٤) مجمع الزوائد ١ : ٢٣٨ ، باب ازالة الوسخ من الأظفار .

٢ - أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازى روى عن علي بن بحر عن بقية عن خالد بن معدان عن أبيه عن جده رفعه مثل "الايمان مثل القميص تقمصه مرة وتدعه مرة" ،وهذا خبر منكر واسناده مركب ولا يعرف لخالد رواية عن أبيه ولا لأبيه ولا لجده ذكر في شيء من كتب الرواية . وهو من شيوخ الطبراني .(١)

٣ - عبد الملك بن مروان بن قارظ (٢) ،البصرى الحذاء ،جار أبي الوليد الطيالسي ،أبو مروان ،امام مسجد أبي عاصم ،ثقة من الحادية عشرة ،مات سنة خمسين ومائتين ./د (٣)

٤ - الضحاك بن زيد الأهوازى (٤) ،قال ابن حبان : كان ممن يرفع المراسيل ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به لما كثر منها .(٥)

وقال العقيلي : الضحاك بن زيد الأهوازى عن اسماعيل ، يخالف في حديثه - ذكر العقيلي الحديث من طريقين الاولى مرفوعة ، والطريق الثانية مرسلة - وقال عن الطريق الثانية : وهذا أولى .(٥)

---

(١) لسان الميزان ١ : ١٨٤ ،ترجمة رقم ٥٨٦ ،اعلام النبلاء ١٣/٥٠٦ .

(٢) قارظ ،بقاف معجمة ،تقريب ص ٣٦٥ .

(٣) تهذيب ٦ : ٤٢٣ ، ٤٢٤ ،تقريب ص ٣٦٥ .

(٤) الأهوازى : بفتح الألف وسكون الهاء وفي آخرها الزاى نسبة الى الأهواز ، وهي بلدة يقال لها الآن سوق الأهواز ،منها الضحاك ابن زيد الأهوازى يروى عن اسماعيل بن أبي خالد و خلق كثير ينسبون الى الأهواز (اللباب في تهذيب الأنساب ١ : ٩٥) .

(٥) المجروحين ١ : ٣٧٩ ،الضعفاء الكبير ٢ : ٢٢١ (انظر لسان الميزان ٣ : ٢٠٠) .

٥ - اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي [١] مولاهم البجلي [٢] ،ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ١٤٦هـ./ع. [٣]

٦ - قيس بن أبي حازم البجلي ،أبو عبد الله الكوفي . ثقة من الثانية مخضرم يقال له رؤية وهو الذى يقال انه اجتمع له أن يروى عن العشرة ،مات بعد التسعين وقد جاز المائة و تغير./ع. [٤]

٧ - عبد الله بن مسعود ،من كبار علماء الصحابة مات سنة ٣٢هـ. [٥]

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه أحمد بن سهل والضحاك بن زيد ، هما ضعيفان ،وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

الحديث مرسل ،لأن العقيلي ذكره مرسلا من طريق قيس بن أبي حازم وقال عقبه : وهذا أولى. [٦]

---

(١) الأحمسي : بفتح الألف وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفي آخرها السين المهملة نسبة الى أحمس وهي طائفة من بجيلة نزلوا الكوفة . (اللباب ١ :٣٢).

(٢) البجلي : بفتح الباء الموحدة والجيم نسبة الى قبيلة بجيلة. (اللباب ١ :١٢١).

(٣) تهذيب ١ :٢٩١ ،تقريب ص١٠٧.

(٤) تهذيب ٨ :٣٨٦ ،تقريب ص ٤٥٦.

(٥) تقدمت ترجمته برقم (٥٦/ ١ق).

(٦) الضعفاء الكبير ٢ :٢٢١ ،ترجمة الضحاك بن زيد الأهوازى رقم٧٥٣.

بيان غريب الحديث :

١ - مالى لا أهم : أى مالي لا أسقط منها شيئا . قال ابن الأثير :يقال أوهمت الشيء اذا تركته وأوهمت في الكلام والكتاب اذا أسقطت منه شيئا . ووَهَمَ الى الشيء بالفتح ،يَهِمُ و هما اذا ذهب وهمه اليه . ووَهِم يَوْهَمُ وهما ،بالتحريك ،اذا غلط .(١)

٢ - ورفغ أحدكم : أى ووسخ رفغ أحدكم ،قال ابن الأثير : أراد بالرفغ ها هنا وسخ الظفر ،كأنه قال : ووسخ رفغ أحدكم . والمعنى أنكم لا تقلمون أظفاركم ثم تحكون بها أرفاغكم فيعلق بها ما فيها من الوسخ ،وقال : الرُّفغ بالضم والفتح واحد الأرفاع ،وهي أصول المغابن كالآباط والحوالب ،وغيرها من مطاوى الأعضاء وما يجتمع فيه من الوسخ والعرق .(٢)

*

(٢٣٩/ ٢١ر) حديث (أبي هريرة في تقليم الأظفار) .(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ،أنه كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح الجمعة .

تخريجه :

أخرجه البزار (٣) والطبراني (٤) ،بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) النهاية ٥ : ٢٣٣ .

(٢) المصدر نفسه ٢ : ٢٤٤ .

(٣) كشف الأستار ١/ ٢٩٩ ،باب قص الشارب و تقليم الأظفار يوم الجمعة .

(٤) المعجم الأوسط ١/ ٤٦٦ ،٤٦٧ ،حديث ٨٤٦ .

الحكم على الحديث :

قال البزار [(١)] : لا يروى هذا عن أبي هريرة من وجه غير هـذا ، وابراهيم بن قدامة [(٢)] ،مدني تفرد بهذا ولم يتابع عليه ،واذا تفـرد بحديث فليس بحجة ،لأنه ليس مشهور .

وقال الطبراني [(٣)] : لم يروه عن الأغر [(٤)] الا ابراهيم بن قدامة ،تفرد به عتيق بن يعقوب [(٥)] .

---

(١) كشف الأستار ٢٩٩/١ ،باب قص الشارب و تقليم الأظفار يو م الجمعة .

(٢) ابراهيم بن قدامة الجمحي ،مدني لا يعرف ،روى عن الأغر عن أبي هريرة مرفوعا ،كان يقلم أظفاره و يقص شاربه قبل أن يخرج الى الجمعة ،رواه البزار من رواية عتيق بن يعقوب عنه ،وهوخبر منكر قال البزار : ابراهيم ليس بحجة ،وذكره ابن القطان ،فقال : ابراهيم لا يعرف البتة ،وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال : روى عنه ابن أبي فديك (لسان الميزان ٩٢/١ ، ٩٣ ،ترجمة رقم ٢٦٦) .

(٣) المعجم الأوسط ٤٦٦/١ ، ٤٦٧ ،حديث ٨٤٦ .

(٤) سليمان الأغر ،أبو عبدالله المدني ،مولى جهينة ،أصله من أصبهان ،ثقة من كبار الثالثة /ع (تقريب ص ٢٤٦) .

(٥) عتيق بن يعقوب بن صديق بن موسى بن عبدالله بن الزبير بن العوام ،أبو يعقوب الزبيرى المدني ،روى عن الزبير بن حبيب وعبد العزيز بن محمد الدراوردى ،روى عنه أبوزرعة و علي بن حرب الموصلي ، حفظ الموطأ في حياة مالك (الجرح والتعديل ٤٦/٧ ، انظر التاريخ الكبير ٩٨/٧ ،لسان الميزان ١٢٩/٤) .

(٢٢/٢٤٠ ر) حديث (جابر في الحث على النظافة) [*].

حدثنا محمد بن بكر البصرى قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان ابن أبي شيبة عن وكيع عن الأوزاعي عن حسان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : (أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال : " أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره " ورأى رجلا آخر عليه ثياب وسخة فقال : " أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه ").

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد [(١)] وأبو داود [(٢)] والنسائي [(٣)] وابن حبان [(٤)] والحاكم [(٥)] من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - ولفظ الامام أحمد " أما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه ورأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه ".

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر البصرى ، ثقة عالم تقدم في (٢/١٣ ر).

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ، ثقة حافظ تقدم في (٢/١٣ ر).

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ البقرة ، آية ١٢٤.

(١) المسند ٣ : ٣٥٧ ، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

(٢) سنن أبي داود ٤ : ٥١ ، اللباس باب في غسل الثوب وفي الخلقان. حديث ٤٠٦١.

(٣) سنن النسائي ٨ : ١٨٣ ، الزينة باب تسكين الشعر ، حديث ٥٢٣٦.

(٤) صحيح ابن حبان ٧ : ٤١٠ ، ذكر الأمر بالاحسان الى الشعر ... ، حديث ٥٤٥٩.

(٥) المستدرك ٤ : ١٨٦ ، كتاب اللباس .

٣ - عثمان بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العبسى (١) ،أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ شهير وله أوهام ،وقيل كان لا يحفظ القرآن ،من العاشرة مات سنة ٢٣٩ هـ وله ثلاث وثمانون سنة .
خ م د س ق (٢) .

٤ - وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى (٣) ،أبو سفيان الكوفي ،ثقة حافظ عابد ، تقدم في الأثر (٤٢/ ط) .

٥ - عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي (٤) ،أبو عمرو الفقيه ثقة جليل ،من السابعة مات سنة سبع وخمسين ومائة / ع (٥) .

٦ - حسان بن عطية المُحَارِبى (٦) مولاهم ،أبو بكر الدمشقي ،ثقة فقيه عابد من الرابعة مات بعد العشرين ومائة /ع (٧) .

---

(١) العَبْسى : بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها سين مهملة ،نسبة الى عبس غطفان (اللباب في تهذيب الأنساب ٢ : ٥ (٣) .

(٢) تهذيب ٧ : ١٤٩ ،تقريب ٣٨٦ .

(٣) الرؤاسي : بضم الراء وفتح الواو المهموزة وفي آخرها السين المهملة ، نسبة الى رؤاسي (اللباب ٢/ ٤٠) .

(٤) الأوزاعي : بفتح الألف وسكون الواو وفتح الزاى وفي آخرها العين المهملة ،نسبة الى الأوزاع وهي قرى متفرقة فجمعت وقيل بطن من همدان أو ذى الكلاع من اليمن (اللباب ١ : ٩٢-٩٣) .

(٥) تقريب ص ٣٤٧ .

(٦) المحاربي : بضم الميم و فتح الحاء وسكون الألف وكسر الراء وفي آخرها باء موحدة ،نسبة الى محارب وهو قبيلة والى الجد .
(اللباب ٣ : ١٧٠) .

(٧) تقريب ص ١٥٨ .

٧ - محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهُدَيْر[1]. التيمي المدني، ثقة فاضل من الثالثة مات سنة ثلاثين ومائة أوبعدها ./ع.[2]

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي.[3]

*

(١٢٣/٢٤١ ر) حديث (عائشة رضي الله عنها في خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن)[*].

حدثنا عبد الباقي ثنا حسين بن اسحاق ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا أبو أمية بن يعلى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المرآة والمكحلة والمشط والمدرى والسواك .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٢ ، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) الهدير : بضم الهاء وفتح الدال وسكون الياء آخر الحروف وبعدها راء ، نسبة الى الهدير ، وهو جد محمد وأبي بكر وعمر بن المنكدر ابن عبدالله بن الهدير (اللباب ٣ : ٣٨٣).

(٢) تقريب ص ٥٠٨.

(٣) المستدرك مع التلخيص ٤ : ١٨٦ ، كتاب اللباس .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن عدى [١] ، بمثله من حديث عائشة رضي الله عنها .

٢ - وأورده صاحب كنز العمال [٢] بمثله ، من حديث عائشة رضي الله عنها ، وعزاه الى ابن النجار .

بيان حال الرواة :

١ - حسين بن اسحاق ، لم أقف على ترجمته .

٢- محمد بن عقبة بن هرم السدوسي ، البصرى صدوق يخطي كثيرا / بخ . [٣]

٣ - اسماعيل بن يعلى ، أبو أمية الثقفي البصرى ، قال يحى : ضعيف ليس حديثه بشيء ، وقال مرة متروك الحديث ، وقال النسائي والدارقطني : متروك وقد مشاه شعبه ، وقال البخارى : سكتوا عنه ، وذكره ابن عدى وساق له بضعة عشر حديثا معروفه لكنها منكرة الاسناد . [٤]

٤- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ، ربما دلس ، مات سنة ١٤٥ هـ أو ١٤٦ هـ وله سبع وثمانون سنة / ع . [٥]

٥ - والد هشام ، هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدى ، ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة مات سنة ٩٤ هـ ، ومولده في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه / ع . [٦]

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ١ : ٣١٠ ، ٣٤٨ ، ترجمة اسماعيل بن يعلى ، وترجمة أيوب بن واقد .

(٢) كنز العمال ٦ : ٧٣١ ، حديث رقم ١٧٦١٤ .

(٣) تقريب ص ٤٩٧ ، تهذيب ٩ : ٣٤٧ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ : ٣٦ .

(٤) لسان الميزان ١ : ٤٤٥ .

(٥) تقريب ص ٥٧٣ .

(٦) المصدر نفسه ص ٣٨٩ .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، لأن أبا أمية بن يعلى ، متروك الحديث .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه محمد بن عقبة ، صدوق يخطيء كثيرا ، وفيه أيضا اسماعيل بن يعلى أبو أمية متروك .

غريب الحديث :

المدرى : قال ابن الأثير : المدرى والمدراة شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له .(١)

*

(٢٤٢/ ٢٤ ، ١٢٤ ر) حديث (أنس بن مالك في التوقيت) .(*)

حدثنا عبد الباقي حدثنا الحسن بن المثنى عن معاذ قال حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا صدقة الدقيقي حدثنا أبوعمران الجوفي عن أنس ابن مالك قال : وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلق العانة وقص الشارب ونتف الابط (أربعين يوما) .(٢)

(*) أحكام القرآن ١ :٨٢ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ١١٥ . لسان العرب ١٤/ ٢٥٥ .

(٢) هذا الجزء من الحديث أورده الرازي في مقدمة الحديث ، بقوله : روى أنه وقت في ذلك أربعين يوما ثم ذكر الحديث بسنده .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود [١] والترمذى [٢] والنسائي [٣] والبيهقي [٤]، بنحوه من حديث أنس بن مالك مرفوعا .

٢ - وأخرجه مسلم [٥]، وأبو داود [١] وابن ماجه [٦] وأبو عوانة [٧] من حديث أنس بن مالك بلفظ " وقّت لنا في قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الابط وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة .

بيان حال الرواة :

١ - الحسين بن المثنى بن معاذ بن معاذ، أبو محمد، من نبلاء الثقات، وكان ورعا عابدا مات سنة ٢٩٤هـ [٨].

٢ - معاذ بن المثنى، ثقة متقن تقدم في (١٠١/ ٦٤ر).

---

(١) سنن أبي داود ٤: ٨٤، الترجل، حديث (٤٢٠٠).

(٢) سنن الترمذى ٥: ٩٢، الأدب باب في التوقيت .

(٣) سنن النسائي ١: ١٥، ١٦، التوقيت في نتف الابط حديث ١٤.

(٤) السنن الكبرى ١: ١٥٠، الطهارة باب السنة في الأخذ من الأظفار ..

(٥) صحيح مسلم ١: ٢٢٢، الطهارة باب خصال الفطرة.

(٦) سنن ابن ماجه ١: ١٠٨، الطهارة وسننها، باب الفطرة، حديث ٢٩٥.

(٧) مسند أبي عوانة ١: ١٩٠، ايجاب حلق العانه.

(٨) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣: ٣٩، سير أعلام النبلاء ١٣: ٥٢٦ .

٣ - مسلم بن ابراهيم الأزدى ، أبو عمرو البصرى ، ثقة مأمون مكثر عمي بآخرة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ، وهو أكبر شيخ لأبي داود /ع.[1]

٤ - صدقه بن موسى الدقيقي[2] ، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصرى ، صدوق له أوهام من السابعة /بخ د ت.[3]

٥ - عبد الملك بن حبيب الأزدى أو الكندى ، أبو عمران الجوني[4] ، مشهور بكنيته ، ثقة من كبار الرابعة مات سنة ١٢٨هـ وقيل بعدها . /ع.[5]

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ، فقيه صدقه بن موسى ، وهو صدوق له أوهام ، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ، لأن مسلما أخرجه ، وان كان موقوفا لفظا فهو مرفوع حكما . قال الخطيب : قال أكثر أهل العلم يجب أن يحمل قول الصحابي ، أمرنا بكذا على أنه أمر الله ورسوله ، وقال فريق منهم يجب الوقف

---

(١) تقريب ص ٥٢٩ .

(٢) الدقيقي : بفتح الدال وكسر القافين بينهما ياء مثناة من تحتها ، نسبة الى الدقيق وبيعه وطحنه . انظر اللباب ١ : ٥٠٥ .

(٣) تقريب ص ٢٧٥ .

(٤) الجوني : بضم الجيم وسكون الواو وفي آخرها النون ، نسبة الى جونيه مدينة بالشام . انظر (اللباب ١ : ٣١٣) .

(٥) تقريب ص ٣٦٢ .

في ذلك لأنه لا يوء من أن يعنى بذلك أمر الأئمة والعلماء كما أنـه يعني بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ،والقول الأول أولى بالصواب .

والدليل عليه أن الصحابي اذا قال أمرنا بكذا فانما يقصد الاحتجاج لاثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعا[(١)] ..الخ

*

(٢٤٣/ ١٢٥ ر) حديث (أم سلمة في الاطلاء)[(*)].

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا ادريس الحداد قال حدثنا عاصم ابن علي قال حدثنا كامل بن العلاء قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أطلى ولى مغابنه بيده.

تخريجه :

أخرجه أبو داود الطيالسي[(٢)] وابن ماجه[(٣)] والبيهقي[(٤)] بنحوه من حديث حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة رضي الله عنها.

(*) أحكام القرآن ١: ٨٢، البقرة آية ١٢٤ ،باب في نسخ القرآن بالسنة.

(١) انظر الكفاية في علم الرواية ص ٤٢٠، ٤٢١ ، ٤٢٢ ،باب في حكم قول الصحابي كنا نقول كذا.. وانظر تيسير مصطلح الحديث للطحان ص ١٣٠ فروع تتعلق بالمرفوع حكما.

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٢٤ ،ما روت أم سلمة حديث ١٦١٠.

(٣) سنن ابن ماجه ٢: ١٢٣٥ ،الأدب ،باب الاطلاء بالنورة حديث ٣٧٥٢.

(٤) السنن الكبرى ١: ١٥٢ ،الطهارة باب ما جاء في التنور.

بيان حال الرواة :

١- عبد الباقي بن قانع ، حافظ عالم تقدم في (٤٧/٨٤ ر) .

٢- ادريس الحداد ، قال ابن حجر : أظنه ادريس بن عبد الكريم أبو الحسن البغدادي المقرئ أحد الثقات من أئمة القراء ، حدث عن عاصم بن علي وأحمد وابن معين ومصعب الزبيري وطائفة ، وقد سئل عنه الدارقطني فقال ثقة وفوق الثقة بدرجة . (١)

٣ - عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، أبو الحسن التيمي مولاهم ، صدوق ربما وهم من التاسعة مات سنة احدى وعشرين ومائتين / خ ت ق . (٢)

٤ - كامل بن العلاء التميمي الكوفي ، صدوق يخطئ من السابعة . / د ت ق . (٣)

٥ - حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الارسال والتدليس من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة . ع/ (٤)

٦ - أم سلمة ، هند بنت أبي أمية - رضي الله عنها - أم المؤمنين ، تقدمت ترجمتها في (١٧/١٨ ر) .

---

(١) لسان الميزان ١ : ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، بتصرف يسير .

(٢) تهذيب ٥ : ٤٩ ، تقريب ص ٢٨٦ ، هدى السارى ص ٤١٠ ، (انظر الكامل لابن عدى ٥ : ١٨٧٥)

(٣) تهذيب ٨ : ٤٠٩ ، تقريب ٤٥٩ .

(٤) تهذيب ٢ : ١٧٨ ، تقريب ١٥ .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف لأن كامل بن العلاء صدوق يخطئ ، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة .

الحكم على الحديث :

في اسناده حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة .

قال ابن أبي حاتم : قال أبو زرعة حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة .(١)

غريب الحديث :

١ - اطلى ، افتعل من طلى ، يقال طليته بنورة أو غيره لطخته ، واطليت اذا فعلته بنفسك .(٢)

٢ - مغابنه ، المغابن الأرفاغ وهي بواطن الأفخاذ عند الحوالب ، جمع مغبن من غبن الثوب اذا ثناه وعطفه ، وهي معاطف الجلد أيضا .(٣)

---

(١) المراسيل لأبي داود ص ٣٤ ترجمة رقم ٤٧ ، وانظر جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ١٥٨ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢ : ١٢٣٤ (بالهامش) ، الأدب ، باب الاطلاء بالنورة .

(٣) النهاية لابن الأثير .

(٢٤٤/ ٢٦ ار) حديث (ابن عباس في التنور)(*).

حدثنا عبد الباقي حدثنا (مطين)(١) حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا معن بن عيسى عمن حدثه عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: "إطلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلاه رجل فستر عورته بثوب وطلى الرجل سائر جسده ،فلما فرغ قال له النبي صلى الله عليه وسلم أخرج عني ثم طلى النبي صلى الله عليه وسلم عورته بيده ".

تخريجه :

١ - لم أعثر عليه ،وقريب منه ما أخرجه البيهقي عن أبي معشر(٢) :
"أن رجلا نور رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ العانه كف الرجل و نور رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه " وعزاه الى أبي داود في مراسيله(٣).

٢ - أورده أبو داود في مراسيله(٤) ،بنحوه من طريق أبي معشر.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،ثقة تقدم في (٨٤/ ٤٧ر).

(*) أحكام القرآن ١ :٨٣ ،البقرة آية ١٢٤.

(١) في الأصل (مطير) والتصحيح من تذكرة الحفاظ ٢ :٧٠٤ ،٦٦٢ تهذيب ١ :١٦٦.

(٢) أبو معشر ،نجيح بن عبد الرحمن السندى ،ضعيف ،تقدم في الحديث (٢٢٧/ ١١٢ر).

(٣) السنن الكبرى ١ :١٥٢ ،الطهارة ،باب ما جاء في التنور.

(٤) مراسيل أبي داود ص ١٨٤ ،كتاب جامع ،ما جاء في النوره ، حديث (٤٢٨).

٢ - مطين (١) ،أبو جعفر محمد بن عبدالله الحضرمي ، ثقة تقدم في (٣٣/٦١ ر) .

٣ - ابراهيم بن المنذر بن عبدالله بن المنذر بن المغيرة بن عبدالله ابن خالد بن حزام الأسدى ،صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن من العاشرة ،مات سنة ٢٣٦ هـ/خ ت س ق (٢) .

٤ - معن بن عيسى بن يحى الأشجعي مولاهم ، أبو يحى المدني القزاز ، ثقة ثبت ،قال أبوحاتم هو أثبت أصحاب مالك ،من كبار العاشرة ،مات سنة ١٩٨ هـ/ع (٣) .

٥ - الذى حدث معن بن عيسى ،لم أقف على ترجمته .

٦ - عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي ،أبويسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس ، تقدم في الأثر (١٠٦/١٣ ط) .

٧ - مجاهد بن جبر (٤) أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ،ثقة امام في التفسير وفي العلم ،تقدم في الأثر (٢٥/ ٣ط) .

الحكم على سند المؤلف :

في اسناده ابراهيم بن المنذر وهو صدوق وبقية رجاله ثقات ،ولم أقف على ترجمة شيخ معن بن عيسى .

---

(١) مطين : بضم الميم وفتح الطاء المهملة والياء المشددة تحتها نقطتان وفي آخرها نون ،هذا لقب أبي جعفر محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي الكوفي وانما لقب به لأن أبا نعيم الفضل بن دكين مرّبه وهو يلعب مع الصبيان في الطين وقد طينوه .. (اللباب٣ :٢٢٧) .

(٢) تذكرة الحفاظ ٢ :٤٧٠ ،تقريب ص ٩٤ .

(٣) تذكرة الحفاظ ١ :٣٣٢ ،تقريب ٢ ٥٤ ،أعلام النبلاء ٩ / ٣٠٤ .

(٤) جبر ،بفتح الجيم وسكون الموحدة ،تقريب ص ٥٢٠ .

الحكم على الحديث :

من طريق المؤلف لم أقف عليه ، ومن طريق أبي معشر ، ذكره أبوداود في مراسيله ، فهو ضعيف ، وقال عنه البيهقي ، أنه منقطع .(١)

*

(١٢٧/٢٤٥ ر) حديث (أنس في التنور) .(*)

روى حبيب بن أبي ثابت عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه .

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢) ، بمثله من حديث مسلم المُلائي (٣) عن أنس رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

حبيب بن أبي ثابت ، ثقة ، تقدم في الحديث (٢٤٣ / ٢٥ ر) .

الحكم على الحديث :

في اسناده مسلم بن كيسان الملائي ، وهوضعيف ، وقال البيهقي : مسلم الملائي ضعيف في الحديث .(٤)

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٣ ، سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) انظر مراسيل أبي داود ص ١٨٤ ، السنن الكبرى ١/ ١٥٢ .

(٢) السنن الكبرى ١ : ١٥٢ ، الطهارة باب ما جاء في التنور .

(٣) مسلم بن كيسان الضبي الملائي ، بضم الميم ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف / ت ق . تقريب ص ٥٣٠ .

(٤) ولم يعلق صاحب الجوهر النقي على قول البيهقي (انظر السنن الكبرى ١ : ١٥٢) .

(٢٤٦/١٢٨ ر) حديث (المغيرة في الأخذ من الشارب) .[*]

روى عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من شواربه على سواك .

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(١)] والطيالسي [(٢)] وأحمد [(٣)] والطحاوى [(٤)] والبيهقي [(٥)] من حديث المغيرة رضي الله عنه .

وفيه قال المغيرة : ... وكان شاربي وفى فقصه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على سواك أو قال : أقصه لك على سواك . واللفظ لأحمد .

(*) أحكام القرآن ٨٣:١ ،سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) سنن أبي داود ٤٨/١ ،الطهارة ،حديث ١٨٨ .

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ص ٩٥ ،حديث المغيرة .

(٣) المسند ٢٥٢/٤ ، ٢٥٥ ،حديث المغيرة .

(٤) شرح معاني الآثار ٢٣٠/٤ ،الكراهية ،باب حلق الشارب .

(٥) السنن الكبرى ١٥٠/١ ، ١٥١ ،الطهارة ،باب كيف الأخذ من الشارب .

الحكم على الحديث :

اسناده صحيح من طريق أبي داود (١) والامام أحمد (٢) ، لأن رجالهما رجال الصحيح .

غريب الحديث :

قوله على سواك : أى وضع السواك تحت الشارب فقص عليه.(٣)

*

(١٢٩/٢٤٧ ر) حديث (ابن عباس في قص الشارب).(*)

روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجز شاربه .

تخريجه :

أخرجه الترمذى (٤) والطحاوى (٥) من حديث

(*) أحكام القرآن (٨٣/١ ، ٨٤ ، سورة البقرة آية ١٢٤).

(١) رجال أبي داود ، قال ثنا عثمان (أ) والأنبارى (ب) قالا ثنا وكيع (ج) عن مسعر (د) عن جامع (هـ) عن مغيرة (و) بن عبد الله عن المغيرة .

أ - عثمان بن أبي شيبة ثقة حافظ تقدم في (٢٢/٢٤٠ ر).

ب - محمد بن سليمان الأنبارى ، صدوق (انظر ترجمته في التقريب ص٤٨٢).

جـ - وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدم في (٥/٤٢ ط).

د - مسعر بن حبيب الجرمي ثقة (انظر ترجمته في التقريب ص ٥٢٨).

هـ - جامع بن شداد المحاربي ، ثقة تقدم في (٩/١٨٧ ق٤).

و - المغيرة بن عبد الله بن أبي عقيل ، ثقة (انظر ترجمته في التقريب ص ٥٤٣).

(٢) رجال الامام أحمد ، قال عبد الله (أ) ثنى أبي (ب) ثنا وكيع ثنا مسعر به .

أ - عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل ، ثقة (انظر ترجمته في التقريب ص ٢٩٥).

ب - أحمد بن محمد بن حنبل ، ثقة حافظ (انظر ترجمته في التقريب ص ٨٤).

(٣) السنن الكبرى (١٥٠/١ ، ١٥١) ، الطهارة باب كيف الأخذ من الشارب.

(٤) سنن الترمذى ٩٣/٥ ، الأدب ، حديث ٢٧٦٠ .

(٥) شرح معاني الآثار ٢٣٠/٤ ، الكراهية ، باب حلق الشارب .

ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص أو يأخذ من شاربه ، وكان ابراهيم خليل الرحمن يفعله . واللفظ للترمذى .

بيان حال الرواة :

عكرمة أبو عبد الله ، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، تقدم في (٤٨/٧ط) .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

*

(٢٤٨/١٣٠ ر) حديث (ابن عمر في قص الشارب) (*) .

روى (عبيد الله) (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " احفوا الشارب واعفوا اللحى " .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) وأبو داود (٤) والترمذى (٥) والنسائي (٦) ، بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ٨٣/١ ، ٨٤ سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) في الأصل (عبد الله) والتصحيح من صحيح البخارى ومسلم وسنن الترمذى والنسائي .

(٢) صحيح البخارى ٥٦/٧ ، اللباس ، باب تقليم الأظفار .

(٣) صحيح مسلم ٢٢٢/١ ، الطهارة ، باب خصال الفطرة .

(٤) سنن أبي داود ٨٤/٤ ، الترجل ، حديث ٤١٩٩ .

(٥) سنن الترمذى ٩٥/٥ ، الأدب باب ما جاء في اعفاء اللحية .

(٦) سنن النسائي ١٦/١ ، الطهارة ، احفاء الشارب واعفاء اللحى .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد الله بن عمر بن حفص ،ثقة ثبت تقدم في (٨٣/ ٤٦ر) ٠

٢ - نافع أبو عبد الله المدني ،مولى ابن عمر ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٧/ ٧ق) ٠

٣ - عبد الله بن عمر بن الخطاب ، صحابي جليل ،تقدم في (١٧٧/ ٩٧ر) ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وبصيغة الجزم ٠

غريب الحديث :

١ - أحفوا الشارب : أي يبالغ في قصه ٠[1]

٢ - اعفوا اللحى : أي توفيرها ٠ قال ابن الأثير : هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب ، من عفا الشيء اذا كثر وزاد ٠[2]

*

(٢٤٩ / ١٣١ ر) حديث (أبي هريرة في قص الشارب) ٠[*]

روى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " جزوا الشارب وارخوا اللحى " ٠

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ،سورة البقرة آية ١٢٤ ٠

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٤١٠ ،وانظر صحيح مسلم بشرح النووي ٣/ ١٤٩ ٠

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٦٦ ،وانظر صحيح مسلم بشرح النووي ٣/ ١٤٩ ٠

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأحمد (٢) والطحاوى (٣) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، بلفظ " جزوا الشوارب وارخوا اللحى ، خالفوا المجوس " واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - العلاء بن عبد الرحمن ، صدوق ، تقدم في (١٢/١ ار).

٢ - عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى ، ثقة ، تقدم في (١٢/١ ار).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

*

(٢٥٠/٣٢ ار) حديث (أبي هريرة في قص الشارب). (*)

روى عمر بن (أبي) (٤) سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أحفوا الشارب وأعفوا اللحى ".

تخريجه :

أخرجه أحمد (٥) والطحاوى (٣) ، بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ سورة البقرة ، آية ١٢٤.

(١) صحيح مسلم ١/ ٢٢٢ ، الطهارة ، باب خصال الفطرة.

(٢) المسند ٢/ ٣٦٦ ، أحاديث أبي هريرة.

(٣) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣٠ ، الكراهية ، باب حلق الشارب.

(٤) في الأصل ساقط ، والتصحيح من مسند أحمد وشرح معاني الآثار.

(٥) المسند ٢/ ٢٢٩ ، ٣٥٦ ، ٣٨٧ ، مسند أبي هريرة.

بيان حال الرواة :

١ - عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، قاضي المدينة ، صدوق يخطئ ، من السادسة ، قتل بالشام سنة ١٣٢هـ مع بني أمية ٠/ خت ٤.(١)

٢ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة مكثر ، تقدم في (١٩١/١٠٠ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح.(٢)

قلت : في اسناده عمر بن أبي سلمة ، وهو صدوق يخطئ ، والحديث ثبت من طرق صحيحة.(٣)

*

(٢٥١/٥٦ ق) (أثر في قص الشارب).(*)

قال أبو بكر الرازى : روى عن أبي سعيد الخدرى وأبي أسيد ورافع ابن خَديج وسهل بن سعد وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبي هريرة أنهم كانوا يحفون شواربهم .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) تقريب ص ٤١٣ ، تهذيب ٧/ ٤٥٦.

(٢) مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ١٢/ ١٠٣ ، حديث رقم ٧١٣٢.

(٣) انظر الحديث (رقم ٢٤٨/ ١٣٠ر ، ٢٤٩/ ١٣١ر).

تخريجه :

أخرجه الطحاوى[(١)] بسنده ،قال : ثنا محمد بن النعمان[(٢)] ثنا أبو ثابت[(٣)] ثنا عبد العزيزبن محمد[(٤)] عن عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع[(٥)] قال : رأيت أبا سعيد الخدرى وأبا أسيد ورافع بن خديج وسهل بن سعد وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأبا هريرة يحفون شواربهم.

الحكم على الأثر :

في اسناده عبد العزيز بن محمد الدَّراوَرْدِي ،وهو صدوق يخطيء وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣١ ،الكراهية ،باب حلق الشارب.

(٢) محمد بن النعمان بن بشير المقدسي ،ثقة (انظر ترجمته في التهذيب ٩/ ٤٩٣ ، تقريب ص ٥١٠ ،تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ٤/ ٤٠).

(٣) محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد المدني ،أبو ثابت ،مولى آل عثمان ، ثقة (انظر التقريب ص ٤٩٤).

(٤) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى ،بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء الأخرى وكسر الدال ،أبو محمد الجهني مولاهم المدني صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء ،مات سنة ١٨٦ هـ أو ١٨٧ هـ/ع . (تقريب ٣٥٨ ،الأنساب ٢/ ٤٦٧).

(٥) عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع ،مولى سعيد بن العاص المدني ويقال مولى سعد بن أبي وقاص رأى أبا هريرة وابا قتادة وابن عمر وأبا أسيد يصفرون لحاهم ،روى عنه ابن أبي ذئب.(الجرح والتعديل ٦/ ١٥٦ ،وانظر الثقات لابن حبان ٧/ ١٩٠ ،تراجم الأحبار ٣/ ٢١٩).

(٢٥٢/٧ ق ٥) (أثر ابن عمر في حلق الشارب).[*]

قال ابراهيم بن محمد بن (حاطب)[(١)] رأيت ابن عمر يحلق شاربه كأنه ينتفه، وقال بعضهم حتى يرى بياض الجلد.

تخريجه :

١ - أخرجه الطحاوى[(٢)] بسنده من طريق ابراهيم بن محمد بن حاطب عن ابن عمر رضي الله عنه، قال ابراهيم : رأيت ابن عمر يحفى شاربه.

٢ - وأخرجه أيضا بسنده[(٢)] من طريق عثمان بن ابراهيم الحاطبي عن ابن عمر رضي الله عنه، قال : رأيت ابن عمر يحفي شاربه كأنه ينتفه.

٣ - وأخرجه أيضا بسنده[(٢)] من طريق عاصم بن محمد[(٣)] عن أبيه[(٤)] عن ابن عمر رضي الله عنه، أنه كان يحفى شاربه حتى يرى بياض الجلد.

بيان حال الرواة :

ابراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي المدني، صدوق، من الخامسة/د.[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) في الأصل (خطاب) والتصحيح من التقريب وشرح معاني الآثار.

(٢) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٣١، الكراهية، باب حلق الشارب.

(٣) عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، المدني، ثقة من السابعة /ع. (تقريب ص ٢٨٦).

(٤) والد عاصم : هو محمد بن زيد بن عبد الله، المدني، ثقة من الثالثة/ع. (تقريب ص ٤٧٩).

(٥) تقريب ص ٩٢، كشف الأستار عن رجال معاني الآثار ص ٧.

الحكم على الأثر :

من طريق ابراهيم بن محمد ، اسناده حسن ، لأن ابراهيم صدوق وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق عثمان بن ابراهيم الحاطبي ، في اسناده شريك بن عبد الله النخعي (١) ، وهو صدوق يخطئ كثيرا ، وعثمان نفسه ، قال ابن أبي حاتم عنه شيخ يكتب حديثه (٢) .

و من طريق عاصم بن محمد بن زيد ، اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(١٣٣/٢٥٣ ر) حديث (في الحلق والتقصير) (*) .

قال النبي صلى الله عليه وسلم " رحم الله المحلقين ثلاثا ودعا للمقصرين مرة " .

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) والترمذي (٥) وابن ماجه (٦) ، بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ، سورة البقرة ، آية ١٢٤ .

(١) تقدمت ترجمته برقم (٥١/ ١٤ ق) .

(٢) انظر ترجمته في الجرح والتعديل ٦/ ١٤٤ ، الثقات لابن حبان ٥/ ١٥٩ ، تراجم الأحبار ٣/ ٢٢٣ .

(٣) صحيح البخاري ٢/ ١٨٨ ، ١٨٩ ، الحج ، باب الحلق والتقصير عند الاحلال .

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٤٥ ، ٩٤٦ ، الحج ، باب تفضيل الحلق على التقصير .

(٥) سنن الترمذي ٣/ ٢٥٦ ، الحج ، باب ما جاء في الحلق والتقصير .

(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠١٢ ، المناسك ، باب الحلق .

٢ - وأخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) وابن ماجه (٥) ،بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

*

(٢٥٤/ ١٣٤ر) حديث (في ائتمام المأموم بالامام) (*).

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " انما جعل الامام اماما ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا ،وقال : لا تختلفوا على امامكم " .

تخريجه :

١ - أخرجه الامام البخارى (٦) ومسلم (٧) وأبو داود (٨) ،بنحوه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤ ،سورة البقرة ،آية ١٢٤ .

(١) صحيح البخارى ٢/١٨٨ ،١٨٩ ، الحج ،باب الحلق والتقصير عند الاحلال .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٤٥ ، ٩٤٦ ، الحج ،باب تفضيل الحلق على التقصير .

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٢ ،الحج ،باب الحلق والتقصير .

(٤) سنن الترمذى ٣/ ٢٥٦ ، الحج ،باب ما جاء في الحلق والتقصير .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠١٢ ،المناسك ،باب الحلق .

(٦) صحيح البخارى ١/١٦٩ ،١٧٧ ، ١٧٩ ،الأذان ،باب انما جعل الامام ليؤتم به ، باب اقامة الصف ،باب ايجاب التكبير .

(٧) صحيح مسلم ١/٣٠٨ ،٣٠٩ ، الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالامام .

(٨) سنن أبي داود ١/ ١٦٤ ، ١٦٥ ، الصلاة باب الامام يصلي من قعود .

٢ - وأخرجه الامام البخارى [١] ومسلم [٢] وأبوداود [٣]، بنحوه من حديث عائشة رضي الله عنها .

٣ - وأخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] وأبو داود [٣]، بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

*

(١٣٥/٢٥٥ ر) حديث (في الأئمة المضلين) [*].

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أخوف ما أخاف على أمتي أئمة مضلـون " .

تخريجـه :

١ - أخرجه أبو داود [٤] والترمذى [٥] وأحمد [٦] والدارمي [٧] وابن حبان [٨]، بنحوه من حديث ثوبان رضي اللـه عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٤، سورة البقرة، آية ١٢٤.

(١) صحيح البخارى ١/١٦٩، ١٧٧، ١٧٩، الأذان، باب انما جعل الامام ليؤتم به، باب اقامة الصف ، باب ايجاب التكبير .

(٢) صحيح مسلم ١/٣٠٨، ٣٠٩، الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالامام.

(٣) سنن أبي داود ١/ ١٦٤، ١٦٥، الصلاة، باب الامام يصلـي من قعود .

(٤) سنن أبي داود ٤/٩٧، الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها .

(٥) سنن الترمذى ٤/ ٥٠٤، الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين.

(٦) المسند ٥/٢٧٨، حديث ثوبان.

(٧) سنـن الدارمي ٢/ ٣١١، الرقائق، باب في الأئمة المضلين.

(٨) صحيح ابن حبان ٨/٢٥٢، التاريخ، حديث رقم ٦٦٧٩.

٢ - وأخرجه الامام أحمد (١) بنحوه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

٣ - وأخرجه أيضا بنحوه من حديث أبي ذر الغفارى رضي الله عنه.

٤ - وأخرجه أيضا بنحوه من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

٥ - وأخرجه أيضا بنحوه من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح (٢).

*

(٢٥٦/ ٦٤ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله : لا ينال عهدى الظالمين) (*).

قال مجاهد : أنه أراد أن الظالم لا يكون اماما.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) بسنده عن مجاهد قال : لا ينال عهدى الظالمين قال : لا يكون امام ظالما.

الحكم على الأثر :

اسناده من طريق منصور (٤) عن مجاهد، صحيح، لأنه متصل ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٥، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) المسند ١/ ٤٢، ٤/ ١٢٣، ٥/ ١٤٥، ٦/ ٤٤١.

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٥٠٤، الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين.

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤١٨، تفسير سورة البقرة، آية ١٢٤.

(٤) تقدمت ترجمته في (١٦٥/ ٩١ ر) وهو ثقة ثبت.

ومن طريق عيسى [١] عن ابن أبي نجيح [٢] عن مجاهد ، اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢٥٧/٨ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ لا ينال عهدي الظالمين ﴾ . [*]

قال ابن عباس : " لا يلزم الوفاء بعهد الظالم " .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري [٣] بسنده من طريق مسلم الأعور [٤] عن مجاهد عن ابن عباس قال : لا ينال عهدي الظالمين قال : ليس للظالمين عهد وان عاهدته فانقضه .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه المثنى لم أقف على ترجمته ، مسلم الأعور وهو ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٥ و سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) تقدمت ترجمته في (١٠٦/١٣ ط) .

(٢) تقدم في (١٠٦/١٣ ط) .

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٤ .

(٤) تقدم في (٢٤٥/١٢٧ ر) .

(٦٥/٢٥٨ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

﴿ لا ينال عهدي الظالمين ﴾.(*)

قال الحسن : ليس لهم عند الله عهد يعطيهم عليه خيرا في الآخرة.

تخريجه :

أورده ابن كثير (١) بنحوه من طريق الحسن.

الحكم على الأثر :

أورده ابن كثير معلقا.

*

(١٣٦/٢٥٩ ر) حديث (في طاعة الأمير في غير معصية).(**)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) وأبو داود (٤) وأحمد (٥)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، بلفظ " لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف" واللفظ للبخاري.

(*) أحكام القرآن ١/ ٨٥، سورة البقرة آية ١٢٤.

(**) أحكام القرآن ١/ ٨٦، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٢٤٩، وانظر تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٥٩٧، تحقيق د. أحمد الزهراني.

(٢) صحيح البخاري ٨/ ١٣٤، ١٣٥/ خبر الآحاد، باب ما جاء في اجازة خبر الواحد.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٤٦٩، الامارة، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية الله.

(٤) سنن أبي داود ٣/ ٤٠، الجهاد، حديث ٢٦٢٥، باب في الطاعة.

(٥) المسند ١/ ٩٤، مسند علي بن أبي طالب.

٢ - وأخرجه الطيالسي (١) وأحمد (٢) والحاكم (٣)، من حديث عمران ابن الحصين والحكم بن عمرو الغفارى، بلفظ " لا طاعة لمخلوق في معصية الله، واللفظ لأحمد.

الحكم على الحديث :

١ - من طريق علي رضي الله عنه، الحديث صحيح، لأنه متفق عليه.

٢ - ومن طريق عمران بن الحصين والحكم بن عمرو :

قال البزار : لا نعلم أحدا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم بأحسن من هذا الاسناد. (٤)

وصححه الحاكم وأقره الذهبي. (٣)

وقال الهيثمي : رجال أحمد رجال الصحيح. (٥)

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي ص ١١٤، ١١٥، حديث ٨٥٠، ٨٥٦.

(٢) المسند ٤/٤٢٧، ٤٣٢، ٤٣٦، ٥/٦٦.

(٣) المستدرك ٣/٤٤٣، مناقب الحكم بن عمرو الغفارى.

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار ٢/٢٤٣، الامارة باب لا طاعة في معصية الله.

(٥) مجمع الزوائد ٥/٢٢٦، باب لا طاعة في معصية الله.

(١٣٧/٢٦٠ ر) حديث (ابن عباس في أفضل الشهداء) (*).

عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره بالمعروف و نهاه عن المنكر فقتله ".

تخريجه :

أخرجه الهيثمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره ونهاه فقتله ".

وعزاه الى الطبراني في الأوسط.

الحكم على الحديث :

ضعفه الهيثمي بقوله: رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضعف.

قلت: له شاهد من حديث جابر أخرجه الحاكم وصححه، الا أن الذهبي لم يقره، لأن في اسناده حفيد الصفار لا يدرى من هو. (٢)

(*) أحكام القرآن ١: ٨٧، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) مجمع الزوائد ٩: ٢٦٨، المناقب، باب ما جاء في فضل حمزة.

(٢) انظر المستدرك ٣: ١٩٥، معرفة الصحابة، ذكر اسلام حمزة بن عبد المطلب، وانظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/ ١٢١ حديث رقم ٤٧٤٧.

(٢٦١/٦٦ط) (أثر عبد الملك في الأمر بالمعروف) (*).

كان عبد الملك أول من قطع ألسنة الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صعد المنبر فقال اني والله ما أنا بالخليفة المستضعف يعني عثمان ولا بالخليفة المصانع يعني معاوية و انكم تأمروننا بأشياء تنسونها في أنفسكم والله لا يأمرني أحد بعد مقامي هذا بتقوى الله الا ضربت عنقه .

تخريجه :

أخرجه أبو هلال العسكرى (١) ،بنحوه ،من طريق عبد الملك بن مروان .

بيان حال الرواة :

عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموى ،كان طالب علم قبل الخلافة ثم اشتغل بها فتغير حاله ،من الرابعة مات سنة ٨٦هـ/بخ (٢).

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن يونس الكديمي (٣) ،وهوضعيف ،عبد العزيز ابن جريج (٤) وهولين الحديث ،وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١ : ٨٨ ،سورة البقرة آية ١٢٤ .

(١) الأوائل لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكرى ص ٧٠ ١-١٧١ .

(٢) تقريب ص ٣٦٥ ،تهذيب ٦ : ٤٢٢ ،الثقات لابن حبان ٥ : ١١٩ ، ذيل الكاشف لأبي زرعة ص ١٨٣ .

(٣) محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الكديمي ،بضم الكاف وفتح الدال المهملة وسكون الياء وفي آخرها الميم ،ضعيف ،ولم يثبت أن أبا داود روى عنه ،من صغار الحادية عشر ،مات سنة ٢٨٦هـ/د . (تقريب ص ٥١٥ ،وانظر الأنساب ٥ : ٣٩) .

(٤) عبد العزيز بن جريج المكي ،مولى قريش ،لين الحديث من الرابعة / ٤. (تقريب ص ٣٥٦ ،تهذيب ٦/٣٣٣) .

(١٣٨/٢٦٢ ر) حديث (ابن عمر في الاستعطاف).(*)

قال أبو بكر : ذكر محمد بن عجلان عن القعقاع قال كتب عبد العزيز ابن مروان الى ابن عمر ارفع الي حوائجك ، فكتب اليه/أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان اليد العليا خير من اليد السفلى " وأحسب أن اليد العليا يد المعطي وان اليد السفلى يد الآخذ واني لست سائلك شيئا ولا رادا عليك رزقا رزقنيه الله منك والسلام .

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد (١) بسنده ، من حديث ابن عجلان عن القعقاع به ، وفيه قال ابن عمر رضي الله عنهما : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : " ان اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ولست أسألك شيئا ولا أرد رزقا رزقنيه الله منك ".

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عجلان ، صدوق تقدم في (٦٣/٩٠ ر).

٢ - القعقاع بن حكيم الكناني المدني ، ثقة من الرابعة /بخ م ٤.(٢)

٣ - عبد العزيز بن مروان بن الحكم أخو الخليفة عبد الملك ، وهو والد عمر ، وكان صدوقا من الرابعة مات بعد الثمانين ./د (٣)

الحكم على الحديث :

صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح .(٤)

(*) أحكام القرآن ٨٨/١ ، سورة البقرة آية ١٢٤.

(١) المسند مع كنز العمال ١٥٢٤/٢ ، مسند ابن عمر.

(٢) تقريب ص ٤٥٦.

(٣) المصدر نفسه ص ٣٥٩ ، التاريخ الكبير ٨/٦ ، الجرح والتعديل ٣٩٣/٥.

(٤) المسند بشرح أحمد شاكر ٢٢٠/٦ ، حديث رقم ٤٤٧٤ ، ١٥٧/٩ ، حديث رقم ٦٤٠٢.